" يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ"

وأوهام النَّسِيء والأشهر الحُرُم والصَّيد

المهندس غَطَفان أحمد رُمّو

أبو بشار حريري



" يَوۡمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ "

وأوهام النَّسِيء والأشهر الحُرُم والصَّيد

تأليف

المهندس غَطَفَان أحمد رُمُّــو

" يَوۡمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ"

وأوهام النَّسِيء والأشهر الحُرُم والصَّيد

المهندس غَـطَفَان أحمد رُمُّــو

دار الصحبة الثقافية للنشر الإلكتروني

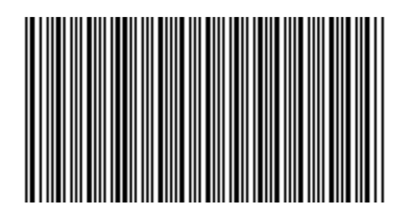
تصميم الغلاف والإعداد العام و التنسيق و التحميل للدار

رئيس مجلس الإدارة استاذ نافذ سمان

نشر الكترونى عام ٢٠٢٢

AlsohbaAlthakafya2019@gmail.com

EBIN 4-25-1-221101







الإهـــــداء

إلى والديّ..

إلى إخوتي ...

إلى الدكتور المهندس محمد شحرور صاحب الفضل بعد الله..

إلى كل باحث عن الحقيقة.



مقدمة

لم تكن طفولتي في سبعينات القرن الماضي تختلف عن طفولة أقراني سوى أن والدي كان معتقلاً سياسياً، كونه من قياديي البعث في الستينات وما قبلها، وربما هذا ما دفعني في مراهقتي لأنحو باتجاه محاولة فهم الواقع الذي نعيش في سوريا ومحيطها والتشابكات الإقليمية والدولية التي تلتقي في الشرق الأوسط، والكم الهائل من الأحداث الداخلية والإقليمية، من خلال ما يتوفر من كتب مذكرات سياسيين وصحف آنذاك، وفيما شُغِف إخوتي بالروايات لا أذكر أني حتى الآن قد أتممت قراءة رواية أو عمل أدبي كامل.

وكنت أصب اهتمامي هذا في نقاشاتي مع مدرسي المواد الاجتماعية والتربية الوطنية أثناء مرحلتي التعليم الإعدادي والثانوي، خلافاً لزملائي الذين غالباً ما اكتفوا بالاستماع لا أكثر، وكنت آنذاك أقف على تناقضات لم أستسغها بما يتعلق بالحضارات القديمة من مثل الامبراطوريات والممالك في وادي النيل وبلاد الرافدين وبلاد الشام واليمن السعيد وتداخلها ببعضها زمانياً وجغرافياً وفق مناهج التاريخ المقررة، وحتى جغرافيا الديانات والأنبياء، إلا أن فكها والوقوف على ما يُقنع فيها كان مستحيلاً حينها، ثم

أتت دراستي لهندسة العمارة لتساعد في بدء البحث عما أفتقده، وشكَّلت أرضية مناسبة لتأسيس ذلك، مع الإشارة إلى أن الوسط الاجتماعي المحيط لنشأتي، من الناحية الدينية كان معتدل نسبياً بالعموم، ولم نكن نعرف مظاهر "التأسلم" التي نراها اليوم، حتى أن وسطي العائلي ساعد في سعة الإطلاع نظراً لانفتاحه على تيارات مختلفة آنذاك، إذ كثيراً ما كانت لقاءاتنا وسهراتنا تعبق بنقاشات متنوعة، كنت أفتقدها مع أترابي وأقراني وأوساط أخرى.

بعد تخرجي من الجامعة، ذهبت للعمل في شركة الفرات للنفط بحقول دير الزور شرق سوريا، حيث تتواجد جنسيات عديدة، ومنها مصريين، ومعهم، بالإضافة لشرائح من أهل المنطقة ممن هم معي في العمل، عرفت وسطاً مختلفاً تماماً عما عشته في بيئتي، من حيث التديّن تحديداً، فلأول مرة أشاهد الذبيبة في الجبين واللحى الطويلة، واسمع بالطريقة الرفاعية، والجيلانية، والمداومة على قراءة القرآن، لدرجة أن كلا ممن حولي يحمل مصحف جيب، فتحه وباشر التلاوة كلما تثنت له دقائق، حتى بتُّ أشك في نفسي فيما إذا كنت أنا مسلم أم غير مسلم، إلى أن قررت الانخراط فيما هم فيه، وبدأت في قراءة القرآن والمداومة على الصلاة، حتى وصل بي الأمر لحضور واحدة من الحضرات "الرفاعية الصوفية"، وتعجبت آنذاك مما شاهدته، وكانت تلك الأخيرة والحمد لله.

وعلى غرار ما يفعلون، جهدت لأن أعد ختميات لكتاب الله، ، ولكن بعد عدة محاولات، وجدت نفسي لا أفهم شيئا من خلال تلاوتي تلك، فكل المواضيع مكررة ومتداخلة، والحديث كثير ومطوّل عن بني إسرائيل واليهود، ويأخذ الحيّز الأكبر من كتاب الله، ما جعلني أتساءل عن سبب ذلك كله، ودفعني للبحث عن اليهود وبني إسرائيل، سيما وأنهم بذات الوقت يأخذون مساحة واسعة من واقعنا والأحداث التي نعيشها، فلسطين وإسرائيل والصهيونية، كل ذلك كان حافزا للبدء من جديد في محاولة فهم الصورة، ولا بد من العودة إلى تاريخ الحضارات القديمة والأديان، سيما وأني لاحظت خلال حياتي المدرسية والجامعية أن تناول الحضارات القديمة دائما يُعرّج على الحياة الدينية لدى كل الشعوب.

وفي رحلة البحث تلك، كان أن وقعت على مؤلفات الدكتور أحمد يوسف داوود، وكان لها الأثر الكبير على تعلّمي قراءة التاريخ والبحث والتحقيق فيه، والاستنتاج والاستدلال من خلال النصوص، ومن خلاله تعرفت على مؤلفات الدكتور كمال صليبي وآخرون ممن بحثوا وحققوا في الأديان والحضارات والتاريخ، إلى أن كان لي الشرف بالتعرف على مؤلف الدكتور محمد شحرور الأول" الكتاب والقرآن" عام ١٩٩٠ والذي كان بالنسبة لي صيحة وصرخة وثورة في كيفية قراءة كتاب الله والبحث فيه وفهمه، فضلاً عما وصل إليه من نتائج ومفاهيم، ليس هذا فحسب، بل أني وجدت تقاطعاً في النتائج عند الدكتور أحمد يوسف داوود والدكتور محمد شحرور لجهة فهم التاريخ وما يُعرف بالديانات، بحيث كوّنت تصور يزيل الكثير من التناقضات ويجيب على كثير من تساؤلاتي، ما جعلني أكتب على صفحة الدكتور محمد شحرور بعد أعوام التالي:

(الأستاذ الدكتور محمد شحرور المحترم:

السلام عليكم...أنا من متابعي إنتاجك منذ ١٩٩٠ ... ورأيت تقاطعاً فيما تطرحونه وطروحات مجموعة ممن بحث في التاريخ والآثار ونقض روايات العهدين القديم والجديد ووصلت إلى حقائق.... أدرج أدناه بعض الأسماء إن كان بامكانكم الإطلاع على إنتاجها:

١-الأستاذ أحمد يوسف داوود ومؤلفاته .

٢- الأستاذ فراس السواح.

٣- الأستاذ زياد منى وكتابه (جغرافيا التوراة).

٤- ألأستاذ المرحوم كمال صليبي و مجمل آراءه.

٥- الأستاذ جرجي كنعان.

٦-الأستاذ جميل خرطبيل وكتابه (فلسطين وأخطاء المؤرخين العرب القدماء)

٧- سلسلة عندما نطق السراة كتاب (طوفان نوح بين الحقيقة والخيال) الصادر عن جمعية التجديد الثقافية الاجتماعية.

وغير ذلك كثير مما يدحض جغرافيا التوراة الملصقة غصباً بأرض فلسطين الحالية......

سيدي أنا أعرض ذلك حتى يتطابق نتاج منهجك الصحيح مع حقائق الجغرافيا والتاريخ ونحصل على نتاج متكامل... ... كنت لاحظت في مؤلفاتك السابقة بعدك عن تحليل التاريخ والجغرافيا فيما يتعلق بالقصص القرآني....وقدرت إشارتك إلى أن ما يهم هو العبرة ...إلا أنني لم أستسغ إيراد النصوص للعهدين في كتابك دون تشريح ولدينا الكثير ممن كتب في حقيقة جغرافيا وتاريخ ما يعرف حالياً بالعهدين... وما أورده ناقدوا جغرافيا التوراة يقبله العقل والمنطق... وبالتالي سيتطابق حتماً مع منهجك ...لذا ما زلت أتساءل إن كنت ستدلي مستقبلاً في هذا المجال سيما وأنني أجد أن الله قد حباك بما يؤهلك للبحث في ذلك......والسلام عليكم...).

كان تعرّفي على مؤلفات الدكتور محمد شحرور ومنهجه نقطة فاصلة في رحلة البحث، وإضافة لها، وفي الرحلة ذاتها في تسعينات القرن الماضي، وقعت على مؤلفات الدكتور نيازي عز الدين التي بدأها بكتابه " إنذار من السماء" وأتبعه بكتابه " دين السلطان " ثم كتاب " دين الرحمن"، وأذكر آنذاك أن كتابه الثاني "دين السلطان" كان ممنوعا في سوريا، وطلبت من أحد أصدقاء والدي رحمه الله الحصول على نسخة عنه، فما كان منه إلا أن لبّى طلبي بنسخة مصورة "فوتوكوبي" عن أصلٍ في بيروت، كانت كلفتها آنذاك سبعمائة ليرة سورية، ما يُساوي تقريبا ربع مرتبي الشهري.

كان الدكتور نيازي عز الدين قد نوّه إلى ترقب كتابه "التقويم الهجري كيف كان وكيف أصبح"، وكنت في ترصد دائم لصدوره، إلى أن تمّ ذلك بعام

١٩٩٩، وتسنى لي الاطلاع على محتواه، وكان أول من يكتب عن " النسيء" و"التقويم"، ويكشف أمورا لم يتطرق إليها أحد قبله.

كان الموضوع جديداً ومثيراً، ووجدت فيه إجابات لبعض من التساؤلات، مما دعاني لمحاولة التوثّق مما وصل إليه في كتابه ذاك من خلال التحقيق في أحداث جرت في حياة النبي من مثل تحقيقي "رمضان ومعركة بدر وأحداث في السنة الثانية عشر للهجرة"، حيث تأكد لي ما أجمله على العموم بخصوص التقويم من أن الشهور لم تكن دوّارة على ما هي عليه الآن، إلا أنه أدخلني في تساؤلات أيضاً تحتاج لإجابات، فبقيت في حالة تفكر وبحث، محتفظا بإجاباتي وناشراً بعضها فيما بعد، مع بداية عصر الـ (فيسبوك)، على صفحتي وصفحة الدكتور محمد شحرور، إلى أن أصدر "وسام الدين اسحق" ابن الدكتور عز الدين كتابه " براءة النسيء" بعام ٢٠١٨، حيث ضمنه تعديلات وإضافات على ما تطرّق له والده رحمه الله، وهو مؤلَّف غني لكم المعلومات التي احتواها برغم بعض التحفظات على البعض الآخر، وبعد أن كثرت في السنوات الأخيرة الشخصيات المتكلمة في هذا الموضوع، دونما إشارة إلى الرائد الأول في هذا الخصوص، وكلٌ يتحدث وكأنه هو السبّاق، وهذا برأيي يعود لندرة الأمانة العلمية، ومع وجود العديد من المغالطات والتناقضات، والحقائق المغيبة، وبعد بحث دؤوب مطول، كان لا بد لي من أن أدلو بدلوي في هذا الموضوع وأنقل ما وصلت إليه ووقفت عليه، سائلاً المولى التوفيق.

الفصل الأول

تبسيط مفاهيم ومصطلحات

السنون أوالأعوام

لن أقوم بما أكتبه أدناه باختراع العجلة، إنما بتبسيطها للبعض، ليس إلّا، ولنفترض أننا وجدنا دائرة مرسومة على ورقة، وسألنا مجموعة أشخاص:

أي نقطة من محيطها بدأ راسم الدائرة برسمها وانتهى عندها؟؟؟؟

لن يستطيع أحد منهم تحديد النقطة التي بدأ منها الرسم، فكل نقاطها يُمكن أن يكون المبدأ، وكلها تصلح أن تكون كذلك، واختلاف تحديد المبدأ لن يؤثر على الدائرة، وسيبقى المتحرك الذي يبدأ من أي نقطة ينهي ذات الدورة كلما وصل إلى نقطة البداية.

هذه تمثل حركة الأرض حول الشمس التي تُشكل الحول، فمن أي نقطة بدأت، لتتم حولا، ينبغي أن تعود إلى ذات النقطة (على سبيل المثال: من ١٠ يونيو إلى ١٠ يونيو التالي هو حول " سنة").

ولا اختلاف بين حول وآخر تالٍ له أو سابق إلا بما يمكن أن يحدث خلاله، فيُميّزه المراقب، في إقليم ما، بأمر يختلف به عن غيره، حدث مميز، على سبيل المثال: (عام الطاعون، عام الطوفان، سنة الثلوج، سنة سقوط غرناطة، سنة انتفاضة الشعب السوري على نظام الجزار،...) فيؤخذ مبدأً للعد والحساب لتمييز السنوات السابقة واللاحقة (قبل وبعد ميلاد المسيح، قبل وبعد الهجرة النبوية).

والله سبحانه وتعالى لا علاقة له بإطلاق السمات والمميزات هذه، إنما فقط سبحانه قدح القدحة الأولى لبدء عملية الدوران هذه وتتابعها.

وعليه، إن اعتبار يوما ما هو بداية السنة، أمر اصطلاحي، اختلفت الأقوام باعتباره:

أول **السنة العبرية:**

(..*والشهر عندهم من الاجتماع إلى الاجتماع، وهو اقتران الشمس والقمر في آخر الشهر ولذلك توافق شهورهم في التقدير شهور العرب، ولا تخالف أوائلها إلا بيوم واحد... وشهورهم وهي اثنا عشر شهرا بعضها ثلاثون، وبعضها تسعة وعشرون.. وشهورهم توافق شهور السّريان في بعض أسمائها دون بعض، الأوّل منها تشرى، الشهر الثاني مرحشوان، الشهر الثالث كسلا ، الشهر الرابع طابات ، الشهر الخامس شباط ، الشهر السادس آذار ، الشهر السابع نيسان ، الشهر الثامن أيار، الشهر التاسع سيوان، الشهر العاشر تموز، الشهر الحادي عشر آب، الشهر الثاني عشر أيلول ..*) [1]

أول **السنة القبطية:**

(*... فأما شهور القبط فكلّ شهر منها ثلاثون يوما.. الشهر الأوّل منها توت، ودخوله في العشرين من آب من شهور السّريان، وآخره السادس والعشرون من أيلول منها، وأوّل يوم منه يوم النّيروز وهو رأس سنة القبط،..*) [2]

أول **السنة الفارسية:**

[1] كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشاء [القلقشندي] ج٢ ص ٤٠٩.

[2] كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشاء [القلقشندي] ج٢ ص ٤١٠.

(..وأما شهور الفرس، فهي اثنا عشر شهرا كلّ شهر منها ثلاثون يوما، .... الشهر الأوّل منها افرودين ماه، ودخوله في الرابع والعشرين من كيهك من شهور القبط " يوافق ٢١ ديسمبر"، وآخره الثالث والعشرون من طوبه منها " يوافق ٢٠ يناير"، وأوّل يوم منه نيروز الفرس ورأس سنتهم..) [٣]

أول **السنة السريانية:**

(..فأما شهور السريان .... فاثنا عشر شهرا، ... الشهر الأوّل منها تشرين الأوّل .....، ويوافقه أكتوبر من شهور الروم، ..) [٤]

أول **السنة الرومية:**

(...وأما شهور الروم....... فاثنا عشر شهرا؛... وهي مطابقة لشهور السريان في العدد، مخالفة لها في الأسماء والترتيب. الشهر الأوّل يناير، ويوافقه كانون الثاني من شهور السريان،... وفي أوّل يوم منه يكون القلداس، ويوقد أهل الشام في ليلته نيرانا عظيمة، لا سيما مدينة أنطاكية، وكذلك سائر بلاد الشام وأرض الروم، وسائر بلاد النصارى...) [٥]

[٣] كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشاء [القلقشندي] ج٢ ص ٤١٧.
[٤] كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشاء [القلقشندي] ج٢ ص ٤١٨.
[٥] كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشاء [القلقشندي] ج٢ ص ٤٢٢.

الفصول

فإذا ما رُسم قطران متعامدان للدائرة المفترضة، فسيحددان على قوسها أربع نقاط مميزة تحدد بدورها أربعة أقواس متماثلة، وفي كل دورة لمتحرك عليها، يمر بالأطوار الأربعة المتماثلة، ولا يمكنه تحديد أيها السابق في الوجود وأيها التالي، كما لا يمكنه التمييز بين الأجزاء الأربعة بمعزل عن المحيط، مما يستدعيه لأن يوجِد مميزات تتعلق بكل جزء ليسمه بسمة خاصة به.

وكذلك هي الفصول الأربعة في كل حول، والنقاط المميزة تلك هي الانقلابين والاعتدالين التي نعرف: أطول نهار، وأطول ليل، ونقطتا تساوي الليل والنهار، والإنسان وجدها أمراً واقعا، فاصطلح مسمياتها، انطلاقا مما يرافق كل منها من ظواهر.

الشهور

وإذا ما وضعنا دائرتنا المفترضة أمام جَمعٍ، مُقسمةً إلى إثني عشر جزءا متساويا، فسيرونها جميعا متشابهة متماثلة لاً اختلاف فيها، ولا يمكن لواحد بأن يجزم بأيُّها كان البدء، وأيُّها الأخير، تماما كما وجدنا في أول السنة ونهايتها.

وما يُلاحَظ بأن لكل جزء نقطتين تحددانه، والمتحرك على قوس الدائرة في كل دورة يمر بالأجزاء كلها، مجتازا كل جزء بالنقطتين اللتين تحددانه.

للتمييز بين هذه الأجزاء المتماثلة، يمكن أن يرقمها أحد ما مبتدئا بما يختلف عما يختاره شخص آخر للابتداء بالترقيم، وبما يختلف عن شخص ثالث، فالتمييز والترقيم هو اصطلاحي، وبالتالي يختلف اصطلاح البداية والنهاية.

وهذا هو الأصل في الشهور، فكلها واحدة، اصطلح، وفقا لما وُجد خلقاً، على أن يُحدد كل منها بولادة الهلال وأفوله:

(..*والشهر العربيّ عبارة عمّا بين رؤية الهلال إلى رؤيته ثانيا، وعدد أيامه تسعة وعشرون يوما ونصف يوم على التقريب، ولما كان هذا الكسر في العدد عسرا عدّوا جملة الشهرين تسعة وخمسين يوما، أحدهما ثلاثون وهو التام، والآخر تسعة وعشرون وهو الناقص.* ...) [٦]

---

[٦] كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشاء [القلقشندي] ج٢ ص ٣٩٤.

ملاحظة على قول القلقشندي (.. *والشهر العربيّ..*): هذا المفهوم للشهر ليس حصرا بالعرب، فهو كما معروف معتمد في كل التقاويم التي تعتمد (القمر والشمس)، قديمها وحديثها، وهو بذاته ذكر السنة القبطية والعبرية، كما أن التقويم الهندي والصيني يعتمد هذا المفهوم، لذا وجب التنويه.

وهذا هو المؤقت الذي خلقه الله لتحديد الشهر والذي يمكن لأي شخص من استخدامه على مر العصور من بدء الخليقة إلى قيام الساعة دونما حاجة لتكنولوجيا:

(فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ)[٧]

(هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ۚ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ ۚ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)[٨]

(الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ[٩]*)*

ومن خلال الملاحظة، قرن الإنسان كل شهر بظواهر في محيطه تلازمه وتتكرر، ليميز الأشهر عن بعضها، وبذلك وجدت أسماء الأشهر. ونجد على سبيل المثال أن القلقشندي حينما تحدث عن أشهر السنة القبطية قرن الشهر بما يكون من مناخ وظواهر ونباتات وزراعات في وادي النيل وعرض لبعض ما يوافق هذه الأشهر من ظواهر في العراق والشام والجزيرة مع ذكر الأشهر المعتمدة في كل إقليم، فعلى سبيل المثال في حديثه عن الشهر الثالث في السنة القبطية يقول [١٠]:

(..الشهر الثالث هتور ؛ ودخوله في السابع والعشرين من تشرين الأول؛ وآخره الخامس والعشرون من تشرين الثاني. فيه يزرع القمح ويطلع البنفسج

---

[٧] الأنعام - الآية ٩٦

[٨] يونس - الآية ٥

[٩] الرحمن - الآية ٥

[١٠] في كتابه (صبح الأعشى في صناعة الإنشاء)

والمنثور، وأكثر البقول، ويجمع ما بقي من الباذنجان وما يجري مجراه، ويحمل العنب من قوص، وفي ثانيه يبتديء حصاد الأرز، وفي خامسه أوّل تشرين الثاني من شهور السريان، وفيه يبتديء برد المياه، وفي سادسه أوّل المطر الوسميّ، وفي سابعه يبتديء أهل الشام الزّرع ، وفي ثامنه يبتديء هبوب الرياح الجنوبيّة وفي تاسعه يبتديء زرع الخشخاش وفي حادي عشره يبتدىء اختفاء الهوامّ، وفي ثالث عشره يبتديء غليان البحر، وفي رابع عشره تعمى الحيّات، وفي سادس عشره يجمع الزعفران، وفي ثامن عشره تكثر الوحوش، وفي الثامن والعشرين منه يغلق البحر الملح وتمتنع السّفن من السفر فيه لشدّة الرياح، وفي الثالث والعشرين منه تبتديء سخونة بطن الأرض، وفي الرابع والعشرين منه أوّل اسفيدارماه من شهور الفرس.)

الأسبوع

خلصنا مما سبق في (العام- الحول – السنة)، أياً مما اصطُلح من هذه التسميات، أن الإنسان وُجِد و" الحول" سابق وجوده، لا يعرف ابتداء له، تتكرر فيه الفصول والشهور، لا يعرف بأيُّها ابتُدئ، فذهب بتأملاته للاصطلاح فيما لاحظه من ثبات وتكرار وتتابع، وأطلق التسميات على الشهور مما تلازم معها من ظواهر ونشاطات متكررة في كل دورة.

ومما لاحظه الإنسان من خلال مراقبته لما هو موجود، ومن أهم ما أثار انتباهه في السماء، هو تكرار كل حالة من حالات القمر (في أي مرحلة كان فيها) إثنا عشر مرة خلال الحول، لتعود دورة الحول وتتكرر، على سبيل المثال:

(شكل القمر بعمر عشرة أيام يتكرر إثنا عشر مرة)

(شكل القمر بشكل بدر كامل يتكرر إثنا عشر مرة)

(شكل القمر بعمر ٢١ يوم يتكرر إثنا عشر مرة)

وقد لاحظ الإنسان المفكر من ذاك الزمان أن الجزء الواحد من الأجزاء الإثنا عشر جزءا (المحصور بين الحالة التي عليها القمر وعودته إليها مرة تالية) يستغرق الزمن ذاته في كل مرة (لاحقا وجده يساوي تسع وعشرون دورة للأرض حول نفسها وبعض الكسر) وأسماه "شهر".

إذاً، وجد الإنسان المفكر أن الحول (السنة – العام) مكون من اثنا عشر شهر.

لو أخذنا الشهر، ومثلناه بدائرة، والقمر يتحرك عليها، فإن حركته بالشكل الذي يكون عليه على هذه الدائرة من أي نقطة فيها، والعودة إليها، تساوي شهر، الفترة الزمنية اللازمة لاتمام الدورة، خلالها يتحول شكل القمر ويمر بعدة اطوار ليعود للشكل الذي بدأ به عند النقطة التي بدأ منها، مع التأكيد على ان نقطة البدء الأولى مجهولة دائما في الدائرة، فالإنسان وجد العملية قائمة وتتكرر.

لاحظ الإنسان المفكر آنذاك أطوار أربعة مميزة يكون عليها القمر خلال دورته تلك: المحاق (قبل ولادة الهلال)، نصف قرص، قرص كامل (بدر)، نصف قرص، عودة للأفول ليصير بـ (المحاق)، بمعزل عن الترتيب ، وحال البدء، فالأطوار تتالى، ولكنه لا يعرف بأيُّها كان البدء.

حتى نبسّط الشرح، لن نأخذ نقطة عشوائية يكون عليها شكل القمر غير صريح، بل سنعمد لاختيار النقاط المميزة ليسهل الشرح، وذات الشرح يُساق على شكل القمر عند أي نقطة أخرى.

النقاط المميزة التي لاحظها الإنسان المفكر:

قبل ولادة الهلال (المحاق)

نصف بدر أول (النصف الأول)

قرص كامل (بدر)

نصف بدر ثاني (النصف الثاني)

أفول الهلال (المحاق)

لقد لاحظ الإنسان أن الانتقال من نقطة إلى أخرى، يستغرق الفترة الزمنية ذاتها، والتي مجموعها معاً يساوي الفترة الزمنية لكل جزء (الشهر) من الأجزاء الاثنا عشر للحول.

أي لاحظ ان الشهر هو ربع متكرر أربع مرات، ولاحظ هذا الإنسان المفكر العظيم أن كل ربع يستغرق سبعة تعاقبات للنهار مع سبع تعاقبات لـ (الليل).

لندقق على ما لاحظه: سبعة تعاقبات للنهار والليل: (نهار ليل)- (نهار ليل)- (نهار ليل)- (نهار ليل)- (نهار ليل)- (نهار ليل)- (نهار ليل) ، تتكرر أربع مرات، أربع سباعيات، ووجد أن الهلال يزيد باتجاه البدر وينقص باتجاه المحاق في كل (ليل + نهار) بمقدار نصف السبع من القرص الكامل للبدر، تكرار للسبعة والسبع، من هذا اشتق الإنسان المفكر مسمى (الأسبوع) أو (السبوع) اشتقاقا من (السبعة) المتكررة، والذي هو ربع (الشهر) والمؤلف هزلي بعض الشيء، وكأنه اختراع العجلة، ولكن ربما سيجده البعض في النهاية ليس كذلك، فالعرض لم ينته بعد.من سبعة (نهارات+ ليال) أي: من سبعة (أيام) حيث أن اليوم هو (نهار + ليل)، والتي هي بالحقيقة: سبع دورات للأرض حول نفسها.

يبدو أن العرض هزلي بعض الشيء، وكأنه اختراع العجلة، ولكن ربما سيجده البعض في النهاية ليس كذلك، فالعرض لم ينته بعد.

اليوم

في رواية (حول العالم في ثمانين يوما) والتي تدور أحداثها بعام ١٨٧٢، ونتيجة تحدي، كون الأمر لم يكن متصورا آنذاك، يقرر "فيلياس فوغ" الارتحال من لندن برفقة خادمه حولَ العالم في ثمانين يوماً فقط، ويبدأ رحلته باتجاه مصر فالهند، ومن ثم على هونغ كونغ فأمريكا، وبعد العديد من المغامرات يصل "فوغ" إلى لندن متأخراً خمس دقائق وفقاً لحساباته، ليعتقد أنّه خسر الرهان، وليتبين للخادم بعد ذلك أنّهم وصلوا قبل التاريخ المحدد بيوم كامل لعبورهم "خط التاريخ الدولي" بارتحالهم شرقاً، ويكسبون الرهان بالفعل.

لقد اختلطت الأيام والزمن على البطل، وربما يعتبر أحد القرّاء أن هذا لا علاقة له فيما سنتحدث حوله.

في الهندسة المعمارية هناك عدد من المقررات الاختصاصية والثقيلة الوزن بالنسبة لدارسي هذا الاختصاص، منها مقرر التصميم المعماري، له عشر ساعات في الأسبوع على يومين، مقرر التصميمات التنفيذية له خمس ساعات بيوم واحد، مقرر تخطيط المدن له خمس ساعات في الأسبوع في يوم واحد، بمعنى أن هناك أربع أيام بالأسبوع موسومة باسم هذه المقررات، ولكون العمل خلال ساعات هذه المقررات مجهدا (وقوف وراء المراسم طوال الوقت وعمل باستخدام أدوات الرسم التقليدية)، فكانت أيام الأسبوع تُعرف بين الطلاب بمجرد نزول البرنامج الأسبوعي بـ : يوم التصميم – يوم التنفيذية – يوم التخطيط.

كما أذكر أن في سوريا كان يجري سحب "يا نصيب" كل يوم ثلاثاء، وكان بائعو بطاقات اليانصيب ينادون يوم الاثنين مثلا: (*تعال ..قرّب وجرّب حظك... بكرا السحب*) أي (*غدا السحب*)، ويوم الثلاثاء: *(تعال.. قرّب وجرّب حظك... اليوم السحب*)، فكنت أقترب من أحدهم يوم الثلاثاء وأسأله مازحا: *شو اليوم من بعد إذنك*؟؟؟ فيجيب: *الثلاثاء*، فأجيبه: *لا..أخطأت.. اليوم "السحب"* !!!!!

بعد هذا، أذهب إلى قصتنا الافتراضية التالية، والتي تقول:

احتجزنا عدد من الأشخاص العاقلين البالغين الراشدين، كل منهم في غرفة لا اتصال لها مع الخارج نهائيا، حتى أنه لا وجود لنوافذ فيها،، لمدة أسبوع، ودون وجود أي أدوات تكنولوجيا مما نعرف.

كان يتم إعطاءهم منوّم خفيف، حيث يتم إيقاظهم وقت ما نشاء، دون انتظام، ودونما التزام بالليل والنهار، ويتم تقديم وجبات الطعام والشراب دونما مواعيد محددة، بحيث اختلط على كل منهم الساعة من اليوم التي هم فيها، وبطبيعة الحال لا تواصل كلامي مع القائمين على العملية.

ملاحظة: (هذا يحدث حقيقة في المعتقلات في الحجز الانفرادي دونما استخدام المنومات)

بعد مرور أسبوع، تم مرافقة المجموعة معصوبة الأعين إلى المطار، وتم المغادرة باتجاه الشرق ليتم التنقل بين المطارات بحيث تم الدوران حول الأرض دورة كاملة، وانتهى المطاف على جزيرة غزيرة الشجر.

تم فك العُصابات عن أعينهم، وطُلب منهم التالي:

"أنتم الآن على جزيرة، لكل منكم كوخ في أحد أطراف الجزيرة، يمكنكم أن تعملوا في الصيد البري، الصيد البحري، والالتقاط ، والزراعة، وصيانة أكواخكم وأدواتكم، ولكم أن تزوروا بعضكم وتتبادلوا أشياءكم وبعضاً مما تجمعونه، وأن تنظموا نشاطاتكم، وسنشتري منكم ما تجمعونه، وبالإضافة لذلك: يوم عملكم، ستتقاضون أجرا عليه يوضع في حساب كل منكم، ويوم لا تعملون لن تتقاضوا شيئا عنه".

حتما، خلال هذه الرحلة، فقد أعضاء المجموعة القدرة على تمييز الأيام، ولم يعودوا يعرفون في أي يوم هم، وتوقيتهم هو الليل والنهار وحركة الشمس.

(من لا يصدق أنه يمكن افتقاد ذلك، عليه التأكد ممن سبق وتم توقيفه في انفراديات أنظمة الاستبداد).

بدأ كل فرد في المجموعة التجربة بمفرده، بعد أن استلم كل منهم كوخه، يمارس الأعمال المشار لها سابقا كلٌ حسب قدراته ومهاراته، يخرج كل منهم للعمل يوميا، في اطراف الجزيرة، لا يعرفون هم في أي يوم من الأيام، ولا التاريخ، لا يعرفون سوى النهار والليل والشمس والقمر، هذا مؤقتهم الوحيد، فالأيام عندهم كلها مثل بعضها، لا تمييز بينها.

إن احتاج احدهم مساعدة من آخر، ذهب إليه، دونما موعد ليجده ربما مشغولا بأمر ما، فيعتذر منه لانشغاله مثلا.

وإن ضجر أحدهم، ذهب ليمضي بعض الوقت مع آخر، ربما لا يكون مستعدا لاستقباله لانشغاله.

وإن احتاج أحدهم لشيء ليس بمتوفر عنده، ذهب لمن يتوفر عنده، ليقايضه بشيء حصل عليه.

وكان العمل على مدار الأيام، ومختلط، فهذا يصطاد، وذاك يزرع، وذاك يلتقط، دونما خطة أو برنامج.

بعد مرور شهر، أحست المجموعة بضرورة تنظيم العمل، والوقت، فارتأت التالي:

١- تخصيص يوم للصيد البري.

٢- تخصيص يوم للصيد البحري.

٣- تخصيص يوم للالتقاط.

٤- تخصيص يوم للاعتناء بالمزروعات.

٥- تخصيص يوم لأعمال الصيانة.

٦- تخصيص يوم للاجتماع وتبادل المنتجات.

٧- تخصيص يوم للاستراحة والاستمتاع.

هم نسوا أسماء الأيام التي هم فيها من يوم دخولهم في التجربة، نتيجة مرحلة الإعداد التي مروا بها، ومع تتابع الأيام والشهور من بعد التنظيم ذاك، صارت أيام الأسبوع تُعرف عندهم بأرقامها والأعمال التي تؤدى في كل يوم:

اليوم الأول: يوم الصيد البري.

اليوم الثاني: يوم الصيد البحري.

اليوم الثالث: يوم الإلتقاط.

اليوم الرابع: يوم الزراعة.

اليوم الخامس: يوم الصيانة.

اليوم السادس: يوم الاجتماع والتبادل.

اليوم السابع: يوم الاستراحة.

مع التنويه إلى أن هذا الترتيب والتوالي لا علاقة له أبداً بما نحن عليه، فلربما يوافق اليوم الأول عند المجموعة يوم (الثلاثاء) أو يوم (الخميس) أو غيرهما وفق ما نحن عليه، وهلمّا جرّا.

ملخص هذا الهراء: أيام الأسبوع عند المجموعة هي مجرد أرقام، مع مرور الوقت أخذت مسمياتها من النشاط السائد في كل يوم، ومع الزمن، ولكون العمل هو الطاغي على الأيام الخمسة الأولى، احتفظت بأرقامها: الأحد (الأول) – الاثنين (الثاني)- الثلاثاء (الثالث) – الأربعاء (الرابع) – الخميس (الخامس).

وكون السادس مخصص عند القوم للاجتماع والتبادل (سوق) صار يُعرف بـ (الجمعة).

والسابع كونه للاستراحة والسبات وعدم العمل صار يُعرف بـ (السبت).

هذه هي قصة تسمية أيام الأسبوع، ولا زالت أحداث القصة مستمرة، ولكن بشكل آخر. (ولنا كلام آخر "ادق" في أصل أسماء أيام الأسبوع ومرجعيتها).

لا علاقة لـ " السبت " في كتاب الله، بـ (سبت) قصة الخلق

نعود لفلسفتنا في دائرة اليوم، كما دائرة الشهر:

اليوم هو المدة الزمنية لتدور الأرض حول نفسها دورة كاملة يكون خلالها ليل ونهار، وهي الدورة من نقطة ما على محيط الدائرة الممثلة لليوم إلى ذات النقطة، على سبيل المثال:

من شروق الشمس إلى شروقها التالي هو يوم.

من الضحى إلى الضحى التالي هو يوم.

من الزوال إلى الزوال التالي هو يوم.

من غروب الشمس إلى غروبها التالي هو يوم.

وتحديد بداية اليوم هو أمر اصطلاحي، حيث جاء في كتاب (صبح الأعشى) للقلقشندي في الجزء الثاني ص ٣٦٦:

(.. والحذّاق من المنجّمين يؤثرون فلك نصف النهار على الأفق ..... وبعضهم يؤثر استعمال الأفق لأن الطلوع منه والغروب فيه أظهر للعيان، وهو الموافق لما نحن فيه.

ثم منهم من يقدّم الليل فيفتتح اليوم بغروب الشمس ويختم بغروبها من اليوم القابل، وعلى ذلك عمل المسلمين وأهل الكتاب، وهو مذهب العرب، لأن شهورهم مبنية على مسير القمر، وأوائلها مقدّرة برؤية الهلال.

ومنهم من يقدّم النهار على الليل فيفتتح اليوم بطلوع الشمس ويختم بطلوعها من اليوم القابل، وهو مذهب الروم والفرس....) انتهى الاقتباس.

وأما الرومان فاعتبروا ابتداء اليوم هو منتصف الليل وانتهاؤه منتصف الليل التالي، وهو ما عليه غالب العالم اليوم.

والشيء الموثوق منه في اليوم، على غير السنة، والشهر والأسبوع، أن بداية النهار ونهايته منظورة، وكذلك بداية الليل ونهايته.

لنعود إلى عبارة وردت في قصتنا الخيالية فيما طلبناه من المجموعة (عند حديثنا عن اليوم) من تبسيطنا للعجلة، وربما تكون هي بيت القصيد:

(يوم عملكم، ستتقاضون أجرا عليه يوضع في حساب كل منكم، ويوم لا تعملون لن تتقاضوا شيئا عنه)

نفهم من هذه العبارة:

(يوم عملهم سيتقاضون أجرا عليه، ويوم لا يعملون لن يتقاضوا أجرا)

لندقق في العبارتين (يوم عملهم) و(يوم لا يعملون):

(يوم عملهم): هي ليست وقف على يوم محدد من أيام الأسبوع، فهي تشمل كل الأيام، كل يوم يعملون به، سيتقاضون أجرا عليه.

(يوم لا يعملون): هي ليست وقف على يوم محدد من أيام الأسبوع، فهي تشمل كل الأيام، كل يوم لا يعملون فيه، لن يتقاضوا عليه أجرا.

لنذهب إلى كتاب الله لنقارن:

(.. *إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ* ..)[١١]

نجد العبارتين:

(يوم سبتهم) و (يوم لا يسبتون)

---

[١١] الأعراف ١٦٣

بالأصل (السبت) مشتق من (السبات): عدم الحركة، والمفهوم التاريخي يخبرنا أن دلالتها تذهب لعدم الحركة وعدم النشاط والتوقف عن العمل.

وبالتالي العبارتين تعنيان:

(يوم سبتهم): يوم توقفهم عن العمل والحركة والنشاط، (وهو يوم غير محدد، فالعبارة تعني: أيَّ يوم يسبتون فيه).

(يوم لا يسبتون): يوم ممارستهم للعمل والحركة والنشاط، (وهو يوم غير محدد، فالعبارة تعني: أيَّ يوم لا يسبتون فيه).

نقابلها بعبارتي قصتنا الخرافية:

(يوم سبتهم) تُقابل (يوم لا يعملون): وهو ليس بيوم محدد من أيام الأسبوع، إنما هو أي يوم لا يعملون به، يسبتون به.

(يوم لا يسبتون) تُقابل (يوم عملهم): وهو ليس بيوم محدد من أيام الأسبوع، إنما هو أي يوم يعملون به، لا يسبتون.

من كل هذا المهرجان، نصل إلى الأصل في تسمية (السبت)، ومن أين جاء.

فسبت القصة القرآنية بزمانها، لم يكن المراد يوم محدد بعينه من أيام الأسبوع، كما شاع، والعبارة واضحة: (يوم لا يسبتون)، (يوم : نكرة)، فالقول آنذاك كان: كل يوم لا تعملون به.

(يوم سبتهم) أي: في اليوم الذي لا يعملون به.

ولكن ما جرى، بعد ذلك، أن اليوم الذي تم تخصيصه للاستراحة، سُمي بيوم (السبت) عند أؤلئك القوم.

ملخص المراد: الله سبحانه في كتابه لم يذكر أسماء أيّاً من أيام الأسبوع وفق مفهومنا المتداول، كما يزعم البعض، ومنها (السبت) و(الجمعة).

إنما ما ذكره سبحانه هي أسماء صفات على العموم:

فكما رأينا في *(يوم سبتهم)* و*(يوم لا يسبتون)* أنها لا تعني يوم محدد بعينه في الأسبوع، قومٌ يخاطبهم الله: (يوم تسبتون، ويوم لا تسبتون)، هذا أصل الأمر، وبعد تعاقب الأجيال، اتخذ اليهود يوما بعينه واختاروه يوم "سبت" لهم.

وكذلك (*من يوم الجمعة*)، إنما تعني : اليوم الذي تجتمعون به للسوق، ودليل ذلك الاقتصار على قرينة ذكر (البيع والشراء) في الآية ذات العلاقة:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ [١٢]

وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ ۚ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ [١٣]

حيث أن هناك الكثير من الأعمال والنشاطات الأخرى غير التجارة واللهو التي لم تشملها الآيات.

إن أي يوم يُخصص للسوق والاجتماع والبيع والشراء آنذاك، كان يوصف بيوم (الجمعة)، هذا هو الأصل والمقصود في كتاب الله، ولا صحة لكل ما قيل في يوم الجمعة في التفاسير وما صار واقعا وكانه مسلمة وحقيقة، وسبق أن تحدثنا عن الأسواق الأسبوعية قديما، والتي لا زالت مستمرة في بعض الأقاليم، في الجزيرة العربية وغيرها، امتدادا لما عرفه أهلها قديما، فكل بلدة تحدد يوم من أيام الأسبوع يكون كسوق أسبوعي لها، وأعتقد أن مدن (خميس مشيط) و(سبت العلايا) و (أحد رفيدة) في الجزيرة العربية، جاءت تسميتهما لأن الأسواق الأسبوعية لكل منها كانت أيام الخميس، و السبت، والأحد، على التوالي.

---

[١٢] الجمعة - الآية ٩

[١٣] الجمعة - الآية ١١

أسماء أيام الأسبوع عند الشعوب

ربما الكثير من الناطقين بالعربية لو سألنا أحدهم: ما معنى أيام الأسبوع (الأحد) ، (الاثنين)، ....إلخ، بالإنكليزية؟؟؟

لأجاب فورا : (Sunday)، (Monday) ،...إلخ

ولو سألناه العكس، لأجابنا بالأسماء العربية.

وهذا حقيقةً ليس هو الصواب، لأن صيغة السؤال خاطئة بداية، وكان ينبغي أن تكون:

ما الذي يُقابل الأحد، الإثنين ، ..إلخ، بالإنكليزية، وكذلك بالفرنسية.

لأن أسماء أيام الأسبوع في الإنكليزية والفرنسية مشتقة من اللاتينية، ولها دلالات ومعاني مختلفة عن العربية.

فأسماء الأيام بالعربية، مشتقة من الأرقام، بينما تلك تعود باشتقاقها من أسماء آلهة، وليس لها علاقة بالأرقام من قريب أو بعيد.

بمعنى: (الأحد) لا يعني (Sunday)، لأن (الأحد) له دلالة على (الواحد) او (الأول) مشتق من الرقم واحد، و(Sunday) لها دلالة ومعنى (يوم الشمس).

على خلاف قولنا في (يشرب) مثلا، فهذه تعني وتدل على تناول شيئا ما سائل، وكذلك (He drinks) تدل على ذات المعنى.

بمعنى:

تسمية أيام الأسبوع اختلفت اشتقاقاتها باختلاف الشعوب، وكانت منبثقة أولا وأخيرا من الاعتقاد الديني، كما سنرى لاحقا عند الشعوب القديمة في منطقتنا، وكما سنرى أدناه في اللاتينية، ونقول هي تُقابل بعضها، ولا نقول (معناها ودلالتها):

(**الأحد**) مشتق من الرقم (واحد)، بينما هو في الإنكليزية (Sunday) أصلها من الكلمة الإنجليزية القديمة سانينديغ (Sunnandæg) أي يوم الشمس، وهي مترجمة عن اسم اليوم اللاتيني (dies solis).

(**الإثنين**) مشتق من الرقم (اثنين)، بينما هو في الإنكليزية (Monday) اشتقت من الكلمة الإنجليزية القديمة موناندیغ (Mōnandæg) أي يوم القمر، وهي مترجمة من الكلمة اللاتينية (dies lunae).

(**الثلاثاء**) مشتق من الرقم (ثلاثة)، بينما هو في الإنكليزية (Tuesday) أخذت أيضاً من الكلمة الإنجليزية القديمة تيوازديغ (Tīwesdæg) أي يوم تير (Tyr) ، وهو إله الشمال للمواجهات الفردية والأمجاد البطولية في الأساطير الاسكندينافية. الاسم مستوحى من اسم اليوم اللاتيني (dies Martis) أي يوم مارس الذي كان اله الحرب عند الرومان.

(**الأربعاء**) مشتق من الرقم (أربعة)، بينما هو في الإنكليزية (Wednesday) وهي كلمة مشتقة من الإنجليزية القديمة وانزديغ (Wōdnesdæg) أي يوم وودين (Woden) – أو كما يعرف أيضا ب أودين - والذي هو كبير الآلهة عند الاسكندينافيين، كما أنه إله بارز عند الأنغلو - ساكسون في إنجلترا. استوحيت الكلمة من اسم اليوم اللاتيني (dies Mercurii) أي يوم ميركوري، إله التجارة والتواصل بين البشر والآلهة عند الرومان.

(**الخميس**) مشتق من الرقم (خمسة)، بينما هو في الإنكليزية (Thursday) من الإنجليزية القديمة ثنرازديغ (Þunresdæg) أي يوم ثونور. وثونور (أو ثور) (Thor) هو إله الرعد عند الجرمان

والاسكندينافيين. استوحي الاسم من اسم اليوم اللاتيني (dies Iovis) أي يوم جوبيتر، كبير الآلهة عند الرومان.

(**الجمعة**) لنا كلام فيه لاحقا، ولكن الاسم بالإنكليزية (Friday)لا يُقارب دلالة الاسم العربي، إنما هو مشتق من الإنجليزية القديمة فريجدايغ (Frigedæg) أي يوم فريج (Frige). والتي هي إلهة الجمال عند الجرمان وتعد تقمصاً للآلهة الاسكندينافية فريغ (Frigg). أخذ من اسم اليوم اللاتيني (dies Veneris) أي يوم فينوس، إلهة الجمال والحب والجنس عند الرومان.

(**السبت**) كذلك لنا كلام فيه لاحقا، ولكن الاسم بالإنكليزية (Saturday) لا يُقارب دلالة الاسم العربي، إنما هو مشتق من الكلمة اللاتينية (diēs saturnī) أي يوم ساتورن، وسمي هكذا نسبة إلى ساتورن (Saturn) إله الزراعة عند الرومان.

ما أردته من هذا العرض، أن اشتقاق أسماء أيام الأسبوع في غالب المجتمعات القديمة كانت منطلقة من اعتقادات دينية، ولكنها اختلفت في القصة وارتباطاتها، مما جعل دلالاتها ومعانيها مختلفة ومرتبطة بقصة الاشتقاق.

أصل أسماء أيام الأسبوع

الحقيقة الثابتة والتي لمستها، وكنت نوهت إليها، أنه كلما أتى قوم ألبسوا ما كان في سابقيهم مستجدات اعتقاداتهم، فصاغوها بما يُناسب اعتقاداهم الجديد، وكمثال على ذلك: كان عند اليهود ما يُعرف بـ (الفصح) وهو احتفال بما يُزعم انه خروجهم وعبورهم، أتت المسيحية، فأبقت على المسمى والتوقيت ذاته، ولكنها ألبسته رداء المسيحية، وربطته بقيامة المسيح، ولن أتوسع بسرد أمور تؤكد ذلك، ولكن فقط ذكرت هذا، لأننا سنجد أن الأمر ذاته حصل بمسمى اليوم السادس من الأسبوع (الذي نعرفه بـ " الجمعة").

وللوقوف على أصل أسماء أيام الأسبوع، لا بد من أن نعود للتاريخ لنجري قراءات مقارنة، والتي افتقر إليها المؤرخون والإخباريون " المسلمين" في الوقوف على أصل ما وجدوه واقعا في عصرهم من مسميات، فلجؤوا إلى التخمين والظن والاحتمالات والرأي، متناسين وجود أقوام سابقة لعصر البعثة، وحتى للجاهلية، حيث اعتبروا ، كما نقول دائما، وكأن الزمان ابتدأ منهما.

إن الأسبوع ارتبط ارتباط وثيق بقصة الخلق التي أتت في العهد القديم، ولم تكن تلك بدايتها، إنما كانت جذورها سابقة، ونجدها فيما سبقها، وملخص قصة الخلق التوراتية: أن الله خلق الكون في ستة أيام ، كان الانتهاء من الخلق في اليوم السادس، وركن للاستراحة في اليوم السابع، وتختلف المزاعم فيما تم خلقه في كل من الأيام الستة، فيذكرونها مرتبة: في اليوم الأول كذا، وفي اليوم الثاني كذا....إلخ.

لو استعرضنا تسمية أيام الأسبوع في العبرانية، والآرامية " السريانية"، و" العربية" سنجدها تماما أنها ليست سوى توالي ترتيب الأيام وفق القصة في

العهد القديم، مع تعديل في دلالة اليوم السادس والسابع، تبعا لتغيرات المعتقدات ومستجداتها، وسأورد الرقم ونطقه، واسم اليوم، لنجد أن اسم اليوم ليس سوى اشتقاق من الرقم:

أولا- أيام الأسبوع في **الآرامية السريانية:**

١- الرقم (١) يُنطق (حاد)، و(الأحد) هو الأول، فيُسمى (حاد) مشتق من الرقم.

٢- الرقم (٢) يُنطق (تري)، و(الإثنين) هو الثاني، فيُسمى (ترين) مشتق من الرقم.

٣- الرقم (٣) يُنطق (تلاثا)، و(الثلاثاء) هو الثالث، فيُسمى (تلوثو) مشتق من الرقم.

٤- الرقم (٤) يُنطق (أربعا)، و(الأربعاء) هو الرابع، فيُسمى (اربعو) مشتق من الرقم.

٥- الرقم (٥) يُنطق (حمشا)، و(الخميس) هو الخامس، فيُسمى (حمشو) مشتق من الرقم.

٦- الرقم (٦) يُنطق (شتا)، وباعتبار أن اليوم السادس فيه تم الانتهاء من الخلق، فلم يُشتق من الرقم (٦)، إنما أطلق عليه (اعْربتو) من الفعل (اعْراب) والذي يعني: الانتهاء والأفول والغروب، بمعنى: يوم الانتهاء، كون الخلق انتهى به.

٧- الرقم (٧) يُنطق (شبعا)، وباعتبار أن اليوم السابع كانت الراحة والاستراحة وفق قصة الخلق، فلم يُشتق من الرقم، إنما أُطلق عليه (شبثو) المشتقة من الفعل (شابيث) والذي يدل على الاستراحة والراحة.

إذا، نرى من هذا العرض، أن أسماء أيام الأسبوع في الآرامية ليست سوى اشتقاق من قصة الخلق، وتتوافق بالمعنى والدلالة مع ما نعرفه الآن بما نحن عليه، على الأقل في الخمسة الأُول.

وبالإشارة إلى ما قلناه عن إلباس القديم لباس الجديد، فإن الكنيسة، لاحقا ألبست سبب تسمية اليوم السادس لباسها المستجد، حيث قالت: أن يوم (اعربتو – والذي يوافق الجمعة) سُمي بهذا الاسم إشارة إلى صلب المسيح في ذاك اليوم وبقاءه على الصليب إلى (الغروب)، حيث أن المفردة (اعربتو) مشتقة من (اعراب) والذي تعني فيما تعنيه (الغروب، الانتهاء ، الأفول)، وفي الكنيسة السريانية صلاة صباح الجمعة تتحدث عن ذلك.

ولنا في (اعربتو) قول حينما نتحدث عن أسماء الأيام عند العرب العاربة والمستعربة.

ثانيا – أيام الأسبوع في **العبرية**:

١-الرقم (١) يُنطق (إيحاد)، و(الأحد) هو الأول، ويُسمى (ريشون) وهي تعني (الأول) في العبرية.

٢-الرقم (٢) يُنطق (شتاييم)، و(الإثنين) هو الثاني، فيُسمى (شينيه) مشتق من الرقم.

٣-الرقم (٣) يُنطق (شالوش)، و(الثلاثاء) هو الثالث، فيُسمى (شليشيه) مشتق من الرقم.

٤-الرقم (٤) يُنطق (أربع)، و(الأربعاء) هو الرابع، فيُسمى (ربيعيه) مشتق من الرقم.

٥-الرقم (٥) يُنطق (حميش)، و(الخميس) هو الخامس، فيُسمى (حميشيه) مشتق من الرقم.

٦-الرقم (٦) يُنطق (شيش)، و(الجمعة) هو السادس، فيُسمى (شيشيه) الآن، ولكن باعتبار أن اليوم السادس فيه تم الانتهاء من الخلق وسيليه يوم الراحة (السبت)، فكانوا قديما يسمونه "عريب شبات" Ereb Shabat، ومعناه "مساء السبت" و"عشية السبت".

ركزوا معي على (عريب) العبرية، و(اعربتو) التي وردت في الآرامية، لأننا سنستذكرهما عندما نتحدث عن أسماء الأيام عند العرب العاربة والمستعربة.

٧-الرقم (٧) يُنطق (شيفع)، وباعتبار أن اليوم السابع كانت الراحة والاستراحة وفق قصة الخلق، فلم يُشتق من الرقم، إنما أُطلق عليه (شبات) والذي يدل على الاستراحة والراحة، "يوم الراحة" "يوم ها -شبات" Yom ha – Shabbat. واختصرت بـ"شبات".

ثالثاً- أيام الأسبوع في **الفارسية**:

١-الرقم (١) يُنطق (يك)، و(الأحد) هو الأول، ويُسمى (يكشنبه) مشتق من الرقم.

٢-الرقم (٢) يُنطق (دو)، و(الإثنين) هو الثاني، فيُسمى (دوشنبه) مشتق من الرقم.

٣-الرقم (٣) يُنطق (سِه)، و(الثلاثاء) هو الثالث، فيُسمى (سِه شنبه) مشتق من الرقم.

٤-الرقم (٤) يُنطق (چهار)، و(الأربعاء) هو الرابع، فيُسمى (چهار شنبه) مشتق من الرقم.

٥-الرقم (٥) يُنطق (پنج)، و(الخميس) هو الخامس، فيُسمى (پنج شنبه) مشتق من الرقم.

٦-الرقم (٦) يُنطق (شيش)، وهنا أجد أنهم حافظوا على اسم (الجمعة) أخذاً من المسلمين، ولا أعرف ما كان عليه الاسم عندهم قبل الإسلام.

٧-الرقم (٧) يُنطق (هفت)، والسبت عندهم يُدعى (شنبه)، ولم أستطع الوقوف على دلالته.

ملاحظة: عييتُ لأحصل على منطوق أسماء أيام الأسبوع بالقبطية، ولم أفلح.

من هذا الاستعراض، ومن خلال معرفتنا من أن الأسماء الحالية التي نعرف بالعربية مشتقة من الأرقام، ما عدا (الجمعة والسبت) اللذان سيكون لنا قول فيهما، فإنه يتأكد لنا أن أسماء أيام الأسبوع عند أقوام الجزيرة ومحيطها مستمدة من قصة الخلق عند الحضارات القديمة، ومشتقة من الأرقام وفق الترتيب، ولو أن الإخباريين والمؤرخين والمحدثين العرب أجهدوا أنفسهم قليلا في قراءة مقارنة بما سبقهم وما جاورهم، لما احتاجوا لأن يخلقوا الأوهام والروايات في بيان الدلالات.

لا زال هناك مزيد من الكلام حول ذلك.

توطئة

قبل الدخول في أصل أسماء أيام الأسبوع في الجاهلية وعصر البعثة

للتبسيط في هذا، ربما سيكون الابتداء مما جمعه القلقشندي مجملا لكل ما قيل في ذلك، ولكن قبل إيراد ذلك، سأقف عند مصطلحين سمعناهما كثيرا، ووردا في قول القلقشندي، حيث جاء في كتابه (صبح الأعشى) ج٢:

- (.. *وقد اختلف في ذلك على ثلاث روايات، الرواية الأولى- ما نطقت به العرب المستعربة من ولد إسماعيل عليه السلام،* ....)[١٤]

- (*... الرواية الثانية- ما يروى عن العرب العاربة من بني قحطان وجرهم الأولى ...*)[١٥]

حقيقة، كلما أردت الكتابة في أمر، أقف على أمور، تضطرني لأن أتحدث عنها، لذلك يطول الدخول في المراد.

نلاحظ انه ورد في الأولى:

(...*ما نطقت به العرب المستعربة من ولد إسماعيل*..)

وفي الرواية الثانية ورد :

(*..ما يروى عن العرب العاربة من بني قحطان وجرهم الأولى*..)

---

[١٤] ص ٣٨٨

[١٥] ص ٣٩٠

والمصطلحان (العرب العاربة) و(العرب المستعربة) نراهما عائمين، من خلال تداخلهما في التاريخ، وأعتقد أنهما لا تأثير لهما في الواقع على اللغة والمسميات، خاصة أننا بتتبعنا لهما، سنجد أنهما يرجعان بعيدا في التاريخ إلى إسماعيل وما قبله، وتختلط بهما الجغرافيا من بلاد الشام إلى اليمن، حيث نجد:

(...قال عبيد: سل يا أمير المؤمنين، قال معاوية: فمن العرب العاربة ومن العرب المستعربة؟؟؟ قال: يا معاوية ... . إنما هي عاد وثمود وطسم وجديس وأرم والعماليق وجرهم وقحطان بن هود، فهم كانوا أوائل الناس ....، حتى كان إسماعيل ونقله أبوه إبراهيم ﷺ من بلاده فأنزله بمكة فكنا نحن جرهم أهل البلد الحرام فنشأ إسماعيل فينا وتكلم بكلام العربية وتزوج منا. فجميع ولد إسماعيل من بنت مضاض بن عمرو الجرهمي، وأبوه وإسماعيل منا. وأنتم يا قريش منا، والعرب بعضها من بعض...)

ونتابع:

(..لأن نوحا عليه السلام قسم الأرض بين أولاده الثلاثة سام وحام ويافت وأعطى ولده ساما الشام وما حوله إلى اليمن إلى حضرموت والى غسان والعرب كلهم ولد سام وهو قحطان وطسم وجديث وعملاق وهو أبو العمالقة حيث كانوا من البلاد وهم الجبابرة الذين كانوا بالشام فهذه العرب العاربة...) [١٦]

فكما نجد أن الإجابة عن السؤال مختلطة، ولم تفصل بين العرب العاربة والمستعربة، وكلاهما متداخل مع الآخر، وامتداد وجودهما عميق في التاريخ، وما يهمنا من هذا المقتطف ليس صدق التفصيلات، ولا قصة نوح وتقسيمه الأرض، إنما أن (العرب العاربة) عند الأخباريين العرب منتشرين من الشام إلى اليمن مع العمق التاريخي البعيد،(مع تحفظي على مسمى "العرب" بالاجمال).

[١٦] كتاب فتوح الشام [الواقدي] ج٢ ص ١٨.

وبالمجمل، لم يحدثنا الأخباريون وأصحاب المعاجم عن الفروق اللغوية بين هؤلاء واؤلئك، حتى أننا نجد الفراهيدي (١٠٠ - ١٧٠هـ) في معجمه (العين) يشرح لنا ما قالته "العرب العاربة" ولا نجده يذكر ما قالته العرب المستعربة، فنراه يقول:

- (..*العرب العاربة: الصريح منهم،.... والعرب المستعربة الذين دخلوا فيهم فاستعربوا وتعرّبوا،* ....)[١٧]

- (...... *قلت: هل تعرفه العرب العاربة ببواديها؟ قال: نعم! أما سمعت قول غيلان بن عقبة "ذو الرمة*، ٧٧ – ١١٧ هـ"....) ثم يورد بيت شعر للمذكور.[١٨]

- (*فأمّا العرب العاربة فإنما تقول لشيءٍ إذا كان على استكمال النّعت: هو نعتٌ كما ترى*، ...) [١٩]ثم يورد بيتان لامرئ القيس.

- (*... قُلتُ للخليل: أَلَيسَ تزعمُ أنَّ العَرَبَ العاربةَ لا تقول: إنّ رجلاً في الدار، لا تَبدأ بالنكرة ولكنّها تقول: إن في الدارِ رجلاً، قال: ليس هذا على قياس ما تقول، هذا من حكاية سَمِعَها رجلٌ من رجل*...)[٢٠] حيث أورد أبيات للأعشى مستشهدا بها.

ما أريد قوله من خلال ما اقتطفته من الفراهيدي، أنه يتحدث في معجمه عما يسمونه لسان (العرب العاربة) والذي كان هو السائد في الجاهلية، إذ يستشهد بأقوال امرئ القيس وذي الرمة والأعشى وغيرهم من اهل البوادي، ولا يخفى على أحد أن سياق حديث الفراهيدي هو عن لسان (العرب العاربة)، وكذلك بقية أمهات المعاجم، ولم نجد معجما عن لسان (العرب المستعربة).

---

[١٧] ج٢ ص ١٢٨
[١٨] ج١ ص ٢٨٨
[١٩] ج٢ ص ٧٣
[٢٠] ج٣ ص ٢٦

من هذا، لا أرى أي فائدة من الخلط والحديث عن (العرب العاربة) و(المستعربة) فيما يخص القول في المسميات واللسان فيما يخص مسميات الأيام في الجاهلية وعصر البعثة.

فما أتى من أقوال في مسمى الأيام، هو من كلام أهل الجزيرة قبل البعثة، سواء كان قبل قرن من الزمان، أو اثنين أو عشر قرون، لا يهم (عرب عاربة) أم (مستعربة)، فحتى في ذلك الزمن السحيق، من عاش بين قوم، سيأخذ لسانهم، ألا نرى في أيامنا، أن المجنسين يأخذون لسان القوم الذين عاشوا بينهم؟؟؟؟

المهم، أن القوم قبل البعثة، في الحجاز أيا كانت عرقياتهم وأصولهم، كانوا يتحدثون لسان قريش، وتقسيم المسميات، وربطها بعاربة ومستعربة، مجرد خلط، لعدم وجود دليل عليه لدى القائلين به، للبعد الزماني السحيق كما رأينا.

وسأتابع لاحقا في البيان حول أصل أسماء أيام الأسبوع عند " العرب" انطلاقا مما أجمله القلقشندي.

فاصبروا معي، أعانكم الله.

أصل أسماء أيام الأسبوع

نعود لملخص القول في أصل أسماء أيام الأسبوع فيما أجمله القلقشندي مما قاله السابقون، ونحاول التدقيق والتحقيق فيه لنقف على الأصل في ذلك، حيث جاء في كتاب صبح الأعشى في صناعة الإنشاء [القلقشندي]:

(... الرواية الأولى- ما نطقت به العرب المستعربة من ولد إسماعيل عليه السلام، وجرى عليه الاستعمال إلى الآن: وهو الأحد والاثنان والثّلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة والسّبت...)[٢١]

بمعزل عن (العرب العاربة والمستعربة وفقا لما عرضته سابقا)، يبقى لدينا أن أسماء الأيام من الأحد وحتى الخميس كما نلاحظ أنها مشتقة من الأرقام وفق تراتب قصة الخلق عند الأقوام الأخرى المتاخمة للحجاز والجزيرة ممن استعرضنا، وعلى أن ذلك موغل في القدم، وما يؤكد لنا أن هذا ما كان مستعملا بعصر النبي وما سبقه هو أن جميع الروايات المنسوبة لعصر النبي أيا كانت مصداقيتها، تذكر هذه المسميات عند ذكرها الأيام في سرد الأحداث، ولا تذكر غيرها، وحتما في عصر النبي لم يخترعوا هذه الأسماء، بل كانوا يتداولوا ما درجوا عليه وما أخذوه عن سابقيهم، وما كان شائعا ومتعارفا عليه.

وننتقل إلى الرواية الثانية التي أوردها القلقشندي:

---

[٢١] ج٢ ص ٣٨٨

(..الرواية الثانية- ما يروى عن العرب العاربة من بني قحطان وجرهم الأولى : وهو أنهم كانوا يسمّون الأحد: الأوّل، لأنه أوّل أعداد الأيام، ويسمّون الاثنين: أهون، أخذا من الهون والهوينى، وأوهد أيضا أخذا من الوهدة وهي المكان المنخفض من الأرض لانخفاضه عن اليوم الأوّل في العدد. ويسمّون الثّلاثاء: جبارا -بضم الجيم- لأنه جبر به العدد. ويسمّون الأربعاء: دبارا -بضم الدال المهملة- لأنه دبر ما جبر به العدد بمعنى أنه جاء دبره، ويسمون الخميس: مؤنسا لأنه يؤنس به لبركته- ..... ويسمّون الجمعة: العروبة -بفتح العين مع الألف واللام- وفي لغة شاذّة عروبة بغير ألف ولام مع عدم الصرف، ومعناه اليوم البيّن أخذا من قولهم: أعرب إذا أبان، والمراد أنه بيّن العظمة والشّرف، إذ لم يزل معظّما عند أهل كل ملة وجاء الإسلام فزاده تعظيما؛.. ويسمّون السبت شيارا -بفتح الشين المعجمة وكسرها مع الياء المثناة تحت- أخذا من شرت الشيء إذا استخرجته وأظهرته من مكانه، إمّا بمعنى أنه استخرج من الأيام التي وقع فيها الخلق على مذهب من يرى أنه آخر أيام الأسبوع وأن ابتداء الخلق الأحد وانتهاءه الجمعة، وإما بمعنى أنه ظهر أوّل أيام الجمعة على مذهب من يرى أنه أوّل الجمعة وكان ابتداء الخلق فيه،..).

لو دققنا فيها بعض الشيء، سنجدها أنها تتوافق مع اعتماد تسمية الأيام قصة الخلق، مع الإشارة إلى الهلهلة في إرجاع المعاني التي وردت وعدم ترابطها:

- *(..كانوا يسمّون الأحد الأوّل لأنه أوّل أعداد الأيام..)*

كما نلاحظ أنه (الأول)، لأنه أول أعداد الأيام، وهو ما يتوافق مع قصة الخلق بالاسم وبالترتيب، ولكن القلقشندي، وغيره، لم يقل لنا لماذا اعتبروه أؤلئك أول الأيام وأطلقوا عليه "الأول"؟؟؟؟

- أما ما أعقبه من أسماء من الثاني (أهون) و حتى اليوم الخامس (مؤنس)، فلا نجد أي ارتباط منطقي للاسم مع ما سبقه بالمعنى والدلالة، ونتساءل:

كيف انخفض (أهون – أوهد) عن اليوم الأول في العدد ليُسمى بذلك؟؟؟؟

وكيف (جُبر) العدد في اليوم الثالث ليكون (جبار)؟؟؟ وكيف (دُبر) اليوم الرابع وجاء (دبره) ليكون (دبار)؟؟ أوليس اليوم الثاني (دُبر) الأول، فلماذا لم يُسمى (دُبار)؟؟، وكذلك: الثالث مثلا هو (دبر) الثاني، فلماذا لم يُسمّ (دُبار)؟؟؟

وكيف عرفوا أنه في اليوم الخامس (بركة) تؤنس الناس، فسموه (مؤنس)؟؟ بم اختلف عن سابقيه؟؟ أوليس فيما سبقه بركة ليسمى هو دون غيره (مؤنس)؟؟؟؟

إن هذه التبريرات ليس فيها أي شيء من منطق اللغة وفلسفتها وعلومها، وإن هذه الأسماء (أهون) و(جُبار) و(دُبار) و(مؤنس)، هاته الأربعة، ليست سوى هرطقات، أو انها ربما تكون تخيلات ولا أصل لها، فكما نرى أن لا علاقة لها بما سبقها، ولا معنى ولا دلالات مترابطة منطقيا.

وهنا لا بد من الإشارة إلى أن جميع من ذكروا هذه الأسماء، وقالوا أن العرب كانت تعرف هذه المسميات للأيام في الجاهلية، استشهدوا ببيتي شعر أوردهما القلقشندي ونسبهما "هو" بذاته للنابغة زعما منه، وهما:

أؤمّل أن أعيش وأنّ يومي ... لأوّل أو لأهون أو جبار

أو التالي دبار فإن أفته ... فمؤنس أو عروبة أو شيار

وقد راجعت قرابة سبعين مؤلفا، سبق أصحابهم القلقشندي بالوجود، وورد ذكر بيتي الشعر فيهم ، إلا أن القلقشندي هو الوحيد الذي نسبهما للنابغة، وقال أكثر من واحد على أنهما من (الموضوعات) في الشعر، ولا أريد الاستفاضة في هذا، وكيف ولماذا كان يتم (الوضع)، فقط ألخص ذلك:

لإعطاء مصداقية فيما يُروى، فالشعر في ذاك الزمان دليل على صدق الخبر، فأي رواية أوحدث متعلق بالجاهلية منظوم بشعر، قابل للتصديق أكثر من غيره، وقد أشار لسان العرب للوضع بخصوص هذين البيتين

حيث ورد: *(.. قَالَ أَبو مُوسَى الحامِضُ: قُلْتُ لأَبِي الْعَبَّاسِ: هَذَا الشِّعْرُ مَوْضُوعٌ...)*[22]

ويبقى اسم اليوم الأول في الرواية الثانية متوافق مع جاء في الرواية الأولى وما جاء عند الأقوام التي أوردنا مسميات الأيام عندها، مع الانتباه لتأكيد الرواية على (العدد والتتالي)، مما يؤكد العلاقة مع قصة الخلق، والتي سنجدها من خلال اسم اليوم السادس، والذي لم يقفوا على حقيقة تسميته (عَروبة)، أو انهم حاولوا فلسفته وتخريجه في غير ما كان أصله.

وهذا ما سأعرض له لاحقا ..أعانكم الله على المتابعة.

---

[22] الجزءالأول ص ٥٩٣

الجمعة

اليوم السادس وأصلُ " عَروبة "

مما أتى في تسمية اليوم السادس من أيام الأسبوع في الجاهلية أنهم كانوا يعرفونه بـ (عروبة)، كما انه قيل أنه (الجُمعة) فيما روي عن أصل هذه التسمية:

(..أن أوّل من سمّى الجمعة جمعة كعب بن لؤيّ جدّ النبي صلى الله عليه وسلّم، وذلك أنّه جمع قريشا وخطبهم فسميت جمعة وكانوا لا يعرفون قبل ذلك إلا العروبة...)

ولا أجد منطقا لقبولها، فهل كان ذاك الاجتماع هو الفريد من نوعه ولم يسبقه أي اجتماعات أكثر أهمية في أيام اخرى، وما هو الموضوع الجلل الذي نوقش في هذا الاجتماع، حتى يأخذ اليوم مسماه من هذا الاجتماع، وتُعمم التسمية على المحيط وصولا إلى عصر البعثة؟؟؟؟

واما الرواية الأخرى : *(..وقيل إنما سميت بذلك في الإسلام وذلك أن الأنصار قالوا: إن لليهود يوما يجتمعون فيه بعد كلّ ستة أيام، وللنصارى كذلك فهلمّوا نجعل لنا يوما نجتمع فيه نذكر الله تعالى ونصلّي، فقالوا يوم السبت لليهود ويوم الأحد للنصارى فاجعلوا يوم العروبة لنا، فاجتمعوا إلى سعد بن زرارة الأنصاري فصلّى بهم يومئذ ركعتين وذكّرهم فسمّوه يوم الجمعة لاجتماعهم فيه ..)*.

فهي أقل منطقا وعقلا، لعدة أسباب منها:

١- يبدو فيها أن (سعد بن زرارة) هو من سن صلاة الجمعة، وليست كما هو سائد في الاعتقاد من أنها فرض من الله، بمعنى هناك تناقض.

٢- إن الله وافقهم على قرارهم، فأنزل تلك الآية، متناسين أن الله يُنزل آياته وفيها مصطلحات شائعة بذلك العصر، والناس تعرفها، بمعنى: عندما ذكر سبحانه (الجمعة) في كتابه، فذاك يوم معروف.

٣- هناك من أنكر صحة هذه الرواية كما السّهيليّ حيث قال في الروض الأنف : (*إن يوم الجمعة كان يسمّى بهذا الاسم قبل أن يصلّي الأنصار الجمعة...*)

وبمعزل عن هذا وذاك، فقد أشار البعض إلى أن (الجمعة) من الاجتماع، وهو اسم قديم:

(*...والجمعة -بضم الميم وإسكانها- ومعناها الجمع؛ واختلف في سبب تسميته بذلك فقال النحاس: لاجتماع الخلق فيه، وهذا ظاهر في أن الاسم كان بها قديما، ... ثم اختلف فقيل سميت بذلك في الجاهلية...*)

لا أريد الإطالة في دحض هذا، ولكن نلاحظ أن في المقالين، وغيرهما أن اليوم السادس الذي يسبق السابع كان يُسمى (عروبة)، فمن أين جاءت هذه التسمية؟؟؟؟ وهل لها علاقة بقصة الخلق؟؟؟؟؟

كنت كتبت منذ سنوات عن أن ما نعرفه باللغات السامية، ما هو إلا لهجات، وليس لغات مختلفة، وتتميز هذه اللهجات (أو ما نسميه اللغات خطأً) بأن جذور مفرداتها تدور معانيها ودلالاتها بالفلك ذاته، مما يدل على أنها من أم واحدة، وأوردت أمثلة على ذلك، ومن يريد التعمق بهذا عليه مراجعة كتاب (فقه اللهجات العربيات القديمة) للدكتور محمد بهجت قبيسي، ومراجعة منشوري على صفحتي بتاريخ ٢٠١٦/٠٨/٠١.

ومن هذا، ومن خلال استعراض اسم اليوم السادس في الآرامية والعبرية، ومقارنته مع (عروبة)، سنجد أن الاسم هو ذاته:

في **الآرامية أو السريانية**: اليوم السادس هو (اعربتو) نطقا، والذي يعني: الانتهاء والأفول والغروب، بمعنى: يوم الانتهاء، كون الخلق انتهى به.

وفي **العبرية القديمة**: اليوم السادس هو (عريب) نُطقا، كما سبق وبيّنا.

لو دققنا في (اعربتو) و(عريب)، فإننا بقليل من الجهد سنجد أن جذرهما هو (ع ر ب)، وبالمقارنة مع (عروبة) التي جذرها (ع ر ب)، سنعرف أن الاسم أصله ذاته ، والمعنى والدلالة ذاتها، وهذا ما لم يلاحظه الأخباريون والمؤرخون "المسلمون"، الذين لم يعمدوا أبدا للتحقيقات المقارنة، وخاصة في اللغات، حيث اعتبروا أن لغتهم خُلقت كما هي دون أي تأثر وتأثير بما حولها.

وما يؤكد قولنا هذا، ما ورد في لسان العرب:

(... وَفِي حَدِيثِ الْجُمْعَةِ: كَانَتْ تُسَمَّى عَرُوبَةَ ، هُوَ اسْمٌ قَدِيمٌ لَهَا، وكَأَنه لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ...)[٢٣]

إلا أن اللغويين والأخباريين راحوا إلى فلسفة المسمى وإيجاد التخريجات له، من مثل:

(..وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَرُوبَةَ مِنَ الْإِعْرَابِ الَّذِي هُوَ التَّحْسِينُ لِمَكَانِ تَزَيُّنِ النَّاس فِيهِ.)

ولا أعرف لما كانت الناس تتزين فيه في الجاهلية، ولا أرى هذا إلا إلباس للمعتقد الجديد للمسمى، على غرار ما نُسب لابن عباس في (مؤنس):

(..قال أبو عمر أخبرني الكديمي عن رجاله عن ابن عباس قال إن الله تعالى خلق الجنة يوم الخميس وسماه مونسًا.)

حيث نجد انه يوجد تخريجة للمسمى من خلال الاعتقاد بخلق الجنة في اليوم الخامس، وفق قصة الخلق.

وكما نجد إلباسه القدسية في القول:

---

[٢٣] ج١ ص ٥٩٣

(..ويسمّون الجمعة العروبة -بفتح العين مع الألف واللام- وفي لغة شاذّة عروبة بغير ألف ولام مع عدم الصرف، ومعناه اليوم البيّن أخذا من قولهم: أعرب إذا أبان، والمراد أنه بيّن العظمة والشّرف، إذ لم يزل معظّما عند أهل كل ملة وجاء الإسلام فزاده تعظيما؛ ...)

وطبعا، لم نر أنه مُعظّم عند أهل كل ملة لا قديما ولا حديثا، كما جاء في هذا التخريج.

لا أريد الإطالة، فهناك الكثير من التخريجات التي لا تشكل ترابط منطقي مع بعضها، فقط سأنهي بسبب تسمية (الجمعة) التي نعرف، بعد ان بيّنت مرجعية تسمية (عروبة):

كثر هم من يحسبون ويصدقون بأن وجود اليهود والنصارى في جزيرة العرب كان طارئا، ووفق ما زُعم على ان اليهود قدموا يثرب بانتظار النبي الموعود، وهذا محض تخريف وهرطقة، فوجودهم ووجود النصارى في جميع أنحاء الجزيرة كان كما كان وجود كافة المعتقدات: من احناف ومشركين وكفار...إلخ، وقد تناولت هذا مرارا على صفحتي، وهناك محققين بالتاريخ أثبتوا ذلك تحدثت عن مؤلفاتهم مرارا.

ما نريد قوله:

اليهود عندهم يوم السبت محرم فيه الحركة والعمل والنشاط كما نعلم، واليوم عندهم يبدأ من الغروب، وبالتالي، يوم السبت يبدأ عندهم من غروب اليوم السادس، وحتى يدخلوا في سبتهم، فعليهم ان يتجهزوا ويتسوقوا قبل سبوتهم، فكان اليوم السادس سوق، تجمُّع، جمعة، يتم التسوق فيه استعدادا للدخول في السبت، لذلك عُرف هذا اليوم بـ (الجمعة - التجمع للسوق) على الأقل في يثرب.

أخلص مما سبق في الحديث عن مسميات الأيام في الجاهلية والإسلام، إلى أنها مأخوذة من قصة الخلق، كما وردت في الآرامية والعبرية، ولا صحة لمسح (الجمعة) بالمسحة القرآنية " الدينية" التي ترسخت في الأذهان.

أكتفي بهذا، فقد اطلت في الكلام عن الأيام، راجيا من الله أن أكون وفقت في العرض، والحمد لله رب العالمين.

الفصل الثاني

مفهوم السنة الكبيسة والتقويم

على ذات العرض والتبسيط الذي اعتمدناه في منشوراتنا السابقة لفهم ما صار بديهيات ومسلمات لدى الغالبية دون معرفة الأصل فيه، سنعرض لمفهوم الكبس وعملية التقويم التي تتم على السنة الشمسية، والتي هي ليست سوى عملية على الورق، لا وجود لها في الواقع والطبيعة، لنفهم من خلالها ما يحدث في السنة القمرية.

وليس بجديد القول بأن الثابت علميا وواقعا هو أن عدد أيام السنة الشمسية هو ٣٦٥ يوم و ٥ ساعات و ٤٨ دقيقه و ٤٦ ثانية، وهو ما تحتاجه الأرض للدوران حول الشمس والذي يتكرر واقعا وفي الطبيعة : " فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ".

إلا أن الناس ولسهولة الحساب، وحتى تبقى الشهور في مواقع الفصول، عمدوا إلى جمع الكسور في السنة الرابعة، فكانت على الشكل التالي:

السنة الأولى: ٣٦٥ يوم

السنة الثانية: ٣٦٥ يوم

السنة الثالثة: ٣٦٥ يوم

السنة الرابعة: ٣٦٦ يوم تقريبا بفارق ثواني فقط.

والحقيقة بقيت كما هي، كل سنة من السنوات الأربع هي: ٣٦٥ يوم و ٥ ساعات و ٤٨ دقيقه و ٤٦ ثانية.

بمعنى أنه لا وجود للتقويم والكبس في السنة الشمسية في كتاب الخلق، إنما هو على الورق ،فقط ليس إلا.

وعملية الكبس والتقويم بذات الطريقة تتم على كل شهرين من الأشهر القمرية، دون أن ننسى أن الشهر القمري هو من ولادة الهلال إلى ولادته التالية، وهو مدة دوران القمر حول الأرض، حيث أن هذه الفترة محددة " فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ" وسطيا بمقدار ٢٩ يومًا و١٢ ساعة و٤٤ دقيقة و٣ ثوان، بما يُقارب (٢٩ يوم ونصف اليوم)، إلا أننا نقوم على الورق فقط بحذف نصف يوم من شهر ليكون ٢٩ يوم، وإضافته للشهر التالي ليصير ٣٠ يوم.

وهاتان العمليتان على السنة الشمسية والشهر القمري لم تُغيرا شيئا من واقع خلق الله ولم تؤثرا عليه.

بمعنى: وكما رأينا، فإن عملية التقويم والكبس، ليس فيها لا إضافة ولا زيادة في عدد الشهور أو الأيام كما يتبادر إلى الذهن، ولا نأت بأيام أو شهور من السوبرماكت أو من جيبنا، لنضيفها إلى السنة الشمسية أو الشهر القمري.

قد يبدو هذا الكلام ساذجا للقارئ بادئ الأمر، إذ أنه لم يُضف جديدا، ولم يوضح مبهما، إلا أنه سيكون ذا أهمية عندما نعلم لاحقا أن الله فِي كِتَابِه يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ قد سنّ نوعا من الكبس والتقويم في السنة القمرية سنقف على بيانه في منشوراتنا اللاحقة، والذي ربما كان هو البذرة التي تعلم منها الإنسان مفهوم الكبس والتقويم والتي طبقها على السنة الشمسية.

الشهور خلق الله

ما لجأت إلى تبسيط المفاهيم إلا لأن بعضا من البديهيات والمسلمات عند الغالبية، وخاصة مستنكري قولنا في السنة القمرية لا يعرفون تفصيلات هذه المفاهيم وأصلها، ولا أنكر أن هناك من هو مقتنع بما نقول إلا أنه غير قادر على تصور تمام العملية التي نتحدث عنها في " التقويم"، وكيفية تطبيقها، وأنا أشهد أنها ليست بالعملية السهلة الاستيعاب بعرضها مجردة، إذ احتاجت مني للكثير من التخيّل والتطبيق بالرسم على الورق والمراجعة على مدى سنوات كلما أُعيدَ الكلام في الموضوع.

وما دعاني للمتابعة في البحث والتحقيق في هذا الموضوع إضافة لما سبق أعلاه، هو تصحيح ما يتداوله الكثير ممن يكتبون بخصوص التقويم والنسيء في عصرنا، من استخدامهم لمفردات من مثل (تعديل، زيادة، إضافة) مما يُساق في معرض الحديث عن التقويم، وهذا أمر مجانب للصواب كما سنرى، إذ أن العملية موجودة أساسا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض، ونحن لا نضيف ولا نعدل ولا نزيد ولا ننقص، كما سنرى في نهاية البحث، وسيكون بإمكان أي شخص استيعاب واقع "التقويم الإلهي" بحيث يستنكر عدم انتباه أهل الاختصاص لذلك وتقديمه للعامة كحقيقة لا تحتاج إلى برهان.

وأقول أن مختصا بالرسم الهندسي سيكون أكثر توثقا واستيعابا لما سأعرضه، من خلال التحقق بواسطة برنامج " أتوكاد" ولدقة أكبر، لذلك استعينوا بأصحاب هذا الاختصاص لفهم ما سأعرض.

عندما خلق الله الكون لم تكن هناك المسميات التي نستخدم، كمسميات الشهور على سبيل المثال، إلا ان هناك علامات ظاهرة ومميزة، ونقاط علّام طبيعية تُحدد وتدل على الظواهر من مثل ما قد يكون عرضنا شيئا منه في تبسيطنا السابق من مثل:

• اليوم: هو الدورة الواحدة للأرض حول نفسها، والمتكررة من بدء الخلق إلى أن تقوم الساعة، ويُعرف مثلا من شروق الشمس إلى شروقها التالي، أو من أي نقطة مميزة فيه إلى ذات النقطة التالية، وكل الأيام متشابهة ولا يُمكن تمييز يوم عن آخر، لأن الدورة ذاتها، والمسميات لاحقة كما أسلفنا.

كما أنه هو الوحدة الأساسية المشتركة والموجودة وبتكرارها نحصل على الشهر القمري والسنة الشمسية، فكلاهما يُعدُّ بالأيام.

• الشهر القمري: هو الدورة الواحدة للقمر حول الأرض، والمتكررة من بدء الخلق إلى أن تقوم الساعة، ويُعرف من خلال القمر في نقطة ما والعودة إليها ثانيةً، ولا يختلف شهر عن آخر، فالدورة هي ذاتها، والمسميات لاحقة اشتقت من العلاقة مع الفصول والمواسم، علماً أن الأشهر الشمسية ليس لها نقاط علّام طبيعية، وتقسيماتها اصطلاحية، ولا يوجد مولّد طبيعي لها، وهي ليست اختراع بشري، حيث سنعرف اصلها لاحقاً.

• السنة الشمسية: وهي الدورة الواحدة للأرض حول الشمس، والمتكررة من بدء الخلق إلى أن تقوم الساعة، وتُعرف من خلال نقطة مميزة والعودة إليها، وأهم النقاط المميزة والطبيعية الظاهرة هي الإنقلابات والاعتدالات الفصلية (أطول وأقصر نهار – أطول وأقصر ليل – تساوي الليل والنهار) وهي محددة بأربع على ما نشهد: الإعتدال الربيعي– الإنقلاب الصيفي– الإعتدال الخريفي– الإنقلاب الشتوي).

انطلاقا من هذه النقاط أعلاه، سنقوم سويا وبمساعدة أصحاب الاختصاص في الرسم الهندسي، برسم محور السنة الشمسية ابتداءً من سنتنا التي نحن فيها ٢٠٢١ نزولا لعشرات السنين محددين عليه فقط النقاط المميزة

الظاهرة الطبيعية (الاعتدالين الربيعي والخريفي والإنقلابين الشتوي والصيفي) والتي تحدد بذاتها الفصول: خريف ٢٠٢١، صيف ٢٠٢١، ربيع ٢٠٢١، شتاء ٢٠٢١، ... إلخ، وصولا إلى العام الذي نريد.

(أنا أجريت رسمي على سنوات امتدت نزولاً إلى عام ١٨٦٠ ميلادية).

ونرسم محور آخر موازٍ للأول، خاص بولادات الأهلة والتي تحدد الأشهر القمرية دون تسجيل مسميات المتعارف عليها، بحيث نُسقط عليه نقطة ولادة الهلال في شهر الإعتدال الخريفي لعام ٢٠٢١، والموافق للتاسع من سبتمبر (أيلول)، وهي ستكون نقطة الانطلاق في تحديد نقاط ولادات الأهلة السابقة، والتي تحدد بدورها الشهور المتتابعة على هذا المحور، علما أن ولادة الأهلة السابقة مسجلة ومدونة ويُمكن الحصول عليها بكل سهولة.

آخذين بعين الاعتبار وحدة قياس واحدة لليوم على المحورين (مثلا : اليوم يساوي ٥ ملم).

لاحقا، وبعد إتمام الرسم، سنعرض الحقائق الموجودة في الرسم الذي هو صورة مطابقة لواقع الزمن الذي مرّ وبولادات الأهلة بتواريخها، بعيدا عن التدخل الإنساني (الكبس – الإضافة – الزيادة- التعديل – التقديم- التأخير).

السنة القمرية " الكبيسة"

بعد إتمام الرسم، سيكون سؤالنا عن حالتين:

- الحالة الأولى- فيما لو سألنا أحدهم:

سؤال أول: كم هو عدد الأيام من ١٠/ ٢٠٢٠/٠٩ إلى ٢٠٢١ /٠٩/١٠، وإلى ما يشير؟؟

ستكون الإجابة مباشرة ودون تردد: إنها ٣٦٥ يوم، وهي تُمثل السنة الشمسية، والجواب صحيح بلا شك.

ولو كررنا السؤال عن الفترة الممتدة من ٢٥/ ٢٠١٧/٠٩ إلى ٢٠١٨ /٠٩/٢٥، وإلى ما يشير؟؟

ستكون الإجابة ذاتها.

وبسَوَق السؤال بذات الطريقة عن ذات اليوم من ذات الشهر في أي عامين متتاليين، ستكون الإجابة ذاتها عندما يكون عدد الأيام ٣٦٥ يوم، إلا في حال كان العام التالي هو سنة كبيسة، فعلى سبيل المثال:

سؤال ثاني: لو سألنا عن عدد الأيام من ٢٠١٩/٠٩/٠٥ إلى ٢٠٢٠/٠٩/٠٥، وإلى ما يشير؟؟

ستكون الإجابة : عدد الأيام ٣٦٦ يوم، وهو يُقابل سنة شمسية عادية مضافا إليها يوم، وهي تُمثل سنة شمسية كبيسة، لأن شهر فبراير في ٢٠٢٠ هو ٢٩ يوم.

وذات الإجابة ستكون فيما لو كررنا السؤال عن الفترة الممتدة مثلا من ١٩٨٥/٠٩/١٦ إلى ١٩٨٦/٠٩/١٦، كون فبراير ١٩٨٦ هو ٢٩ يوم، والسنة كبيسة.

إذا نلاحظ أنه لدينا نوعان من السنوات وفقا للسؤال عن عدد الأيام من يوم في شهر ما إلى اليوم ذاته من العام التالي:

سنة شمسية عادية ٣٦٥ يوم.

سنة شمسية كبيسة ٣٦٦ يوم.

ونلاحظ أننا ميزنا الثانية عن الأولى بإضافة مفردة " كبيسة" وذلك لزيادة يوم في الثانية.

سنسجل هذا كملاحظة أولى، لنتابع في عرض الحالة التالية.

- الحالة الثانية – فيما لو سألنا أحدهم:

سؤال أول: كم هو عدد الأيام الممتدة بين ولادة الهلال في ٢٠١٤/٠٩/٢٦ إلى ولادته في ٢٠١٥/٠٩/١٥ وإلى ما يشير؟؟

ستكون الإجابة بعد الحساب دون تردد: عدد الأيام ٣٥٤ يوم وهي تُمثّل السنة القمرية.

وإذا كررنا السؤال على الفترات:

من ولادة الهلال في ٢٠١٢/٠٩/١٧ إلى ولادته في ٢٠١٣/٠٩/٠٦؟

من ولادة الهلال في ٢٠١٥/٠٩/١٥ إلى ولادته في ٢٠١٦/٠٩/٠٤؟

من ولادة الهلال في ٢٠١٨/٠٩/١٢ إلى ولادته في ٢٠١٩/٠٩/٠١؟

فسيكون الجواب ذاته: عدد الأيام ٣٥٤، وهو يُمثّل السنة القمرية.

إذا، وكما نرى، أن الفترة من ولادة الهلال في شهر من سنة شمسية إلى ولادته في الشهر ذاته من السنة الشمسية التالية تعارفنا عليه باسم (السنة القمرية) كون عدد الأيام ٣٥٤ يوم.

سؤال ثاني: مع التدقيق في السؤال عن ولادة الهلال في شهر شمسي ما، وإعادته بالصياغة ذاتها على الفترة:

من ولادة الهلال في ٢٠١٦/٠٩/٠٤ إلى ولادته في ٢٠١٧/٠٩/٢٢؟؟؟

فستكون الإجابة مختلفة بعد الحساب: عدد الأيام ٣٨٤ يوم، وهي تُمثل سنة قمرية مضافا إليها شهر قمري على الشكل: (٣٥٤ يوم + ٢٩ يوم).

وعلى ذات الغرار، سنجد ذلك في مواضع عديدة، من مثل:

من ولادة الهلال في ٢٠٠٠/٠٩/٠١ إلى ولادته في ٢٠٠١/٠٩/١٩ = (٣٥٤ يوم + ٢٩ يوم)، أي (سنة قمرية + شهر قمري).

من ولادة الهلال في ١٩٨٩/٠٩/٠٣ إلى ولادته في ١٩٩٠/٠٩/٢١= (٣٥٤ يوم + ٢٩ يوم)، أي (سنة قمرية + شهر قمري).

إذا السؤال ذاته: من ولادة الهلال في أحد الشهور من عام ما إلى ولادته في الشهر ذاته من السنة التالية، كان عندنا إجابتين:

الأولى: ٣٥٤ يوم والفترة تُمثل سنة قمرية.

الثانية: ٣٨٤ يوم (٣٥٤+ ٢٩) والفترة تُمثل سنة قمرية مع شهر قمري.

وهذا ما سنسجله تحت ملاحظة ثانية.

إذا صار لدينا ملاحظتين عن الحالتين نتاج أسئلتنا:

الملاحظة الأولى المسجلة عند السؤال عن السنة الشمسية:

عن السؤال الأول لدينا: سنة شمسية عادية ٣٦٥ يوم

عن السؤال الثاني لدينا: سنة شمسية كبيسة ٣٦٦ يوم

الملاحظة الثانية المسجلة عند السؤال عن ولادات الهلال:

عن السؤال الأول: سنة قمرية عادية ٣٥٤ يوم.

عن السؤال الثاني: سنة قمرية ٣٨٤ يوم.

بمقارنة البند الثاني من الملاحظتين:

(سنة شمسية كبيسة ٣٦٦ يوم) كان اختلاف عدد أيامها بفعل الإنسان بعملية الكبس.

(سنة قمرية ٣٨٤ يوم) كان اختلافها بالخلق وبأمر الله.

وبالقياس على التمييز والتفريق بين السنة الشمسية العادية والكبيسة، لا يُمكننا إلا ان نقول بأن (سنة قمرية ٣٨٤ يوم) أو (سنة قمرية ٣٥٤ يوم + ٢٩يوم) تعني : سنة قمرية كبيسة، قياسا على السنة الشمسية الكبيسة، ولكننا نصطلح على أنها "كبيسة بالخلق" وليس بفعل الإنسان.

وهذه (السنة القمرية الكبيسة) وجودها واقع وموجود بالخلق، وليس طارئا أو شاذا كما رأينا، وكما سنرى في تعقيباتنا، وهي ما غاب عن تحقيقات الباحثين والمحققين كمصطلح له وجود واقعي وموضوعي، مما جعلهم يحيدون عن الدقة إلى استعمال مفردات من مثل: (نكبس- نضيف – نزيد)، من مثل: (..وأضافوا شهراً كبيساً كل ٣٢ شهرا قمرياً، من أجل أن يحصلوا على تقويم يتلاءم مع تجارتهم وزراعتهم...)، وكأننا نأتي بذلك من كيسنا أو بقاليتنا، مما جعل ذلك يستعصي على الفهم لدى الكثيرين، ويثير أصحاب القديم أكثر في الاتهام بمخالفة قول الله (إن عدة الشهور عند الله...)، إذ اعتبروا أننا نحن من نزيد في عدتها، ولم يكلفوا أنفسهم الحساب والنظر والتدقيق.

وسنتابع في تسجيل الملاحظات والاستنتاجات على هذه النتيجة.

التواتر والتكرار من سمات خلق الله

كنا أخذنا ولادات الأهلة، ووجدنا أن السنة القمرية بعدد ٣٥٤ يوم (١٢ شهر)، تمتد من ولادة الهلال في شهر من سنة شمسية ما إلى ولادته في ذات الشهر من السنة التالية، إلا أننا وفي الوقت نفسه لاحظنا وجود نموذج آخر لذات العبارة: (من ولادة الهلال في شهر من سنة ما إلى ولادته في ذات الشهر من السنة التالية)، حيث كان عدد الأيام ٣٨٤ يوم، وقد أطلقنا على هذا النموذج " السنة القمرية الكبيسة"، لزيادة عدد الشهور فيها (١٣ شهر).

بالتدقيق بمحور الشهور القمرية في الرسم، نلاحظ أن هذا النموذج الذي وجدناه، يتكرر بتناوب متغير مع السنوات القمرية العادية، ولا بد لكل عاقل مدرك أن يقرأ بأنه لا بد من أن يكون هناك نظام يتم التواتر والتكرار بمقتضاه، وأن الأمر ليس بعشوائي، خاصة وأن هذا "خلق الله"، وللوقوف على ذلك نلجأ للرسم ثانية:

نرسم محور أفقي، ونحدد عليه ، وبتباعد نصف سنتمتر مثلا، نقاط ميلاد الأهلة في شهر سبتمبر (شهر الاعتدال الخريفي) لعديد من السنوات المتتالية (كلما زاد عدد السنين كلما اتضحت الصورة أكثر)، ونرسم أعمدة من هذه النقاط.

الفراغ بين كل عمودين يُمثل السنة القمرية بين ولادتي الهلال، بمعزل عن عدد الأيام، ولتمييز نموذجي السنوات بعدد أيامها، نختار ارتفاع (٢ سم) للسنة القمرية العادية ذات ٣٥٤ يوم والتي سنُرمّزها بـ (X)، وارتفاع (٤ سم) للسنة القمرية " الكبيسة" ذات ٣٨٤ يوم والتي نُرمّزها بـ (Y).

بعد إنهاء الرسم، سنلاحظ التكرار والتناوب والتواتر بشكل واضح، وبحيث نجد (X) مرة مفردة يحدها (Y) من اليمين واليسار، وأخرى مزدوجة (X

X) دون فاصل تحدهما (Y) من اليمين واليسار، ونلاحظ دائما أن (Y) مفردة تفصل بين الـ (X) المفردة أو الـمزدوجة (X X)، أو بين وحدتين مزدوجتين.

وحيث أنه لا يُمكن لأحد الجزم بأي عنصر بدأ التواتر والتكرار، كونه لا أحد يعلم متى وبأيّ منها بدأ الزمان ، إلا أنني وجدت شكلي بناء للوحدة التي نجدها تتكرر، وهما أول ما استطعت قراءته والوقوف عليه بعد تأمل طويل، وهو ما نقرأه في الشكلين من اليسار إلى اليمين:

الشكل الأول- (X Y XX Y XX Y X Y XX Y XX Y XX Y)

الشكل الثاني- (X Y XX Y XX Y XX Y X Y XX Y XX Y)

وللتبسيط في القراءة:

نقرأ من اليسار إلى اليمين فقط بذكر(X) مفردة أو مزدوجة، لأن (Y) دائما مفردة، فتكون:

قراءة الشكل الأول: (فرد – زوج – زوج – فرد – زوج – زوج – زوج).

نلاحظ فيه زوجين ثم ثلاثة أزواج، فنقول (زوجين – ثلاثة أزواج)، ولسهولة أكثر نختصره بـ (٢- ٣).

وتكون قراءة الشكل الثاني:(فرد – زوج – زوج –زوج – فرد – زوج – زوج).

نلاحظ فيه ثلاثة أزواج، ثم زوجين، فنقول (ثلاثة أزواج – زوجين)، ولسهولة أكثر نختصره بـ (٣ – ٢).

وعليه نختصر وحدتي البناء بالرمزين المبيّن جانب كل منهما:

الشكل الأول- (X Y XX Y XX Y X Y XX Y XX Y XX Y) : (٢- ٣).

الشكل الثاني- (X Y XX Y XX Y XX Y X Y XX Y XX Y) : (٣ – ٢).

ونحن على محور الزمن المرسوم والذي يُظهر السنوات، إما أننا نجد الشكل الأول يتكرر بذاته:

(٢- ٣) (٢- ٣) (٢- ٣) (٢- ٣) (٢- ٣) (٢- ٣) (٢- ٣) (٢- ٣)........ إلخ.

وإما الشكل الثاني هو الذي يتكرر:

(٣ – ٢) (٣ – ٢) (٣ – ٢) (٣ – ٢) (٣ – ٢) (٣ – ٢) (٣ – ٢)......إلخ.

وإما أنهما يتكرران بذات السلسلة تبادليا دونما ضابط:

(٣ – ٢) (٣ – ٢) (٢- ٣) (٢- ٣) (٣ – ٢) (٢- ٣) (٢- ٣).......إلخ.

الأمر المذهل أن كلاً من وحدتي البناء الأساسي، المتكررة،(٣ – ٢) أو(٢- ٣)، مكونة من:

١٢ سنة قمرية عادية 4248 = 354 * 12 = (X) يوم

٧ سنوات قمرية كبيسة 2688 = 384 * 7 = (Y) يوم

بجمع القيمتين يكون:

٤٢٤٨ + ٢٦٨٨ = ٦٩٣٦ يوم

وهو عدد أيام تسعة عشر سنة شمسية:

١٩ * ٣٦٥ = ٦٩٣٥ يوم

مع ملاحظة أن فرق اليوم غير ذي أهمية في حساباتنا هذه، كونها تحتاج إلى دقة أكثر عند حساب السنة الشمسية الكبيسة.

إذاً، خلصنا إلى أن هناك وحدة مكررة على مدار الزمان مكونة من تسعة عشر سنة قمرية، من ضمنها سبع سنوات قمرية كبيسة، تُقابل تماما تسعة عشر سنة شمسية، بمعنى:

١٩ سنة شمسية (دورة للأرض حول الشمس) = ٢٣٥ شهرا قمريا تماما، وهو ما عُرف بالدورة الاقترانية الماتونية، والتي قال بها على ما يُذكر المدعو (ماتون) حوالي سنة ٤٥٠ ق.م، إلا أن أحدا لم يتحدث عن وجود السنة القمرية "الكبيسة" ذات الثلاثة عشر شهرا المكررة سبع مرات التي أشرنا إلى وجودها، وبالتالي لم يتم الحديث عن الشهر الزائد فيها،

والموجود واقعا وفعلا بالخلق، وليس بفعل الإنسان من أجل التقويم والتعديل والكبس.

هو خلق الله وليس فعلٌ إنساني

(زيادة أو إضافة أو كبساً)

كنا ومن خلال تعقبنا عن أصل مسمى الشهور القمرية في الجزيرة، كما سيرد لاحقا، قد وقفنا على أن معنى ومفهوم ودلالة وأصل مسمى شهر " رمضان" مشتقة من " الرمضيّ" :

(.. والرَّمَضِيُّ مِنَ السَّحَابِ وَالْمَطَرِ: مَا كَانَ فِي آخِرِ القَيْظِ وأَوّلِ الخَرِيف، فالسحابُ رَمَضِيٌّ وَالْمَطَرُ رَمَضِيٌّ، وإِنما سُمِّيَ رَمَضِيّاً لأِنه يُدْرِكُ سُخونة الشَّمْسِ وَحَرَّهَا. والرَّمَضُ: الْمَطَرُ يأْتي قُبُلَ الْخَرِيفِ فَيَجِدُ الأَرض حَارَّةً مُحْتَرِقَةً. والرَّمَضِيَّةُ: آخَرُ المِيَرِّ، وَذَلِكَ حِينَ تحترِقُ الأَرض لأَنَّ أَوّلَ المِيَرّ الرِّبَعِيَّةُ ثُمَّ الصَّيْفِيّةُ ثُمَّ الدَّفَئِيّةُ، وَيُقَالُ: الدَّثَئِيّةُ ثُمَّ الرَّمَضِيّةُ ...)

وكنا قد وقفنا على أن الشهور ومسمياتها متوافقة في اشتقاقاتها مع مواقعها الفصلية والنشاطات والفعاليات المشهورة لأهل الجزيرة، وعليه فإن رمضان سيوافق بداية الخريف، والربيعان سيوافقان فصل الربيع، وشوّال سيوافق موسم شولان الإبل، وجمادى سيوافق موسم جماد العصارة في الزروع..إلخ.

وبناء على ذلك، فإن ولادة الهلال في شهر الإعتدال الخريفي (سبتمبر) ستكون هي ولادة هلال شهر رمضان، وبالعودة إلى محور الشهور القمرية الذي رسمناه، نقوم بتثبيت مسمى " رمضان" عند كل ولادة للهلال في سبتمبر، ومن ثم نقوم بعده بتثبيت أسماء الأشهر وفق الترتيب المشهور والذي نعرف، ولنقم بهذا العمل على ثلاث دورات اقترانية، أو اكثر، حسب ما يسمح به الأمر عند المتابع معنا، وهنا سأعرض تطبيقه على سنتين

قمريتين متتاليتان واحدة عادية (٢٠٢٠- ٢٠٢١) والأخرى كبيسة (٢٠١٩-٢٠٢٠):

- السنة القمرية العادية (بين ولادة الهلال في ١٩ سبتمبر ٢٠٢٠ وولادته في ٩ سبتمبر ٢٠٢١):

لدينا سنة قمرية عادية ٣٥٤ يوم، بإثنى عشر شهرا، تبدأ برمضان، ثم تتابع الشهور لتنتهي عند ولادة الهلال في ٩ سبتمبر ٢٠٢١ الذي هو بداية رمضان التالي.

وبالتدقيق على مواضع الشهور مقارنة مع محور السنة الشمسية المثبت عليها الفصول، سنجدها متوافقة بمسمياتها مع الفصول تماما كما بيّنا مرجعية اشتقاق أسماءها، فالربيعان يوافقان فصل الربيع، والجماديان يوافقان موسم الحصاد، وشوال يوافق موسم شولان الإبل، وباقي الأشهر بينها في مواضعها.

- السنة القمرية " الكبيسة" (من ولادة الهلال في الأول من سبتمبر ٢٠١٩ وولادته في ١٩ سبتمبر ٢٠٢٠):

لدينا سنة قمرية "كبيسة" ٣٨٤ يوم لوجود ثلاثة عشر شهرا قمريا خلال هذه الفترة، نثبت رمضان عند ولادة الهلال في الأول من سبتمبر ٢٠١٩ ، ثم تتابع الشهور بالترتيب المشهور لتنتهي قبل ولادة هلال ١٩ سبتمبر ٢٠٢٠ بشهر، حيث يتبقى لدينا فراغ شهر والذي هو الشهر الموجود خلقا، وليس له اسم، أو لم تسميه العرب لأنها لم تلحظ وجوده، أو انها أطلقت عليه مسمى لا يتوافق مع وجوده المسبق في الخلق، بمعنى أخطأت فيه، واعتبرت كما بقية الأمم، انها تضيفه من عندها.

هذا الشهر سنفترض أن اسمه (Z)، بعده سنتابع فورا برمضان مع ولادة الهلال في ١٩ سبتمبر ٢٠٢٠، وعليه يكون تتابع الشهور من ولادة الهلال في الأول من سبتمبر ٢٠١٩ ولغاية ولادة الهلال في ٩ سبتمبر ٢٠٢١ (سنتان قمريتان) على الشكل التالي:

رمضان (هلال الأول من سبتمبر ٢٠١٩) – شوال – ذي القعدة – ذي الحجة – مُحرّم – صفر – ربيع أول – ربيع ثاني – جمادى أول – جمادى ثاني – رجب – شعبان

- شهر (Z) – الذي اسقطه الجميع –

رمضان (هلال ١٩ سبتمبر ٢٠٢٠) – شوال – ذي القعدة – ذي الحجة – مُحرّم – صفر – ربيع أول – ربيع ثاني – جمادى أول – جمادى ثاني – رجب – شعبان –

رمضان (هلال ٩ سبتمبر ٢٠٢١) – شوال- ...... إلخ.

وقبل أن يعترض أحد ما على إقحامنا مسمى (Z) على أنه مسمى لشيء لا وجود له، نعيد التأكيد على أن شهر (Z) موجود خلقا بين الشهور ونتيجة ولادة هلالين في الشهر ذاته من عامين متتالين، ولا يُمكن لأحد تجاهله، وكما هو واضح من خلال الرسوم التوضيحية لواقع ولادات الأهلة التي تمت فيما سبق من أزمان، ونُمثل لاستحالة إنكاره من قبل عاقل بالنظر لوجوده خلقا كما راينا بالمثال التالي:

لو أن أمام مراقب نسق من ١٢ نوع من أشجار الفواكه يتكرر بتواتر واحد، واحيانا يلاحظ تكرار وجود شجرة صنوبر بتواتر ما في ذات النسق، هل يمكن له أن ينكر وجود شجرة الصنوبر هذه عند عد وحساب الأشجار؟؟ وهل يمكن له ألا يأخذها في العد والحساب؟؟؟؟ كما في السلسلة التالية على سبيل المثال:

سلسلة أشجار الفواكه مكررة مرتين

ثم تأتي شجرة الصنوبر

ثم سلسلة أشجار الفواكه مرة واحدة

تعود لتظهر شجرة الصنوبر

ثم يليها سلسلة أشجار الفواكه مكررة مرتين:

[مشمش- خوخ – دراق – كرز – تفاح – برتقال- ليمون – سفرجل – رمان – تين – إجاص – عنب] [مشمش- خوخ – دراق – كرز – تفاح – برتقال- ليمون – سفرجل – رمان – تين – إجاص – عنب]

= (صنوبر[Z]) =

[مشمش- خوخ – دراق – كرز – تفاح – برتقال- ليمون – سفرجل – رمان – تين – إجاص – عنب]

= (صنوبر [Z])=

[مشمش- خوخ – دراق – كرز – تفاح – برتقال- ليمون – سفرجل – رمان – تين – إجاص – عنب]

[مشمش- خوخ – دراق – كرز – تفاح – برتقال- ليمون – سفرجل – رمان – تين – إجاص –عنب]

إن شجرة الصنوبر في هذه السلسلة موجودة بين سلسلة أشجار الفواكه التي تتكرر، ولا يُمكن إنكار وجودها، وهي واحدة من الأشجار، والمراقب عندما يأخذها بالحساب والعد للأشجار، لا يكون هو اختلق وجودها من عدم، تماما كما الشهر [Z] الموجود بين الأشهر خلقا من الأصل، ومن بدء الخلق وفق ما بيّنا، وهو شهر كباقي الشهور لا يتميز عنها أبدا، يُعرف بولادة الهلال، وينتهي بالمحاق، وعدد أيامه كعدد أيام باقي الشهور.

وأخيرا، ومن خلال هذا البحث يمكن أن نشير إلى أمرين:

الأول: أننا أثبتنا للمعترضين على إعادة تثبيت الأشهر القمرية، بأن الشهر المُثبّت والزائد الذي نتحدث عنه هو موجود بخلق الله، وليس من اختراعنا، وهو الذي يؤدي إلى حصول الاقتران كل تسعة عشر عاما.

الثاني: خطأ قول الدارسين والباحثين المعاصرين في مسألة تثبيت الأشهر القمرية حينما يستخدمون مفردات من مثل: (زيادة شهر، إضافة شهر، كبس) لأجل التثبيت والتعديل، وفاتهم ما أثبتناه لأولئك المعترضين من أن الشهر موجود خلقا بإرادة الله ضمن الدورة الاقترانية، وليس علينا سوى

أخذه بعين الاعتبار عند حساب السنين، وقول البعض: نضيف شهرا بعد كل ٣٢ شهر قمري، ما هو إلا عملية مساواة قائمة فعلا مع الأشهر الشمسية، وليست عملية إضافة، حيث أن كل ٣٢ شهرا شمسيا تساوي بالتقريب ٣٣ شهرا قمريا، وهي تدخل في تحقيق عملية الاقتران الطبيعي.

الفصل الثالث

السنة القمرية وأسماء الشهور في الحضارات القديمة

هناك الكثير مما هو شائع ومتداول على أنه مسلمات وبديهيات، لا تعرف الأكثرية حقيقته وأصله ومبتدأه، هذا في حال كان حقاً ولم يكن من الأوهام والأباطيل، والحديث في هذا يطول، ويكفي أن اذكر مثالين عما بات بديهيات ومسلمات، والناس غائبة عن أصله:

المثال الأول- نظرية فيثاغورث " مربع الوتر في المثلث القائم يساوي مجموع مربع الضلعين القائمتين" :

هذه النظرية يعرفها العامة والخاصة من طلاب المرحلة الإعدادية وصولا إلى المهندسين على اختلاف تخصصاتهم و المهنيين الذين يستخدمون مفهومها في تنفيذ أعمالهم، ولكن أكثرهم لا يعلم أن هذه النظرية بالأساس تعني: (أن مساحة المربع الذي ضلعه الوتر في مثلث قائم تساوي مساحة المربعين اللذين ضلع كل منهما أحد الضلعين القائمتين للمثلث القائم ذاته)، وكان وصول فيثاغورث إلى هذه النظرية من خلال رسم مربعات على أضلاع المثلث القائم، وحساب مساحة كل واحد منهم.

المثال الثاني- كُثر هم ممن يعرفون أن الأرقام (١- ٢- ٣- ٤-٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ٠) بشكلها هذا والمستخدمة في جميع أنحاء العالم اليوم هي من نتاج الخوارزمي عالم الرياضيات الذي لا يحتاج لتعريف، ولكن الغالبية العظمى ممن يعرفون ذلك، لا يعرفون لماذا اختار هذه الأشكال، والقاعدة في اتخاذ هذه الأشكال، فقط سأكتفي ببيان ثلاثة أرقام، وليتابع القارئ البقية من خلال ويكيبيديا حيث سيجد رسم الأرقام كاملة:

الواحد كان كذلك (١) لأن رسمه يحتوي على زاوية واحدة في الأعلى.

والإثنان كان رسمه (٢) وهو بالأصل قريب من الـ (Z) لأنه يحتوي على زاويتين فقط.

وعلى ذات الغرار وصولا للرقم (٠) الذي كان رسمه بهذا الشكل لعدم وجود أي زاوية في رسمه.

هذا فيما يتعلق بما هو حقيقة وصواب من المسلمات والبديهيات، وأما ما صار شائعا بين الناس ومسلما به، وهو بالأصل باطل أو وهم والناس لا تعرف أصله وفصله وأنه كذلك، فهو أيضا لا يتسع المقام له، ويكفي أن نُذكّر بموضوع دوران الشمس حول الأرض قديما، وكيف دافعت الناس عن ذلك الوهم في القرون الوسطى.

مدعاة كتابتي هذه هو موضوع اللَّبْس في مفهوم السنة الشمسية والسنة القمرية، والتقويم الميلادي والتقويم الهجري، وغياب الأصل والمعنى والدلالة والمفهوم لهما، مما أدى إلى ما نراه اليوم من اعتقاد بخصوص كل منهما، على الأقل من جهة " المسلمين" وما يسبغونه على "التقويم الهجري" أو القمري.

ونبدأ العرض وبالله نستعين:

دائما، وعندما أبحث في موضوع تاريخي، أحاول أن أعيش العصر ولحظة الحدث قدر الإمكان، لرسم التصور بأقرب ما يكون للظروف المحيطة بالواقعة، وهنا، وحيث الكلام عن موضوع متعلق بالسنة الشمسية والقمرية، والحضارات القديمة، فلا بد أن نتذكر بأنه منذ ثلاثة آلاف عام، على سبيل المثال، لم يكن أهل ذاك الزمان يعرفون بأن اليوم هو نتيجة دوران الأرض حول نفسها، وأن الشهر هو نتاج دوران القمر حول الأرض، وأن السنة هي نتاج دورة الأرض حول الشمس، وجُل ما كان يعرفونه في ذلك هو رؤيتهم لحركة الشمس والشروق والغروب، وبذلك يميزون اليوم، وكانوا لاحظوا ولادة الهلال وأفوله، وتتابع ذلك، فعرفوا الشهور به، ولاحظوا الإنقلابين والاعتدالين، وأن عدد الأيام من الإنقلاب إلى الإنقلاب ذاته ، على سبيل الذكر، يحتاج إلى مرور قرابة ٣٦٥ يوم،

بالإضافة إلى بعض المعلومات البدائية عن النجوم والفلك مما يعاينوه بالنظر من خلال وجودهم على الأرض وما يرونه بالعين المجردة.

وبناء على هذا، نذهب في شرحنا من خلال الإضاءة على نصوص تعتبر من البديهيات والمسلمات لدى المختصين في تاريخ التقاويم على الأقل:

(*فعندما بدأ الناس في مراقبة الأجرام السماوية كوسيلة لقياس الوقت، لاحظوا أن الشمس تبدو تتحرك باستمرار في السماء بشكل ثابت في رحلة متكررة، وتعود دائماً إلى نفس الموضع الذي بدأت منه بعد عدد معين من الأيام.*)

إن الموضع المراد اعلاه والذي تبدأ منه الشمس وتنتهي إليه بعد عدد محدد ثابت متكرر من الأيام (٣٦٥,٢٥ يوم) والذي لاحظه الإنسان آنذاك ليس سوى أحد نقاط العلّام الأربع في حركة الشمس (الإنقلابين الشتوي والصيفي، والإعتدالين الربيعي والخريفي)، حيث كان يُقاس عليهم حركة الشمس كنقاط مقارنة، ولم يكن لديهم عناصر تمييز أخرى في ذاك الزمان، ودليل ذلك على سبيل المثال ما كان لاحقا من ملاحظة بابا الفاتيكان غريغوريوس الثالث عشر:

(*..حيث لاحظ أن يوم الاعتدال الربيعي وقع في اليوم ١١ مارس وليس ٢١ مارس؛ ..*)

وحيث أنه لم يكن بالإمكان تقسيم دورة الشمس بنقاط علام مميزة سوى نقاط الانقلابين والاعتدالين، ونتيجة الحاجة لتقسيمات أكثر، فقد استعان الإنسان قديما بالقمر لرسم رزنامته ومفكرته، كونه عَلَمٌ ظاهر تتكرر ولادته بشكل ثابت ومستقر:

(*... واستندت معظم التقاويم المبكرة على دورات القمر. فالسنة، في تلك التقاويم القمرية، تتألف عموماً من اثنتي عشرة دورة للقمر أو بالأحرى اثني عشر شهراً.*)

إلا أن جميع الشعوب القديمة لاحظت عدم الاقتران بين دورة الشمس ودورات القمر الاثنى عشر، ولذلك عملوا على استدراك ذلك ،كما كان

يُظن، بالتقويم، وذلك بإضافة الأيام الناقصة بأشكال متعددة وعلى فترات مختلفة:

(وبما أن مجموع اثنتي عشرة دورة قمرية ليست متساوية تماماً مع دورة الشمس خلال الـ ٣٦٥ يوم، فإن شهراً إضافياً - يسمى الشهر المُقْحَم، أو المُولَج - تتم إضافته للتقويم من وقت لآخر. اعتمدت عدد من الشعوب القديمة على تلك الطريقة في حساب الوقت، وقد شمل ذلك البابليين والعبرانيين والأغريق، والرومان.)

(.... استخدمت الدولة الرومانية تقويم مزيج بين التقويم الشمسي والقمري - تقويم الإمبراطور نوما الروماني ٧٥٣ – ٦٧٣ ق.م- ؛ حيث كان طول السنة الأولى ٣٥٥ يومًا بعدد ١٢ شهر وكان طول كل شهر بين ٢٩ إلى ٣٠ يوم، ثم تأتي السنة الثانية ويضاف عليها شهر جديد طوله ٢٢ يوم ليصبح طول السنة ٣٧٧ يومًا، ثم السنة الثالثة طولها ٣٥٥ يومًا، ثم السنة الرابعة يضاف شهر طوله ٢٣ يوم ليصبح طول السنة ٣٧٨ يومًا. وبذلك تكون حصيلة هذه الأربع سنوات تساوي ٣٦٦,٢٥ أي ما يعادل تقريبًا طول السنة الشمسية.)

إن عدد أيام السنة (٣٥٥ يوم)، وعدد أيام الشهر (٢٩- ٣٠)، والإضافات للتعديل ، كلها تؤكد على أن المعتمد في الحساب هو دورات القمر ومحاولة مطابقتها مع عدد أيام الدورة الشمسية، بمعنى أن السنة القمرية هي الأساس والأصل عند الرومان.

ونتابع فنقرأ:

(..... وقد تم انتخاب يوليوس قيصر كحِبر أعظم في عام ٦٣ قبل الميلاد، ولكن لم يحدث تغيير في التقويم الرومانى القديم حتى عام ٤٧ قبل الميلاد عندما اتخذ قيصر الخطوات الأولى لإصلاح التقويم. فبعد اتباع اقتراحات الفلكي اليوناني الشهير سوسيجين السكندرى-بالإنجليزية: Sosigenes-، اعتمد قيصر السنة الشمسية للتقويم الروماني بدلاً من التقويم القمري، واعطاه ٣٦٥ يوماً، بالإضافة إلى ربع-يوم مكون من ست ساعات....)

من هذا نعرف أن التقويم القديم " القمري" طرأ عليه تعديلات وإصلاحات ليتوافق مع الدورة الشمسية، والذي صار يُعرف بالتقويم الشمسي اليولياني، فما هذه التعديلات؟؟؟

وحيث نقرأ التالي:

(... أيضًا جعل عدد أيام الشهور الفردية ٣١ يومًا، وعدد أيام الشهور الزوجية ٣٠ يومًا، إلا شهر فبراير الذي كان في السنة البسيطة ٢٩ يومًا وفي السنة الكبيسة ٣٠ يومًا...)

نفهم أن عدد أيام الأشهر كانت على حال، وصارت على حال آخر، نتيجة إضافات على كل منها بغاية الوصول إلى تحقيق الاقتران بين دورة الشمس والقمر، بمعنى: أن الأصل كان هو عدد أيام أشهر السنة القمرية (٢٩ – ٣٠)، ووفق التعديل الجديد أبقوا على فبراير بذات عدد الأيام، وسيرد شرح ذلك لاحقا مع التعقيب.

ونتابع لنقرأ:

(.... لم ينجُ التقويم اليولياني هو الآخر من العبث؛ حيث أطلق اسم يوليو على الشهر السابع نسبة إلى الإمبراطور يوليوس قيصر، وبمرور ١٢ عامًا تحديدًا في عام ٣٣ قبل الميلاد أطلق اسم أغسطس على الشهر الثامن نسبة إلى اسم القيصر أوغسطس. لأن الشهر السابع كان ٣١ يومًا بينما الشهر الثامن ٣٠ يومًا؛ فقد تم تعديلًا جديدًا بإضافة يوم إلى الشهر الثامن ليصبح ٣١ يومًا كما الشهر السابع وتم حذف يوم من شهر فبراير....)

(...وحتى لا تتوالى ٣ أشهر ميلادية بعدد أيام ٣١ يوم في الأشهر ٧ – ٨ – ٩، فعكسوا القاعدة التي وضعها الفلكي سوسيجنيو وجعلوا شهر سبتمبر ٩ وهو شهر فردي ٣٠ يومًا، وبعده شهر أكتوبر ١٠ وهو شهر زوجي ٣١ يومًا، وبعده نوفمبر ٣٠ يومًا ثم ديسمبر ٣١ يومًا...)

نخلص من هذا العرض إلى أن التقويم الميلادي (الشمسي) الحالي أصله هو التقويم اليولياني الذي وضعته إصلاحات الديكتاتور يوليوس قيصر

والإمبراطور أغسطس في أواخر القرن الأول قبل الميلاد، والذي كان نتاج تعديلات على التقويم الروماني القديم الذي يعود الفضل فيه إلى الملك الأسطوري رومولوس ونونا بومبيليوس الحاكم الثاني للبلاد، ويرتكز ذاك التقويم بالأساس على التقويم القمري، كون الشهر القمري هو وحدته الأساس حيث أن هناك في الشهر ثلاثة أيام رئيسة هي:

١- اليوم الأول من الشهر يدعى (كاليندس).

٢- اليوم الخامس عشر منتصف الشهر ويدعى (إيديس).

٣- اليوم السابع والذي يدعى (نونيس)، هو اليوم الذي يسبق (إيديس) بثمانية أيام وفقاً لتعريفهم له.

وهذه الأيام مستمدة من الرؤى الأولى لأطوار القمر، وتقابل تلك الأيام على التوالي: الهلال (عند الولادة)، والتربيع المتزايد (نصف بدر باليوم السابع واليوم الواحد والعشرين)، والبدر (منتصف الشهر).

وهذا زيادة تأكيد على أن التقويم الروماني الأصلي كان قائماً على الاستطلاعات الفلكية للقمر، حيث تبدأ الشهور عند ظهور العلامات الأولى للهلال، حيث أن الدورة القمرية بطول ٢٩ ونصف يوم، لذا اختلف طول الأشهر بين ٢٩ و٣٠ يوم.

كما وأن الجمهورية الرومانية – ما قبل الإمبراطورية - اتبعت التقويم الإغريقي المعتمد أساسا على الدورة القمرية والتي تساوي ٢٩ يوماً ونصف اليوم.

وحتى أن أسماء أشهر السنة اليوليانية (الشمسية) الحالية هي ذاتها أسماء أشهر السنة القمرية الرومانية القديمة وبترتيبها والتي كانت على الشكل التالي:

١- مارتيوس Martius شهر ماريتيوس، إله الحرب الروماني، يُقابل حاليا(مارس).

٢-أبريليس Aprilis شهر "التفتح"،عندما "تفتح" الأرض لتنتج فواكة جديدة: (أبريل).

٣- مايوس Maius شهر جوبيتر كبير الآلهة الرومانية، يُقابل حاليا (مايو).

٤- جونيوس Junius شهر جوناى، وهى قبيلة رومانية، يُقابل حاليا (جوان).

٥- كوينتيليس Quintilis واسمه من ترتيبه الشهر الخامس، يُقابل حاليا (يوليو).

٦- سِكْستيليس Sextilis واسمه من ترتيبه الشهر السادس، يُقابل حاليا (أغسطس).

٧- سبتمبر September واسمه من ترتيبه الشهر السابع، واسمه حاليا ذاته.

٨- أكتوبر October واسمه من ترتيبه الشهر الثامن، واسمه حاليا ذاته.

٩- نوفمبر November واسمه من ترتيبه الشهر التاسع، واسمه حاليا ذاته.

١٠- ديسمبر December واسمه من ترتيبه الشهر العاشر، واسمه حاليا ذاته.

١١- جانواريوس Januarius شهر جانوس، إله البدايات والتحولات الرومانى، يُقابل جونواري ، أو يناير.

١٢- فِبْرِوَريوس Februarius شهر الفبروا، وهو عيد النقاء الروماني، ويُقابل (فبراير).

حيث كان شهرا (جانواريوس: يناير) و(فِبْروَريوس:فبراير) يُعتبران زيادة من أجل التقويم، وفي عام ١٥٣ قبل الميلاد، تم تحديد يناير كأول شهر في

السنة الرومانية بدلاً من مارتيوس (مارس)، واستمر الترتيب على الشكل الذي نراه في عصرنا.

وما نلاحظه أن جميع الحضارات القديمة ما قبل القرن الأول قبل الميلاد كانت تعتمد ذات التسلسل للأشهر المشكلة للسنة، وكان عمادها هو القمر، إذ كانت تبدأ بشهر مارس أو أبريل، ويبدو أن جميعها قام لاحقا باعتماد ما قررته روما بخصوص ابتداء السنة بشهر يناير، كونها امبراطورية تصل سلطتها إلى بلاد الرافدين مع بلاد الشام ووادي النيل، ولا يخفى أن القرار في اعتماد التقويم والتأريخ كان يتبع لأمر الحكام والكهنة ورجال الدين الذين يخدمون الامبراطور، وهذا ما نلاحظه من خلال التعديلات والإصلاحات في التقاويم على مر السنين بدءا من الدولة الرومانية القديمة وصولا لعصرنا.

وسنعرض مقتطفات عن الشهور المعتمدة في الحضارت القديمة مع ذكر أسماءها مسلسلة وفق التسلسل القديم قبل اعتماد التعديل الروماني، مع التنويه إلى أن جميع تلك التقاويم قمرية كما التقويم الروماني القديم:

التقويم البابلي:

هو تقويم شمسي قمري كان يتكون من ١٢ شهر قمري في كل سنة ويبدأ مع بداية كل دوران للقمر مع شهر مقحم حسب الدرجة، وأسماء الأشهر:

١- *أراخ نيسانو 'شهر الملجأ' يقابل (أبريل).*

٢- *أرخ أرو 'شهر الثور' يُقابل (مايو).*

٣- *أرخ سيمانو يُقابل (يونيو).*

٤- *أرخ دوموزو 'شهر دوموزيد الراعي' يُقابل (يوليو).*

٥- *أرخ أبو يُقابل (أغسطس).*

٦- *أرخ أولولو يُقابل (سبتمبر).*

٧- *أرخ تشريتوم 'شهر البداية' يُابل (أكتوبر).*

٨- *أرخ سمنا 'شهر وضع المؤسسات' يُقابل (نوفمبر).*

٩- *أرخ كسليمو يُقابل (ديسمبر).*

١٠-*أرخ تيبيتوم 'شهر قدوم الماء' يُقابل (يناير).*

١١-*أرخ شباطو يُقابل (فبراير).*

١٢- *أرخ أدارو ~ أرخ أدار 'شهر أدار' يُقابل (مارس).*

وهناك شهر التقويم الملحق (أرخ ماكاروشا أدار).

التقويم الآكادي:

أو التقويم الآشوري (أو السرياني، فكلهم واحد) هو التقويم الذي كان يستخدمة الأكديون والعموريون والآشوريين في بلاد الرافدين في سوريا والعراق، والسنه الاكدية تبدأ بشهر نيسان حسب التقويم البابلي (أي أنها قمرية) وتنتهي بشهر اذار وفق التسلسل التالي:

١- *نيسان هو شهر الاله (أنو و بعل)، يقابل (أبريل).*

٢- *أيار وهو شهر الاله (ايا) سيد الشعوب، يقابل (مايو).*

٣- *حزيران يقابل (يونيو).*

٤- *تموز هو شهر الاله (نتورتو)البطل الكبير، يقابل (يوليو).*

٥- *آب يقابل (أغسطس).*

٦- *ايلول هو شهر الاله (عشتار) سيدة الشعوب، يقابل (سبتمبر).*

٧- تشرين الأول هو شهر الاله (شمش) بطل كل العالم، يقابل (أكتوبر).

٨- تشرين الثاني شهر اراه ساحين شهر الاله (مردوخ) أكثر الالهة حكمة، يقابل (نوفمبر).

٩- كانون الأول شهر كسلق شهر الاله (نركال) البطل الكبير، يقابل (ديسمبر).

١٠- كانون الثاني شهر تبت شهر الاله بابسوكال ، يقابل (يناير).

١١- شباط شهر الاله (ادد) سيد المياه والسماء والأرض، يقابل (فبراير).

١٢- اذار وهو شهر الالهه السبعة (الالهه العظام)، يقابل (مارس).

التقويم العبري:

تعتمد السنة العبرية على القمر، وهي في العادة مكونة من ١٢ شهراً، تتكون الأشهر من ٣٠ و ٢٩ يومًا بالتبادل، ونلاحظ ان بعض أسماء شهورها مماثل للتقويم السرياني والآكادي، وهي بذات الترتيب، إلا أنها تختلف عنهم في الشهر الأول من السنة، وهذه الأشهر هي :

١- تشْري، يقابل (أكتوبر).

٢- مرحشوان، يقابل (نوفمبر).

٣- كسلو، يقابل (ديسمبر).

٤- طبت، يقابل (يناير).

٥- شباط، يقابل (فبراير).

٦- أدار، يقابل (مارس).

٧- *نيسان ، يقابل (أبريل).*

٨- *أيار، يقابل (مايو).*

٩- *سيوان، يقابل (يونيو).*

١٠- *تموز، يقابل (يوليو).*

١١- *آب، (أغسطس).*

١٢- *أيلول، يُقابل (سبتمبر).*

ويضاف شهر إضافي قوامه ٢٩ يومًا سبع مرات بين شهري أدار ونيسان في كل دورة اقترانية (١٩ سنة)، ويطلق على هذا الشهر اسم فيادار.

ونخلص من هذا إلى أن الشهور هي ذاتها، إلا ان أهل كل إقليم عمد إلى تسمية ذات الشهور بما ينطلق من لغته وثقافته ويرتبط بواقعه، فاسم شهر " يوليو" بالتقويم اليولياني لا يعني الترجمة اللاتينية لاسم " تموز"، والعكس صحيح أيضا، فسكان بلاد الرافدين أطلقوا على الشهر اسم إله معروف لديهم ، والرومان أطلقوا اسم امبراطور على ذات الشهر.

وفيما لو ذهبنا إلى أقصى الشرق، سنجد:

التقويم الصيني:

يُعرف بالتقويم الزراعي وهو تقويم شمسي قمري أي أنه يعتمد على دورتي الشمس والقمر، كما تقاويم الحضارات القديمة في وادي الرافدين وبلاد الشام ووادي النيل والامبراطورية الرومانية وبلاد فارس، حتى أن بداية السنة حتى الآن متحركة بين شهري يناير وفبراير نتيجة اعتماد النظام القديم غير المعدل (أشهر قمرية صرفة ٢٩ – ٣٠ يوم).

وكذلك **التقويم البوذي** في كمبوديا، لاوس، تايلند، وميانمار وفي سريلانكا، وعدد أيام شهوره هي إما ٢٩ يوم أو ٣٠ يوم، يعتمد على القمر والشمس في تحديد التاريخ أي أنه قمري شمسي، على غرار تقاويم من ذكرنا.

ويُمكن أن نجمل نتائج هذا العرض بالتالي:

١- اعتمدت جميع التقاويم في الحضارات القديمة ولادات الهلال الإثنى عشر، وكل منها وَسَمَت الشهور بأسماء من لغتها وثقافتها.

٢- قامت جميعها بمحاولات المقاربة بين عدد أيام الشهور الاثنى عشر (٣٥٤ يوم)، وأيام دورة الشمس (٣٦٥ يوم) من نقطة علّام طبيعية إلى ذات النقطة (أحد الإنقلابين أو الاعتدالين).

٣- جميع التقاويم يبدو أنها وّحدت بداية السنة وفق التقويم الروماني القديم.

٤- في جميع التقاويم نجد أن التسلسل هو ذاته للشهور.

٥- ما يؤكد على أن ما نعرفه بشهور السنة الشمسية حاليا هي ذاتها الأشهر القمرية، هو أنه لم تذكر كتب التاريخ أبدا أن الرومان أو غيرهم في تعديلاتهم القديمة على التقويم قاموا باختراع السنة الشمسية وبتسميات شهورها بشكل مغاير لأسماء الأشهر القمرية التي كانت معتمدة لديهم، ولم تذكر أبدا أن اختراع السنة الشمسية كان من الصفر، بمعنى: أن التعديلات والإضافات كانت تتم على ذات الشهور بأسماءها وتسلسلها.

٦- والنتيجة الأهم في كل ذلك أن ما نعرفه بالسنة الشمسية حاليا ما هو إلا السنة القمرية بشهورها وذات أسماءها بعد أن تم توزيع فروق الأيام على الأشهر بحيث لا يحتاج الأمر للاستمرار بإجراء الحسابات التي تُحدد مواعيد ومواضع الإزاحة وإعادة الشهور إلى مواضعها كل ثلاث سنوات تقريبا.

الشهور القمرية أصل السنة الشمسية

من الثابت والمعروف أن المسميات هي ابنة بيئتها ومحيطها والمخزون الثقافي لمجتمع ما في بقعة جغرافية بنتيجة تفاعلاته مع محيطه، وكنا تحدثنا حول ذلك بشيء من التبسيط والتفصل، ونجد ذلك في اختلاف المسمى للذات الواحدة من إقليم لآخر، لأهل اللغة الواحدة، ناهيكم عما هو الحال عند اختلاف اللغات، وأكتفي على سبيل المثال بالإشارة لما نجده على مستوى اختلاف اللهجات في اللغة الواحدة، في الامتداد الجغرافي من المحيط إلى الخليج من مثل:

- البطيخ الأحمر: في بلاد الشام يُعرف بـ " الجَبَس"، وفي المغرب العربي يُعرف بـ " الدلّاح"، وفي السعودية ومصر يُعرف بـ "الحَبْحَبْ"، وفي اليمن يُعرف بـ " الشراشر"، وفي العراق والكويت يُعرف بـ "الرِّقّي" : القاف القريبة من الكاف.

- الخنزير: المعروف بهذا الاسم في المشرق العربي، يُعرف أيضا بـ " الحَلُّوف" في المغرب العربي.

وهذا يُساق على غير ذلك من الأشياء، ومنها مسمى الأشهر المعروفة في عصرنا بالميلادية أو الشمسية، والتي مرّ الحديث عنها، ونذكر على سبيل المثال:

- (يناير) و(كانون الثاني) و(جانفي) مسمى واحد للشهر الأول من السنة المعروفة بالميلادية أو الشمسية.

- (شباط) و(فبراير) و(فيفري) إضافة لـ (فورار) بالأمازيغية.

- (يوليو) و(تموز) و (جويلية) ، بالإضافة لـ (يوليز) بالأمازيغية.

وكنا أشرنا إلى أن كل حضارة اختارت أسماء لذات الشهور مما يتعلق بها وبتاريخها أو أبطالها أو آلهتها، من مثل ما هو موجود لدى الرومان وحضارة بلاد الرافدين، وبلاد الشام، ووادي النيل.

فإذا ما عدنا إلى ما قبل التعديلات المتعاقبة على التقويم الروماني، وتحديدا إلى ما قبل القرن الثاني قبل الميلاد، فإننا نجد وكما عرضنا أن جميع التقاويم كانت قائمة على الدورة القمرية والاثنى عشر شهرا التي (يُضاف إليها) لأجل التقويم وإعادة الشهور إلى مواسمها ومواضعها، مع الإشارة لتحفظنا على عبارة (يُضاف إليها) التي تُكرر كثيرا من قبل المتحدثين في التقويم.

وما يشير إلى أنها ذات الأشهر بمسميات مختلفة تبعا للمجتمع والإقليم هو تسلسلها ووحدة الابتداء بالعد لشهور السنة، رغم اختلاف بعضها في ذلك، بالإضافة لذلك القول: شهر نيسان من التقويم السرياني (الموافق) لشهر أبريل من التقويم الروماني، حيث أن مفردة (الموافق) دلالتها أوضح من أن تُوضح ويُضاء عليها.

والتعديلات اللاحقة التي تمت، وأوصلت إلى ما نعرفه بالسنة الشمسية أو الميلادية، كانت قد تمت على الشهور ذاتها بمسمياتها كما سبق وأشرنا، بمعنى أنه لم يخترعوا شهورا جديدة بأسماء جديدة، ولم يرد في كتب التاريخ ذات العلاقة بأنه كان لدى تلك الحضارات شهورا قمرية، وأخرى شمسية، إنما كان التعديل يتم على عدد الأيام للأشهر القمرية وليس اسم الشهر، كما سيرد البيان لاحقا.

فإذا ما ذهبنا إلى الجزيرة " العربية" في تلك العصور، وقبل التعديل الروماني، فحتما أنها لم تكن منفصلة عن المحيط الحضاري المحيط بها من جميع الجهات، والباحثون في الحضارات القديمة يعرفون اتصال حضارة فارس وروما باليمن السعيد، وكذلك اتصال الحبشة ووادي النيل بالجزيرة، بمعنى لم تكن موجودة في فضاء معزول مكانيا وزمانيا عن محيطها، وبالتالي، كان لديها الشهور القمرية ذاتها الموجودة في محيطها

وبتسلسلها وبتقسيماتها، إنما الاختلاف في مسمياتها بنتيجة البيئة والمحيط والمخزون أو الطابع الثقافي للإقليم وطبيعة النشاط.

وأياً كانت أسماء الشهور القمرية في الجزيرة آنذاك، ومهما تغيرت مع الزمن، إلا أنها ستبقى شهور قمرية بالتسلسل وعدد الأيام لكل منها، كما ما هو موجود حولها، وستبقى تجري عليها العمليات التي تجعل الشهور تعود إلى فصولها، سيما وأنه معروف من خلال البحث في الشهور القمرية لدى كل الحضارات القديمة أنها كانت مرتبطة بالنشاط الزراعي والإقتصادي على اختلافه، وأنها وصلت للعصر الجاهلي ما قبل البعثة النبوية بعدد أيام ٣٥٤ يوم و بالأسماء والتسلسل التالي:

١- *صفر الأول (مُحرّم) ٣٠ يوم.*

٢- *صفر الثاني (صفر)٢٩ يوم.*

٣- *ربيع الأول ٣٠ يوم.*

٤ - *ربيع الثاني ٢٩ يوم.*

٥- *جمادى الأولى ٣٠ يوم.*

٦- *جمادى الثانية ٢٩ يوم.*

٧- *رجب ٣٠ يوم.*

٨- *شعبان ٢٩ يوم.*

٩- *رمضان ٣٠ يوم.*

١٠- *شوّال ٢٩ يوم.*

١١- *ذي القعدة ٣٠ يوم.*

١٢- *ذي الحجة ٢٩ يوم.*

وبهذا لا نكون قد أضفنا بعد شيئا لما هو معروف، ولكن الأمر سيبدو غير ذلك فيما لو عدنا إلى التقويم اليولياني وجردناه من التعديلات التي تمت

عليه، وجعلته معروفا بالتقويم الشمسي، وأعدناه إلى ما كان عليه كشهور قمرية:

نبدأ من تعداد الشهور الرومانية التي انتهت إليه بعد التعديل والتي عُرفت بالتقويم اليولياني وفق تسلسلها والمعروفة حاليا:

١- جانواريوس Januarius يُقابل (يناير) ٣١ يوم.

٢- فِبْرِوَريوس Februarius ويُقابل (فبراير) ٢٨ يوم.

٣- مارتيوس Martius يُقابل حاليا(مارس) ٣١ يوم.

٤-أبريليس Aprilis شهر ويُقابل (أبريل) ٣٠ يوم.

٥- مايوس Maius يُقابل حاليا (مايو) ٣١ يوم.

٦- جونيوس Junius يُقابل حاليا (جوان) ٣٠ يوم.

٧-كوينتيليس Quintilis يُقابل حاليا (يوليو) ٣١ يوم.

٨- سِكْستيليس Sextilis يُقابل حاليا (أغسطس) ٣١ يوم.

٩- سبتمبر September واسمه حاليا ذاته ٣٠ يوم.

١٠- أكتوبر October واسمه حاليا ذاته ٣١ يوم.

١١- نوفمبر November واسمه حاليا ذاته ٣٠ يوم.

١٢- ديسمبر December واسمه حاليا ذاته ٣١ يوم.

نعود لنتذكر ما ذُكر في التعديلات، ونُرجع الشهور، خطوة خطوة، لما كانت عليه من آخر تعديل في عهد الامبراطور أغسطس لننتهي بما كانت عليه قبل تعديلات يوليوس قيصر:

التعديل الذي كان بعد يوليوس قيصر هو:

(.... لم ينجو التقويم اليولياني هو الآخر من العبث؛ حيث أطلق اسم يوليو على الشهر السابع نسبة إلى الإمبراطور يوليوس قيصر، وبمرور ١٢ عامًا

تحديدًا في عام ٣٣ قبل الميلاد أطلق اسم أغسطس على الشهر الثامن نسبة إلى اسم القيصر أوغسطس...)

ولأن الامبراطور أوغسطس لم يرض بأن يكون أقل من يوليوس فقد أخذ يوما من فبراير وأضافه إلى الشهر المسمى باسمه ليبقى فبراير ٢٨ يوم.

(ولأن الشهر السابع كان ٣١ يومًا بينما الشهر الثامن ٣٠ يومًا؛ فقد تم تعديلًا جديدًا بإضافة يوم إلى الشهر الثامن ليصبح ٣١ يومًا كما الشهر السابع وتم حذف يوم من شهر فبراير....)

(...وحتى لا تتوالى ٣ أشهر ميلادية بعدد أيام ٣١ يوم في الأشهر ٧ – ٨ – ٩، فعكسوا القاعدة التي وضعها الفلكي سوسيجنيو وجعلوا شهر سبتمبر ٩ وهو شهر فردي ٣٠ يومًا، وبعده شهر أكتوبر ١٠ وهو شهر زوجي ٣١ يومًا، وبعده نوفمبر ٣٠ يومًا ثم ديسمبر ٣١ يومًا...)

إذا، كانت الأشهر في عهد الامبراطور يوليوس قيصر وفق التالي:

١- جانواريوس Januarius يُقابل (يناير) ٣١ يوم.

٢- فِبْرِوَريوس Februarius ويُقابل (فبراير) ٢٩ يوم.

٣- مارتيوس Martius يُقابل حاليا(مارس) ٣١ يوم.

٤-أبريليس Aprilis شهر ويُقابل (أبريل) ٣٠ يوم.

٥- مايوس Maius يُقابل حاليا (مايو) ٣١ يوم.

٦- جونيوس Junius يُقابل حاليا (جوان) ٣٠ يوم.

٧- كوينتيليس Quintilis يُقابل حاليا (يوليو) ٣١ يوم.

٨- سِكْستيليس Sextilis يُقابل حاليا (أغسطس) ٣٠ يوم.

٩- سبتمبر September واسمه حاليا ذاته ٣١ يوم.

١٠- أكتوبر October واسمه حاليا ذاته ٣٠ يوم.

١١- نوفمبر November واسمه حاليا ذاته ٣١ يوم.

١٢- ديسمبر December واسمه حاليا ذاته ٣٠ يوم.

الآن، نذهب لإزالة التعديلات التي أقرها يوليوس بناء على اقتراحات سوسيجين السكندري:

- *(.... استخدمت الدولة الرومانية تقويم مزيج بين التقويم الشمسي والقمري - تقويم الإمبراطور نوما الروماني ٧٥٣ – ٦٧٣ ق.م- ؛ حيث كان طول السنة ٣٥٥ يومًا بعدد ١٢ شهر وكان طول كل شهر بين ٢٩ إلى ٣٠ يوم،..)*

إذا، كانت الشهور قمرية ٢٩ و٣٠ يوم بالتناوب وبمجموع ٣٥٤ يوم.

- *(..... وقد تم انتخاب يوليوس قيصر كحِبر أعظم في عام ٦٣ قبل الميلاد، ولكن لم يحدث تغيير في التقويم الرومانى القديم حتى عام ٤٧ قبل الميلاد عندما اتخذ قيصر الخطوات الأولى لإصلاح التقويم. فبعد اتباع اقتراحات الفلكي اليوناني الشهير سوسيجين السكندرى (بالإنجليزية: Sosigenes)، اعتمد قيصر السنة الشمسية للتقويم الروماني بدلاً من التقويم القمري، واعطاه ٣٦٥ يوماً، بالإضافة إلى ربع-يوم مكون من ست ساعات....)*

تم إضافة أحد عشر يوما والتي هي الفارق بين عدد أيام دورة الشمس، وعدد أيام دورات القمر الاثنى عشر وتوزيعها على الشهور.

- *(... أيضًا جعل عدد أيام الشهور الفردية ٣١ يومًا، وعدد أيام الشهور الزوجية ٣٠ يومًا، إلا شهر فبراير الذي كان في السنة البسيطة ٢٩ يومًا وفي السنة الكبيسة ٣٠ يومًا...)*

بموجب التعديل، أضيفت الأيام الأحد عشر إلى كل شهر يوم ما عدا فبراير الذي بقي على ما هو عليه ٢٩ يوم.

وعليه تكون عدد أيام الشهور قبل هذا التعديل وفق التالي:

١- جانواريوس Januarius يُقابل (يناير) ٣٠ يوم.

٢ - فِبْرِوَريوس Februarius ويُقابل (فبراير) ٢٩ يوم.

٣- مارتيوس Martius يُقابل حاليا(مارس) ٣٠ يوم.

٤-أبريليس Aprilis شهر ويُقابل (أبريل) ٢٩ يوم.

٥- مايوس Maius يُقابل حاليا (مايو) ٣٠ يوم.

٦- جونيوس Junius يُقابل حاليا (جوان) ٢٩ يوم.

٧- كوينتيليس Quintilis يُقابل حاليا (يوليو) ٣٠ يوم.

٨- سِكْستيليس Sextilis يُقابل حاليا (أغسطس) ٢٩ يوم.

٩- سبتمبر September واسمه حاليا ذاته ٣٠ يوم.

١٠- أكتوبر October واسمه حاليا ذاته ٢٩ يوم.

١١- نوفمبر November واسمه حاليا ذاته ٣٠ يوم.

١٢- ديسمبر December واسمه حاليا ذاته ٢٩ يوم.

إذا، هذه هي الأشهر القمرية الرومانية قبل التعديلات، بترتيبها وعدد أيامها آنذاك، والتي كان يجري عليها تباعا عملية التقويم لتبق في فصولها، والتي تم تثبيتها على فصولها بموجب تعديلات يوليوس قيصر، والتي نعرفها الآن بتوافقها وثباتها على الفصول، والتي نعرفها بالسنة الشمسية، ولندرجها في جدول مقارنة مع الشهور القمرية المعروفة بالهجرية وبترتيبها، ولنقرأ الجدول:

م	الشهر الروماني	عدد الأيام			الشهر القمري الهجري
		الحالي	قبل تعديل اغسطس	قبل تعديل يوليوس	
١	يناير	٣١	٣١	٣٠	صفرالأول محرم
٢	فبراير	٢٨	٢٩	٢٩	صفر
٣	مارس	٣١	٣١	٣٠	ربيع أول
٤	أبريل	٣٠	٣٠	٢٩	ربيع ثاني
٥	مايو	٣١	٣١	٣٠	جمادى الأولى
٦	يونيو	٣٠	٣٠	٢٩	جمادى الثانية
٧	يوليو	٣١	٣١	٣٠	رجب
٨	أغسطس	٣١	٣٠	٢٩	شعبان
٩	سبتمبر	٣٠	٣١	٣٠	رمضان
١٠	أكتوبر	٣١	٣٠	٢٩	شوال
١١	نوفمبر	٣٠	٣١	٣٠	ذي القعدة
١٢	ديسمبر	٣١	٣٠	٢٩	ذي الحجة

بعد قراءة الجدول نسجل التالي:

١- عدد أيام الشهور الرومانية قبل التعديل هو ذات عدد أيام الشهور للتقويم القمري المتبع في الجزيرة قبل البعثة.

٢- الشهر الأول من السنة اليوليانية هو "يناير"، والشهر الأول من سنة الجزيرة القمرية هو "صفر الأول: مُحرّم".

٣- عملية الضبط للسنة الرومانية كانت تتم بطريقة تم تعديلها وتوزيع الأيام فرق الأيام على الأشهر للمحافظة على ثبات الأشهر وإعادتها إلى مواضعها، وبالتالي فالسنة الشمسية اليوليانية بقيت شهورها متوافقة مع مواضعها في المواسم والفصول التي كانت قبل التعديل الجديد، والسنة

القمرية في الجزيرة كان يتم ضبطها لذات السبب بالطريقة التقليدية التي كانت.

٤- بنتيجة عملية الضبط لكل من النظامين، فكانت الأشهر تبقى في مواضعها، وعليه ومن ذلك:

٥- فإن الشهر الثالث والرابع مارس وأبريل كانا في الربيع. وكذلك الأمر، ما يوافقهما من السنة القمرية في الجزيرة فإن الشهرين الثالث والرابع ربيع الأول وربيع الثاني سيوافقان الربيع، ومنهما أتى اسمهما. وإن الشهران الخامس والسادس مايو ويونيو سيكونان في موسم الحصاد كما نعرف، وكذلك الأمر للشهر الخامس والسادس من السنة القمرية للجزيرة "الجماديان" سيكونان متوافقان مع موسم الحصاد، كما هو ثابت من خلال اشتقاق الأسماء الذي سنتحدث عنه لاحقا.

وأما سبتمبر في السنة اليوليانية وافق بداية الخريف، وترتيبه التاسع، وهذا ما نجده في شهر رمضان الذي يرجع أصل تسميته إلى تلك الفترة كما سنبيّن لاحقا، وهو أيضا الشهر التاسع ترتيبا.

وأما الشهر العاشر من السنة اليوليانية فهو الشهر الذي يكون فيه شولان الإبل في الجزيرة، والذي منه اشتق أهلها اسم الشهر العاشر في تقويمهم.

مما تقدم كله، لا مجال للجدال في أن السنة المعروفة بالشمسية حاليا والتي هي امتداد للسنة اليوليانية ما هي إلا السنة القمرية عينها للجزيرة العربية قبل البعثة النبوية بنظام ضبط مختلف.

والسنة القمرية قبل البعثة النبوية ما هي إلا السنة الشمسية اليوليانية عينها بنظام ضبط مختلف.

الفصل الرابع

ما هو (النسيء)؟؟؟

أولا- المعنى العام

(النسيء) مفردة ومصطلح من احد المفردات النادرة الاستعمال، والمنسية مع الزمان، غير الموجودة في استعمالاتنا الحاضرة، لا يكاد يعرفها إلا من مرّ على كتاب الله بقوله:

إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ ۚ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ.[٢٤]

ومن عرفها بذلك لم يعرف عنها أكثر ما ذكرته التفاسير، وقد كثر الحديث عنها في الآونة الأخيرة، منذ أن نشر الدكتور نيازي عز الدين كتابه (التقويم الهجري كيف كان وكيف أصبح)، وهناك من أصاب، وهناك من جانب الصواب فيها، ولأن الكثير من أنصار التفاسير والموروث يستنكرون مشتقاتها واستخداماتها التي ما عهدوها ولم يكلفوا أنفسهم الرجوع إلى كتبهم ليعاينوا ذلك، رأيت أن أسرد ما أعانني الله عليه في ذلك.

في أمهات المعاجم:

[٢٤] التوبة - الآية ٣٧

مفردة (النسيء) من الجذر (نَسَأَ)، ولنقف على المعنى الأصل والدلالة والمفهوم لهذا الجذر وفق ما كان معروفا و"ما قالته العرب" سنعود إلى أقدم جمعٍ لذلك، وما هو أقرب عهدا بعصر النبي.

جاء في كتاب "العين" للخليل بن أبي أحمد لفراهيدي (١٠٠ - ١٧٠هـ):

نسأ: نسئت المرأة فهي نسء، إذا تأخّر حَيضُها. ونَسَأْتُ الشّيء: أخّرته. ونَسَأْته: بعته بتأخير.

الأسمُ: النّسيئة. والنّسيء: المَذْق في اللَّبَنِ الحليب، قال: سقاني أبو زبّان إذْ عتم القرى ... نَسِيئاً وما هذا بحين نسيءٍونَسَأت ناقتي: دفعتها في السير، والمِنسأة: العصا تَنْسأُ بها. والمُنْتَسَأُ من الإبل: المباعَدُ لجرَبه، والانتساءُ: التَّباعُد. وما أَجِدُ عنه مُنتَسأً. ومُنْسَأً، أي: متباعداً، قال:

إذا ما انْتَسَوا فوتَ الرِّماحِ أتتهُمُ ... عوائرُ نَبْلٍ كالجَراد تُطيرها

ونَسَأَ في الظِّمْء: زاد فيه، قال :

هما غزوتان جميعا معاً ... سأنسا شبا قفلها المبهم

والنَّسيئة: تأخير الشّيء ودفعه عن وقته، ومنه النَّسيء، وهو شهر كانت العرب تؤخرُه في الجاهليّة، من الأَشْهُر الحُرُم، قال:

أَلَسنا النّاسئين على مَعَدٍّ ... شهور الحِلّ نَجْعَلُها حَراما

وذلك أن العرب إذا نفروا من الموسم قال بعضهم: أحللت شهر كذا، وحرمت شهر كذا. والناسىء: الرجل المؤخر الأمور غيرِ المُقدِّم، وكذلك: النّسّاء. وبعت الشّيءَ بنُسْأة، كما تقول: بكُلأة، أي: بنسيئة. وكان عُبَيْد بن عُمَيرة يقول في قوله عزّ وجلّ: ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها، أي: نؤَخِّرْها، ونُنْسِها، أي: نتركها. والمِنْسَأَةُ: العصا، لأنّ صاحِبَها ينسأ من نفسه وعن طريقه الأَذَى، وبها سميت عصا سليمان عليه السّلام: منسأة.... انتهى الاقتباس من الفراهيدي.

من خلال ما ورد عند الفراهيدي نرى معنى ودلالة ومفهوم (النسيء) تدور حول مفهومي (التأخير و(الزيادة)، وعليه فقد رأى الدكتور محمد شحرور رحمه الله:

حيث ان (اللاحق) في الظهور هو (متأخر) عن السابق، فهو بالتالي يوصف بـ (نسيء)..

وحيث أن (الجديد) هو (متأخر) عن (القديم)، فهو بالتالي يوصف بـ (نسيء)...

وحيث أن (المستحدث) هو (متأخر) عما سبقه، فهو بالتالي يوصف بـ (نسيء)..

فـ (النسيء) مصطلح ينضوي تحته كل (زيادة ومتأخر ومستحدث وجديد ولاحق ومُضاف وتالي)، كان شائعا باستخدامات عديدة، كما رأينا مما أورده الفراهيدي، إلا أنه آل إلى شبه الانقراض ما خلا الاستخدام الوحيد لجمعه (نِساء)، بكسر النون، الذي حسبه العامة وحتى المختصون أنه أصل بذاته، والذي استقرعلى جمع امرأة (أنثى الإنسان) فقط، وكل قول خلاف ذلك لا أصل له عندهم، وما هو إلا ابتداع واختراع، وتلبيس للمعنى بما لم يرد في قول العرب.

وبما أنه عرجنا على ذكر الإشكال في دلالة (النِساء) واشتقاقها من (النسيء)، فلا بد من الرد على من ينكر ذلك بالحجة والدليل.

المعنى والدلالة والمفهوم من السياق

من الثابت في علوم الدلالات والمعاني وعلوم اللغات أن أي مفردة تأخذ معناها ودلالتها من السياق الذي تأتي فيه، وهذا ما يجهله كثير من العامة، مما يجعلهم يستهجنون كثير مما نقول فيه، وكما رأينا من عرض ما جاء عند الفراهيدي لاستخدامات (النسيء) بعصرهم، حيث عرض عدد من التركيبات والعبارات التي تشرح المعنى والدلالة في سياقها، ولذلك، سنختار مثالين لمصطلحين مما هو شائع في عصرنا، لتوضيح ذلك بخصوص مصطلح (النِساء) كونه من النادر، والذي انقرضت استخداماته منذ القرن الثاني الهجري تقريبا، حيث سيساعد التمثيل بما هو شائع على فهم القول بأن (معنى ودلالة المفردة يأتي من السياق الذي ترد فيه):

المثال الأول- مصطلح (التغذية): فهذا المصطلح بالمطلق يدل على التزويد والإمداد، ويختلف المعنى والدلالة باختلاف ما يأتي في السياق مما يُمدُّ ويُزوّد به، ولو سألنا مختصا لغويا عن المفردة مجردة دون سياق، لطلب منا سياق ليحدد المفهوم والدلالة بشكل دقيق، فنذكر مثلا العبارات:

التغذية بالتيار الكهربائي.

التغذية بماء الشرب.

التغذية الفكرية على اختلافاتها.

التغذية بالطعام والشراب.

التغذية النباتية.

فكل منها، تختلف طريقتها وأدواتها وغاياتها، حتى أنه هناك "التغذية" ذات الغايات السلبية، كما التغذية بالفكر المتطرف أو المنحرف أو الإرهابي على سبيل المثال.

المثال الثاني- في دراسة وتحليل نص لغوي:

ومن خلال هذا المثال سنثبت بالإضافة إلى تغير المعنى والمفهوم من خلال السياق، أن قواعد النحو التي يشترطونها لفهم المعنى والدلالة للمفردة في السياق، ويعيبون علينا عدم التخصص فيها، لا علاقة لها بذلك، حيث كنت عالجت ذلك للشرح والتبسيط فكتبت:

تبسيط الفرق بين (البناء القواعدي) و(الدلالة والمعنى) وأثر كل منهما في فهم نص ما، وبيان دلالة (الصرف) و(النحو) و(البلاغة):

كثيرا ما يُطالعنا البعض من أصحاب سيبويه وأبو الأسود، ويأتون منتقدين ما نطرحه، مشترطين (العلم بقواعد اللغة العربية) وأن من لا يعرف (الفعل) من (الفاعل) ليس له أن يتحدث في دلالات ومفاهيم كتاب الله، وأن معرفة قواعد اللغة العربية هي الأساس لفهم كتاب الله.

وأقول: أن علوم البناء القواعدي شيء، وعلوم الدلالة والمعاني شيء آخر، وأن ليس كل عالم بالبناء القواعدي بالضرورة قادر على الوقوف على الدلالة والمعنى في نص ما، وأن الوقوف على الدلالة والمعنى مرتبط بالسعة المعرفية للقارئ وقدراته في مجال ما، والدليل على ذلك:

١- بإمكان طالب ابتدائي تحليل نص في الفيزياء قواعديا (فعل – فاعل – مفعول به – جار ومجرور ..إلخ)، ولكنه لن يفهم منه شيء.

٢- بإمكان فقيه (رجل دين) تحليل نص في الفيزياء النووية أو علوم النانومتر قواعديا ، ولكن لن يستوعبه كما هو.

وللتبسيط نعرض هذه الأمثلة التي تحتوي في سياقاتها مفردة (القاعدة):

١- لم تكن (القاعدة) بأبعاد تكفي لتحمّل الأحمال المركزة على العمود.

٢- وقف القاضي على (القاعدة) التي تدين المتهم.

٣- مساحة المثلث هي نصف جداء طول (القاعدة) في الارتفاع .

٤-لم يكن سطح (القاعدة) لتلك الاسطوانة كافيا.

٥-كانت المرأة (القاعدة) في زاوية الصالة متشحة بالسواد.

٦- لا يُعرف حقيقة اليوم الذي أسس فيها "بن لادن" زعيم (القاعدة) تنظيمه.

في هذه المجموعة نجد أن مفردة (القاعدة) تكررت، ولو أننا سألنا حتى فقيه لغة عربية عن معنى ودلالة مفردة (القاعدة) مجردة، من دون ورودها في سياق لما استطاع إعطاء تعريف واحد لها بحيث ينطبق على الحالات أعلاه، ولو تجرأ وأعطى تعريفا، لما انطبق على الحالات أعلاه كلها، وهذا ما يُعرف بأن السياق هو الذي يُعطي المعنى والدلالة.

ونسوق تراكيب أخرى وردت فيها مفردة (القاعدة) بصورة "جار ومجرور":

١- تم تركيز الأحمال (على القاعدة) بانتقالها إليها عن طريق العمود.

٢- وقف القاضي (على القاعدة) التي تدين المتهم.

٣- حدد نقطة (على القاعدة) في المثلث المرسوم في الشكل بحيث تقسمها بنسبة ثلث إلى ثلثين.

٤- كان استقرار الاسطوانة (على القاعدة) أمرا مفروغا منه.

٥- وسقط الحجر(على القاعدة) من الحضور في زاوية الصالة.

٦- شنّت الحكومات الغربية هجوما (على القاعدة) في غالبية دول تواجدها.

هنا، في هذه الأمثلة، نعود للبناء القواعدي، فكما نرى أن (على القاعدة) جار ومجرور في كل الأمثلة، إلى أن الدلالة والمعنى مختلف بين الأمثلة وفقا للسياق ، وتأخذ العبارة دلالاتها ومعناها من خلاله، لا من خلال البناء القواعدي.

وبهذا، أرجو من الله أن أكون وفقت في بيان شيئ عن (القواعد) و(النحو) و(الصرف) و(البلاغة) و(المعنى والدلالة)، ولنتابع ما يتعلق بـ (النسيء).

فـ (النسيء) أيضا، مفردة جمعها (النِساء)، يتغير معناها ودلالتها من خلال السياق الذي تأتي فيه، وقد غلب على جمعها أنه هو جمع امرأة كما هو دارج، ويستنكر أنصار التفاسير ما قاله فيها الدكتور محمد شحرور رحمه الله من أن معنى جمعها بالمطلق يعني (المتأخر والمستحدث والجديد واللاحق)، وأن المعنى الشائع هو فقط واحد من دلالاتها، وأنه ينبغي قراءتها من خلال السياق الذي تأتي فيه، ويسألون باستنكارهم:

هل ورد لفظ (النساء) بغير معنى ودلالة جمع الإناث في كتب الأولين؟؟؟؟؟

ونقول : نعم، فكما ورد في المعاجم من أن *(.. ونَسَأْتُ الشّيء: أخّرته. ونَسَأْته: بعته بتأخير...)* فهو: (نسيء) وجمعه (نِساء)، نورد بعضا مما أتى في استخدام الجمع في هذا الباب من كتب السابقين والأمثلة كثيرة، ولا بأس في الإطالة بعرض بعضا منها:

صحيح البخاري- المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ ٣- ص ٥٥: *حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ، قَالَ: كُنْتُ أَتَّجِرُ فِي الصَّرْفِ، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ح وحَدَّثَنِي الفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ: أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا المِنْهَالِ، يَقُولُ: سَأَلْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالاَ: كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلاَ بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نساءً فَلاَ يَصْلُحُ»*

ش (الصرف) بيع النقد بعضه ببعض كالذهب بالذهب أو بالفضة ومثله بيع العملات الورقية كذلك. (يدا بيد) يقبض كل من المتعاقدين البدل من الآخر في المجلس. (نساء) متأخرا]

كتاب **فيض** الباري على صحيح البخاري [الكشميري] ج٣ ص ٤٠٤:

قوله: *(إن كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلا بَأْسَ، وإن كَانَ نسَاءً فلا يَصْلُحُ) ... إلخ، واعلم أن المُوءَجَّلَ في الفِقْهِ لمَّا كان واجبًا في الذِّمة من الديون والحقوق، والمشارُ إليه لما كان موجودًا سواء كان في المجلس أو لا، ولم يُدْرِكْهُ الناسُ، فَفَهِمُوا أن المُؤَجَّلَ ما لا يكون موجودًا في المَجْلِسِ،...*

كتاب فتاوى الشبكة الإسلامية [مجموعة من المؤلفين] ج١٢ ص ٨٩٢:

لأن الصرف لا بد أن يكون ناجزا لما في صحيح البخاري وغيره أن البراء بن عازب وزيد بن أرقم قالا: كنا تاجرين على عهد رسول الله ﷺ فسألناه عن الصرف؟ فقال: إن كان يدا بيد فلا بأس وإن كان نساء فلا يصلح. والمراد بالنساء التأخير،......

كتاب آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني ج ١٨ ص ٣٦٥:

فصار بيع أحدهما بالآخر نساءً في معنى الذهب بالذهب نساءً، والفضة بالفضة نساءً،......... أما الشافعي فإنه أجاز بيع الشيء بآخر من جنسه نساءً في غير الذهب والفضة والمطعومات،..... وأما مالك فقد ظن بعض المحققين من أصحابه أنه نظر إلى المعنى الذي قررناه؛ لأنه يحرِّم البيع نساءً في ما إذا اتفق العوضان في الجنس،...

كتاب عمدة القاري شرح صحيح البخاري [بدر الدين العيني] ج١٢ ص ٦٨:

أَي: نهى عَن بيع الْفضة بِالذَّهَب نسأ، أَي: بِالتَّأْخِيرِ...... وَمِنْه: نسأت الدّين أَي: أَخَّرته...

وَالنِّسَاء الإسم، فَإِن قلت: انتصاب نسَاء بِمَاذَا؟ قلت: يجوز أَن يكون على الْحَال، وَيكون نسأ بِمَعْنى منسأ على صِيغَة اسْم الْمَفْعُول. .. أَي: نهى عَن بيع الْفضة بِالذَّهَب نسأ، أَي: بِالتَّأْخِيرِ، وَهُوَ بِفَتْح النُّون وبالمد وَالْقصر، وَمِنْه: نسأت الدّين أَي: أَخَّرته نسَاء وأنسأته إنسا، وَالنِّسَاء الإسم،..)

مصنف ابن أبي شيبة [أبو بكر بن أبي شيبة] ج٤ ص ٣٣٣:

تحت عنوان: في الرجل يبيع من الرجل الطعام إلى أجل حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ، وَحَمَّادٍ، «أَنَّهُمَا كَانَا يَكْرَهَانِ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا الْكَسْرَ بِأَرْبَعِينَ نسَاءً، ثُمَّ يَشْتَرِيَ مِنْهُ طَعَامًا مِثْلَهُ بِدُونِ الْأَرْبَعِينَ»

مسند أحمد مخرجا ج٢٣ ص ٣١٨:

حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْحَيَوَانِ: «اثْنَانِ بِوَاحِدٍ لَا بَأْسَ بِهِ، يَدًا بِيَدٍ، وَلَا خَيْرَ فِيهِ نَسَاءٌ»

كتاب مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح ج ١ ص ٤٥٩:

حكم بيع مَا يجْرِي فِيهِ الرِّبَا نَسِيئَة ثمَّ شِرَاؤُهُ أَو أَخذ الْعرُوض بِثمنِهِ قبل الْقَبْض وَسَأَلته عَن رجل بَاعَ بيعا مِمَّا يُكَال أَو يُوزن إِلَى أجل فَلَمَّا جَاءَ الْأَجَل أعْطى مَا يُكَال أَو يُوزن فكرهه قَالَ إِن كَانَ هَذَا طَعَام بِطَعَام نسَاء، قلت أفيأخذ عرضا من الْعرُوض أَو مَا كَانَ قَالَ نعم لَا يَأْخُذ كَيْلا وَلَا وزنا

كتاب إحياء علوم الدين ج٢ ص ٦٨ [أبو حامد الغزالي]

أما النسيئة فأن لا يبيع شيئاً من جواهر النقدين بشيء من جواهر النقدين إلا يداً بيد وهو أن يجري التقابض في المجلس وهذا احتراز من النسيئة وتسليم الصيارفة الذهب إلى دار الضرب وشراء الدنانير المضروبة حرام من حيث النساء ومن حيث إن الغالب أن يجري فيه تفاضل إذ لا يرد المضروب بمثل وزنه.

وبعد عرض كل هذه الأمثلة عن استخدام (النساء) جمع (نسيء) في غير دلالتها الشائعة اليوم، يخرج منهم من يقول:

("النّساء" الدالة على جمع الإناث الشائعة والمتعارف عليها مكسورة النون، بينما الأخرى الواردة في الأمثلة أعلاه أصلها مفتوحة النون، وهذا ما يُسقط قولكم وحجتكم).

وعليه ينبغي أن نرد عليهم:

في الأمثلة أعلاه وردت المفردة في بعضها مشكولة بكسر النون كما ورد في قول بدر الدين العيني : *(..وَمِنْه: نسأت الدّين أَي: أَخَّرته... وَالنِّسَاء الإسم، ..)* وهو ما يدحض قولهم أولا.

وثانيا: هذا التفريق بين كسر الأول وفتحه لم يقل به أحد سابقا، وما هو إلا تقعير واستحداث وتخريج من قبلهم، ولا أصل صرفي له، سيما وأن الجذر واحد، على وزن (فَعَلَ) مهموز الآخر، وجمعه على وزن (فِعال)، ولو ذهبنا إلى ما يُماثله من جذور، لوجدنا أن جمعها مكسور الأول، إلا أنهم لن يستطيعوا الإتيان بجذر على ذات الوزن والشكل جمعه مفتوح الأول، وإليكم الأمثلة:

(نَسَأَ) (فَعَلَ): فهو نسيء (فعيل)، والجمع نِساء (فِعال)، على شاكلتها ووزنها نجد في لسان العرب:

١- بَرَأَ (فَعَلَ): فهو بَرِيءٌ (فَعيل)، والجمْعُ بِراءٌ (فِعال)،..

٢- بَطَأَ (فَعَلَ): فهو بَطِيءٌ.... (فَعيل)، والجمع بِطاءٌ (فِعال)؛..

٣ - مَلَأَ(فَعَلَ): فهو مَلِيءٌ.... (فَعيل)، والجمع مِلاءٌ (فِعال)،.

٤ – قَمَأَ (فَعَلَ): فهو قَمِيءٌ: ... (فَعيل)، والجمع قِمَاءٌ (فِعال).

٥ – وَضَأ (فَعَلَ): فهو وَضِيءٌ (فَعيل)، من قَوْم وِضَاءٍ (فِعال).

لقد جعلوا مفردة (نِساء) اسم جنس، حصروه بجمع امرأة، ولم يعرفوا غيره، لجهلهم بالعربية، وجهلهم بالفرق بين اسم الصفة واسم الذات،

بالرغم من أن (نسيء) و(نِساء) هو اسم صفة كما هو واضح من الأمثلة التي على ذات الوزن والشكل أعلاه، ومن خلال استخدامه عند السابقين، وللتوثق من أنه اسم (صفة) نقرأ في لسان العرب:

(.. نُسِئَتِ المرأَةُ تُنْسَأُ نَسْأً: تأَخَّر حَيْضُها عن وقتِه، وبَدَأَ حَمْلُها، فهي نَسْءٌ ونَسِيءٌ، ......والجمع أَنْسَاءٌ ونُسُوءٌ، وقد يقال: نِساءٌ...)

فنلاحظ أن (المرأة) اسم ذات، حينما يتأخر حيضها عن وقته ، نصفها بـ (نَسْءٌ) و(نَسِيءٌ)، وجمعها على ذات جمع الصفات التي أوردتها أعلاه (نِساء)، بمعنى أننا نصف الإناث اللاتي يتأخر حيضهن بـ (نِساء).

وهنا نذكر بأن اسم الذات خاص بذاتٍ، لا يُطلق على غيرها إلا في باب التشبيه، كأن نقول: زيدٌ أسدٌ، أو: كالأسد، وهو حقيقة ليس عين الحيوان.

وأما اسم الصفة فهو يُطلق على العديد من الذوات التي تتحقق فيهم تلك الصفة، من مثل "كريم"، فنقول: الله كريم، ولو كان زيد جوادا كريما فنصفه بذلك : زيدٌ كريم، ولكن لا يعني ذلك أن الله هو زيدٌ "تعالى الله عن ذلك"، ولا أن زيد هو الله "والعياذ بالله".

وأما: لماذا غلب على جمع الإناث وصف (النّساء) وصار كذلك، فنراه إلى أنه يرجع إلى أصل الأسطورة بأن الأنثى أتت متأخرة عن الذكر في الوجود وخُلقت من ضلعه، أو من خلال النظرة الذكورية للإناث التي تكونت على مر العصور وترسخت والتي تتصف بالدونية والتأخر في كل شيء عن الذكر، فهن (التاليات اللاحقات المتأخرات) وبالتالي هن (النساء)، مما بلور هذه الصفة وألصقها بهم حتى صارت وكأنها اسم ذات وجنس، ولا داع للتشعب في الحديث عن مكانة الأنثى الدونية في الديانات ما قبل البعثة النبوية، التي ساهمت في ترسيخ هذه التسمية وصياغتها لغويا في مراحل تولّد وتخلّق اللغة، ووصولها إلى تلك المرحلة التي كانت عليها آن البعثة النبوية.

أكتفي بهذا بخصوص المعنى العام للنسيء و(النساء)، وما يتعلق به، دون العروج على بقية الاستخدامات في كتاب الله، والتي عرض لبعضها

الدكتور محمد شحرور رحمه الله، وأعود لصلب موضوعنا، وهو البحث عن معنى ودلالة ومفهوم (النسيء) في السياق الذي وردت المفردة في الآية (.. إنما النسيء زيادة في الكفر...).

ثانياً- المعنى الخاص في آية النسيء

كنا عرضنا للمعنى العام لمفردة (النسيء)، وسنحاول أن نقف على المعنى الخاص الوارد في الآية:

إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ ۚ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ[٢٥]

ولهذا لا بد من استعراض ما جاء فيها في القرنين الأول والثاني الهجريين، كونهما الأقرب لعصر النبي، وحتما فإن ما قيل فيها خلال قرنين لا بد وأنه وصل إلى عصر التدوين آنذاك، وما لم تحتويه الكتب ولم يتناقله المحدثون خلال القرنين الأولين فهو من اختلاق اللاحقين ورؤاهم في محاولة لفهم الآية، بمعنى: أن ما قيل بعد ذلك ولم تذكره مدونات القرنين فحتما هو نتاج تفكرات واحتمالات مستحدثة لم يعرفها أهل القرنين الأوليين، ولا علاقة للآية بها، وسنجد ذلك من خلال مقارنته مع سياق الآية ذاتها:

ما نُسب **لمقاتل بن سليمان** توفي ١٥٠ هـ:

(..إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ يعني به في المحرم زيادة فِي الْكُفْرِ وذلك أن أبا ثمامة الكناني: اسمه جبارة بن عوف بن أمية بن فقيم بن الحارث، وهو أول من ذبح لغير الله الصفرة في رجب، كان يقف بالموسم ثم ينادي إن آلهتكم قد حرمت صفر العام ، فيحرمون فيه الدماء والأموال ويستحلون ذلك في المحرم، فإذا كان من قابل نادى إن آلهتكم قد حرمت المحرم العام،

---

[٢٥] التوبة - الآية ٣٧

فيحرمون فيه الدماء والأموال فيأخذ، به هوازن، وغطفان، وسليم، وثقيف، وكنانة، فذلك قوله «إِنَّمَا النَّسِيءُ»..)

ما نُسب **لسفيان الثوري** (٩٧ - ١٦١ هـ):

(...عن منصور عن أبي وايل: النسئ زيادة في الكفر، قَالَ فِي رَجُلٍ مِنْ بَنِي كنانة يؤخر المحرم مرة فيجعله صَفَرًا وَيَجْعَلُهُ مَرَّةً الْمُحَرَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّه عاما ويحرمونه عاما..)

كتاب **العين للخليل بن أحمد الفراهيدي** (١٠٠ - ١٧٠هـ):

(..النَّسيء، وهو شهر كانت العرب تؤخرُه في الجاهليّة، من الأَشْهُر الحُرُم،

أَلَسنا النّاسئين على مَعَدٍّ ... شهور الحِلِّ نَجْعَلُها حَراما

وذلك أن العرب إذا نفروا من الموسم قال بعضهم: أحللت شهر كذا، وحرمت شهر كذا. والناسىء: الرجل المؤخر الأمور غيرِ المُقدِّم، وكذلك: النّسّاء.)

(..وكان القَلَمَّسُ الكناني من نسأة الشهور على معد. كان يقف في الجاهلية عند جمرة العقبة، فيقول: اللهم إني ناسىء الشهور، واضعها مواضعها، وإني لا أغاب ولا أجاب. اللهم إني أحللت أحد الصفرين، حرمت صفر المؤخر، وكذلك في الرجبين، شعبان ورجب، ثم يقول: انفروا على اسم الله فذلك قوله جل وعز: إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ..)

سيرة **ابن هشام** متوفي ٢١٣ هـ:

(..ثُمَّ ذَكَرَ النَّسِيءَ، وَمَا كَانَتْ الْعَرَبُ أَحْدَثَتْ فِيهِ. وَالنَّسِيءُ مَا كَانَ يُحِلُّ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ الشُّهُورِ، وَيُحَرِّمُ مِمَّا أَحَلَّ اللَّهُ مِنْهَا،.... أَيْ لَا تَجْعَلُوا حَرَامَهَا حَلَالًا، وَلَا حَلَالَهَا حَرَامًا: أَيْ كَمَا فَعَلَ أَهْلُ الشِّرْكِ..)

(..وَالنَّسَأَةُ: الَّذِينَ كَانُوا يَنْسَئُونَ الشُّهُورَ عَلَى الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَيُحِلُّونَ الشَّهْرَ مِنْ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، وَيُحَرِّمُونَ مَكَانَهُ الشَّهْرَ مِنْ أَشْهُرِ الْحِلِّ، وَيُؤَخِّرُونَ ذَلِكَ الشَّهْرَ...)

(...قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: لِيُوَاطِئُوا: لِيُوَافِقُوا. وَالْمُوَاطَأَةُ: الْمُوَافَقَةُ،...)

(..قَالَ ابْنُ إسْحَاقَ: وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ نَسَأَ الشُّهُورَ عَلَى الْعَرَبِ، فَأَحَلَّتْ مِنْهَا مَا أُحِلَّ، وَحَرَّمَتْ مِنْهَا مَا حَرَّمَ الْقَلَمَّسُ... وَكَانَتْ الْعَرَبُ إذَا فَرَغَتْ مِنْ حَجِّهَا اجْتَمَعَتْ إلَيْهِ، فَحَرَّمَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ الْأَرْبَعَةَ: رَجَبًا، وَذَا الْقَعْدَةِ، وَذَا الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمَ. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُحِلَّ مِنْهَا شَيْئًا أَحَلَّ الْمُحَرَّمَ فَأَحَلُّوهُ، وَحَرَّمَ مَكَانَهُ صَفَرَ فَحَرَّمُوهُ، لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ الْأَرْبَعَةِ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ. فَإِذَا أَرَادُوا الصَّدَرَ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ: اللَّهمّ إنِّي قَدْ أَحْلَلْتُ لَكَ أَحَدَ الصَّفَرَيْنِ، الصَّفَرَ الْأَوَّلَ، وَنَسَّأْتُ الْآخَرَ لِلْعَامِ الْمُقْبِلِ..)

كتاب **غريب الحديث** لأبي عبيد القاسم بن سلام (١٥٧ - ٢٢٤ هـ):

يُقَال: إِن بَدْء ذَلِك كَانَ - وَالله أعلم- إِن الْعَرَب كَانَت تحرم هَذِه الْأَشْهر الْأَرْبَعَة.... فَرُبمَا احتاجوا إِلَى تَحْلِيل الْمحرم للحرب تكون بَينهم فيكرهون أَن يستحلوه ويكرهون تَأْخِير حربهم فيؤخرون تَحْرِيم الْمحرم إِلَى صفر فيحرمونه ويستحلون الْمحرم... وَهَذَا هُوَ النسيء... فَكَانُوا يمكثون بذلك زَمَانا يحرمُونَ صفر وهم يُرِيدُونَ بِهِ الْمحرم وَيَقُولُونَ: هَذَا أحد الصفرين .... هَذَا ثمَّ يَحْتَاجُونَ أَيْضا إِلَى تَأْخِير صفر إِلَى الشَّهْر الَّذِي بعده كحاجتهم إِلَى تَأْخِير الْمحرم فيؤخرون تَحْرِيمه إِلَى ربيع ثمَّ يمكثون بذلك مَا شَاءَ اللَّه ثمَّ يَحْتَاجُونَ إِلَى مثله...)

إنّ ما ورد أعلاه هو تقريبا كل ما جاء في المراد من النسيء في الآية حتى نهاية القرن الثاني الهجري، وهو واضح الدلالة، إذ تجتمع الروايات والأخبار على أنهم كانوا يلغون تحريم شهرٍ مُحرّمٍ، تبعا لرغباتهم وما يرونه من داع، برغم معرفتهم للأشهر الحُرم، ويُحلّون آخر عوضه ليحافظوا على عددها.

وهذا ما نراه متطابق مع نص وسياق الآية بوضوح لا يحتاج لبيان فيما لو قُرأت الآية كاملة دونما الاجتزاء والوقوف على (*إنما النسيء زيادة في الكفر*) فقط كما فعل المفسرون السابقون ويفعل المعاصرون ممن هم على نهجهم، إذ أن الآية تُقرأ على الشكل:

(*إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ۖ ..*)... لماذا؟؟؟

(*.. يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا ..*) .... كيف؟؟؟

(*.. يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا ..*)... لماذا؟؟؟؟

(*.. لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ ..*).

فـ (النسيء) هنا هو التلاعب بالأشهر الحرُم، والغالب تأخير أحدها لشهر لاحق، للمحافظة على عدة الأشهر الحُرم، وهذا أمر لا يحدث دائما وباطراد، وكل عام، كما هو واضح، ففي العام الذي لا يُحلونه، يبقى شهرا حراما.

وإذا أخذنا النسيء بهذا المعنى، صار معناه مجرد تبديل شهر بشهر، وتأخير حرمة شهر إلى الشهر الذي يليه. وليس هذا بزيادة أيام أو شهر على شهور السنة أو كبس أو إضافة، لتثبيت الأشهر في مواضعها من الفصول، والذي يعبر عنه بعملية (الكبس والتقويم) والتي ذهب إليها البيروني لاحقا:

(.."وكانوا في الجاهلية يستعملونها على نحو ما يستعمله أهل الإسلام. وكان يدور حجهم في الأزمنة الأربعة. ثم أرادوا أن يحجوا في وقت إدراك سلعهم من الأدم والجلود والثمار وغير ذلك، وأن يثبت ذلك على حالة واحدة، وفي أطيب الأزمنة وأخصبها. فتعملوا الكبس من اليهود المجاورين لهم. وذلك قبل الهجرة بقريب من مئتي سنة. فأخذوا يعملون بها ما يشاكل فعل اليهود من إلحاق فضل ما بين سنتهم وسنة الشمس شهرًا بشهورها إذا تم.. ويسمون هذا من فعلهم النسيء، لأنهم كانوا ينسأون أول السنة في كل سنتين أو ثلاث شهرًا، على حسب ما يستحقه التقدم"....)

وأيضا فإن "ابن الأجدابي" رأى في " النسيء" ذلك، حيث تعرض لموضوع "الكبس" والسنة "الكبيسة" عند العبرانيين واليونانيين كذلك، فقال:

(.. *"وقد كانت العرب في الجاهلية تفعل مثل هذا، وتزيد في كل ثالثة من سنيها شهرًا، على نحو ما ذكرناه عن العبرانيين واليونانيين وكانوا يسمون ذلك النسيء. وكانت سنة النسيء ثلاثة عشر شهرًا قمرية. وكانت شهورهم حينئذ غير دائرة في الأزمنة، كان لكل شهر منها زمن لا يعدوه. فهذا كان فعل الجاهلية حين أحدثوا النسيء، وعملوا به. فلما جاء الله تعالى بالإسلام بطل ذلك وحرم العمل به..... فسنة العرب اليوم اثنا عشر شهرًا قمرية دائرة في الأزمنة الأربعة*"..)

وهو ذاته ما يقوله المعاصرون في (النسيء) على أنه عملية الكبس والتقويم، وهو قول مجانب لما وجدناه من سياق الآية، حيث أن (الكبس والتقويم) هي عملية باتجاه واحد وفق ما يشرحونه، ووفق ما نعرف الكبس في السنة الميلادية المعمول بها.

إذا، نخلص مما سبق إلى أن " النسيء" وفقا لسياق الآية غير معني به عملية " الكبس والتقويم" التي قال بها اللاحقون للقرن الثاني الهجري وصولا إلى المعاصرين، وبالتالي فتثبيت الأشهر القمرية في مواضعها من المواسم والفصول ليس هو المذموم في آية النسيء.

ونعيد التأكيد على أن الشهور القمرية لم تكن دوارة في حياة النبي، على ما هو الحال الآن، وما يؤكد لنا ذلك بالإضافة للأدلة والقرائن التي وقفنا عليها والتي سنوردها لاحقا، هو المروية التي فيما لو ثبتت انتهاءها للنبي:

(...«*إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ*»..)

والتي يُدرجونها في التفاسير تحت آية "النسيء"، فإنما هي ووفق السياق الوارد في المروية، تدل على معرفة النبي وأصحابه بالدورة الاقترانية التي تتكرر كل تسعة عشر عاما، وأنهم كانوا يعملون بتثبيت الأشهر القمرية، ووافق سنة قول النبي لتلك العبارة انتهاء الدورة الاقترانية لتبدأ أخرى، إذ جاء في الرواية التالي:

(..عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ} ، قَالَ: " فَرَضَ اللَّهُ الْحَجَّ فِي ذِي الْحِجَّةِ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ

يُسَمُّونَ الْأَشْهُرَ ذَا الْحِجَّةِ ، وَالْمُحَرَّمَ ، وَصَفَرَ ، وَرَبِيعًا ، وَرَبِيعًا ، وَجُمَادَى ، وَجُمَادَى ، وَرَجَبَ ، وَشَعْبَانَ ، وَرَمَضَانَ ، وَشَوَّالًا ، وَذَا الْقَعْدَةِ ، وَذَا الْحِجَّةِ ، ثُمَّ يَحُجُّونَ فِيهِ مَرَّةً أُخْرَى ، ثُمَّ يَسْكُتُونَ عَنِ الْمُحَرَّمِ ، فَلَا يَذْكُرُونَهُ ، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيُسَمُّونَ صَفَرًا ، ثُمَّ يُسَمُّونَ رَجَبَ جُمَادَى الْآخِرَةَ ، ثُمَّ يُسَمُّونَ شَعْبَانَ رَمَضَانَ ، وَرَمَضَانَ شَوَّالًا ، ثُمَّ يُسَمُّونَ ذَا الْقَعْدَةِ شَوَّالًا ، ثُمَّ يُسَمُّونَ ذَا الْحِجَّةِ ذَا الْقَعْدَةِ ، ثُمَّ يُسَمُّونَ الْمُحَرَّمَ ذَا الْحِجَّةِ ، ثُمَّ يَحُجُّونَ فِيهِ ، وَاسْمُهُ عِنْدَهُمْ ذُو الْحِجَّةِ ، ثُمَّ عَادُوا كمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ فَكَانُوا يَحُجُّونَ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ عَامَيْنِ حَتَّى وَافَقَ حَجَّ أَبِي بَكْرٍ الْآخِرَ مِنَ الْعَامَيْنِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، ثُمَّ حَجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّتَهُ الَّتِي حَجَّ ، فَوَافَقَ ذَا الْحِجَّةِ ، فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خُطْبَتِهِ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ»..)

فكما نرى أن سياق هذه الرواية لا علاقة له من قريب أو بعيد، بتحريم شهر وتحليل آخر لمواطئة عدة ما حرّم الله، كما ورد في سياق الآية، وأن هذه الرواية أُقْحِمَت جهلا تحت تفسير الآية، وبنظرة عابرة على النص نفهم منه أن هناك حركة لشهر الحج يتم إعادته لموضعه من خلال ما ذُكر في النص ليس إلا، كما أن ذلك كان يتم من غير إضافة أو زيادة شهر أو كبس، كما يذهب القائلين بالزيادة والإضافة والكبس قديما أو حاضرا، إنما هي عملية متابعة ومراقبة وإرجاع للشهور كلما رجعت مع تقدم السنين، ومثاله وفق ما وقفنا عليه:

ولد هلال رمضان (وفق ما أراه) في سنة ٢٠١٤ في ٢٦ سبتمبر

في سنة ٢٠١٥ ولد في ١٥ سبتمبر

في سنة ٢٠١٦ ولد في ٤ سبتمبر

في الرابعة ٢٠١٧ يعود ليكون ميلاده في ٢٢ سبتمبر

وفي النهاية، نخلص إلى أن المقصود بـ (النسيء) في هذه الآية هو عملية التلاعب بالأشهر الحُرم، وهو ما أتت الروايات متطابقة معه، ولا صحة أبدا أن المراد به عملية الكبس والتقويم والإضافة والزيادة، كما أنه من

الخطأ حتى قول المعاصرين وترددادهم في دعواتهم لتثبيت الأشهر القمرية القول: (إعادة العمل بإضافة الشهر النسيء)، وإضافة أو زيادة شهر، أو الكبس والتقويم، لأن هذا الشهر موجود خلقا من الله بعيدا عن تدخل أحد كما أثبتنا سابقا، ولا هم، ولا حتى السابقين مذ وعى الإنسان الدورة القمرية، لهم علاقة بوجود هذا الشهر أو اختراعه، لتثبيت الشهور، فهو موجود كبقية الشهور نتاج الدورة القمرية، والإنسان فقط يتابع ويُراقب ويعدُّ ويحسب السنين، وهو ما يُصدّق عليه سبحانه وتعالى في قوله (..لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ۚ ..) في الآيتين :

يونس - الآية ٥ *هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ۚ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ ۚ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ*

الإسراء - الآية ١٢ *وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ ۖ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ۚ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا*

فالعبارة: (..لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ..) واضحة: العد والحساب، وليس إضافة أو زيادة أو أي شيء آخر، فالشهور والسنين تتوالى، والإنسان فقط يراقب ويتابع ويعد السنين ويحسبها منذ وعى الإنسان حساب الزمن بواسطة القمر والشمس، ونتيجة الجهل مع تطاول الزمان حسب الناس أن هناك شهرا يُضاف لتثبيت الأشهر على مواضعها ومواسمها.

الفصل الخامس

أصل أسماء الشهور في جزيرة العرب

اللغة والمسميات والبيئة

إن أهل الجزيرة لم يكونوا يطلقون المسميات عشوائيا في جلسات الأنس والشراب، أو في رحلات الصيد أو الغزو، وكأن الأمر لا يستند لمنطق، وأن أسماء الأشهر القمرية التي نعرف لم تكن نتيجة لحظة أنس أو جلسة مدام من مجموعة أشخاص في يوم ما كما يُساق : (*كان كذلك عند تسمية الشهور - وافق ذلك يوم أن أطلقوا - كان أن أتى في ذلك الوقت*....)، وأن المسميات ما كانت نتاج اجتماعات فقهاء وعلماء في اجتماعات دورية، بل هي نتاج تفاعل طويل مع المحيط والبيئة.

واللسان واللغة هي وليدة محيط الإنسان بما فيه، مفرداتها ومعانيها ودلالاتها، على صلة وثيقة بجغرافيا الإنسان ونشاطاته وتفاعلاته ومستمدة منها، بمعنى ان البيئة المحيطة بكل ما فيها هي موّلد اللسان.

والإنسان يستنبط المفردات من بيئته، بحيث يُضمنها المعاني والدلالات التي تتناسب مع نشاطاته وبيئته.

وهذا الإرتباط ما بين الطبيعة والإنسان واللسان إرتباط قديم معقد، إلا أنه من الثابت أن الطبيعة هي السابقة في الوجود، فالإنسان، ثم اللسان.

وجد الإنسان ذاته في الطبيعة، فاستعان بما فيها ليخلق أداة تواصل، فكان اللسان منطوقا، ثم قام بالتعبير عنه بالرموز فظهر عبر مرحلة طويلة ما نعرفه بـ (الأحرف ورسمها).

وكما يولد المولود وينمو ويكبر، كذلك كل لسان، نما وتطور وكبر إلى أن وصل إلى الحال الذي هو عليه كل لسان.

ولسان كتاب الله كما بقية الألسن، تطور إلى أن وصل إلى الحال التي كان عليها عند مبعث النبي محمد، فنزل بلسان قومه آنذاك، ولم يكن حينها موجود سوى المعاني والدلالات (اللغوية) التي يعرفون، ولم يكن هناك ما عُرف لاحقا بـ (المعنى والإصطلاح الشرعي)، أي كانت المعاني هي (المعاني الأصل) التي كانوا يعرفونها، والتي هي وليدة البيئة والمحيط والنشاطات التي يُمارسونها. وبتلك المعاني والدلالات قرؤوا كتاب الله، كما فعل النبي محمد الذي لم يعرف سوى لسان قومه.

مدعاة تقديمي المطوّل هذا قد يُساهم في الإجابة على السؤال : كيف نقرأ كتاب الله ونفهمه من ذاته، وبالإستعانة بأمهات المعاجم؟

بمعنى: كيف نقف على المعاني والدلالات للمفردات في كتاب الله فيما لو أردنا البحث في أمهات المعاجم؟؟؟

يعتبر لسان العرب هو الجامع لأقدم ما جُمع في لسان كتاب الله، فهو شامل، وأي معجم آخر، ما هو إلا مقتطفات منه، وبالتالي لا حاجة للباحث في القديم من أن يذهب لغيره.

ما لاحظته في لسان العرب أنه يقوم أولا بإيراد المعاني الشرعية وفق ما قال بها واصطلحه فقهاء الدين ويُستدل على ذلك بكل معنى استشهد عليه بعبارة من كتاب الله، ومن الأحاديث النبوية، حيث أن هذه المعاني واردة في التفاسير، ونحن نعلم أنها نتاج من عرفوا بفقهاء وعلماء الدين، فهم ضمنوها الدلالات والمعاني التي رؤوها، مبتدعين ما نعرفه بـ (المعاني والإصطلاحات الشرعية)، حيث حيدوا المعاني الأصل أو بعضها ، فنستها العامة، وصارت المعاني الشرعية هي الأصل عندهم.

ثم يُعرّج لعرض ما قالته العرب، أي للمعاني والدلالات اللغوية الأصل، والتي هي بالأساس مما عرفه العرب، بمعنى أنه هو الأصل اللغوي للسان، قبل ظهور (المعاني والمصطلحات الشرعية)، وهذه المعاني اللغوية (الأصل) سيجدها الباحث أنها على علاقة بالبيئة والنشاط والمحيط الذي وُجد به اللسان.

وجامعو المعاجم حينما يوردون المعاني اللغوية ، فهم يوردون ما كان مستخدما في الجاهلية وعصر البعثة ، مما ينضوي تحت ما قالته العرب، بمعنى أن المعاني والدلالات هي ما كان إبان البعثة مستخدما ومتعارفا عليه ، وهو ما قرأ بها النبي وأصحابه ومعاصروه كتاب الله.

فعلى الباحث في لسان العرب مثلا أن يبحث عن المعاني والدلالات التي تتصل بالمحيط والبيئة والنشاطات لذاك العصر وموجوداته، والقرائن التي تتصل به، لأنها هي المعاني الأصل التي كانت معروفة، فيمكنه بالتالي الوقوف على حقيقة المعنى الأصل لجذر ما، ومشتقاته.

وسنقوم لاحقا بعرض أصل اشتقاق أسماء ومعاني الشهور القمرية ومرجعيتها، استنادا لما ورد في كتب السابقين من أهل القرون الأولى القريبة من عصر البعثة وما قبلها.

بعض تناقضاتهم في تسمياتهم

ومتابعة لما قلناه في ارتباط المسميات بالواقع والمحيط والبيئة في اللغة، والتطابق في الدلالة والمعنى، وأن ذلك ليس نتاج جلسة أنس وشراب ولحظة تفتق ذهني وتأمل لدى واحد أو جماعة، إنما هو نتيجة تكرارا لظاهرة وتعاقب على مر أجيال، نورد ما قالوه في بعض مسميات الأشهر:

صفر: *(.. إنما سمي صَفَراً لأَنهم كانوا يَمْتارُون الطعام فيه من المواضع؛ وقال بعضهم: سمي بذلك لإِصْفار مكة من أَهلها إِذا سافروا...)*

نلاحظ أن الاسم مستمد من حال يتكرر، ولي قول لاحق في تصحيح السبب.

جمادى: *(..جمادى لجمود الماء فيه...)*

ولي قول لاحق في ذلك لتصحيح السبب.

رجب: *(...ورَجَبٌ شهر سموه بذلك لتعظيمهم إِيَّاه في الجاهلية عن القتالِ فيه، ولا يَسْتَحِلُّون القتالَ فيه؛..)*

نلاحظ أن الاسم مستمد من فعل ملازم لهم يتكرر في كل عام، وليس وليد جلسة انس.

شعبان: *(سُمِّيَ بذلك لتَشَعُّبِهم فيه أَي تَفَرُّقِهِم في طَلَبِ المِياهِ، ...)*

وطبعا لا يوجد عاقل ليقول ان الأمر تم مرة، أو تعاقب اثنتين او ثلاثة، فدعو الزمان به لذلك، إنما كان أمرا متكررا متعاقبا مع الأجيال في كل عام.

شوّال: (*..سُمِّي بتشويل لبن الإِبل وهو تَوَلِّيه وإِدْبارُه، وكذلك حال الإِبل في اشتداد الحر وانقطاع الرُّطب، وقال الفراء: سُمِّي بذلك لِشَوَلانِ الناقة فيه بِذَنَبها...*)

وواضح أن هذا أمر يتكرر في كل عام، وهو على صلة وثيقة بحياة ومعاش القوم.

ذو الحجة: (*..شهرُ الحَجِّ، سمي بذلك لِلحَجِّ فيه...*)

وهذا لا يحتاج لتعليق، فالحج يتكرر كل عام في هذا الشهر ، لذلك سموه بذلك، وهو تأكيد على أن باقي التسميات لم تكن فقط لأن امر او ظاهرة حدثت عند تسمية الشهور وكأنها حدثت كما ذكرنا في جلسة أنس او شراب كما أوردوا من عبارات من مثل:

١- (*..وشَهْرا رَبِيعٍ سميا بذلك لأَنهما حُدّا في هذا الزمن فلَزِمَهما في غيره..*)

فهنا يزعم أولئك، أنه تم تسمية الشهرين بذلك، لأنه يوم تم تسميتهما، كان أن صادف الربيع، واستمر الأسم على ذلك، حيث بقي الاسم ملازما، إلا أنهما يجولان على العام كله.

٢- (*..وجمادى من أَسماء الشهور معرفة سميت بذلك لجمود الماء فيها عند تسمية الشهور..*)

ندقق على (*عند تسمية الشهور*)، فهنا أيضا يؤكدون على أن الأمر كان طارئا، واستمرت التسمية رغم تحركه ودورانه.

مما تقدم، نجد أن هؤلاء الذين تصدوا لتبرير المسميات، يبررون انطلاقا مما وجدوا انفسهم عليه من دوران الأشهر على العام، وبذات الوقت يربطونها بواقع وبيئة ومحيط.

بمعنى أنهم يعرفون حقيقة ارتباط الاسم بالمسمى، إلا أنهم لا يمكنهم الخروج من التناقض الواقعين فيه بدوران الأشهر.

وهم بذاتهم في التفاسير يقرون بأن أهل الجاهلية كانوا على غير ما هم عليه إلى وقت نزول آية (النسيء)، بمعنى أن اهل الجاهلية كانوا يتبعون (المقوّم)، أي ان الأشهر كانت ثابتة لا تدور على العام، على خلاف ما هم عليه.

بمعنى: في تبريرهم للمسميات يقولون أن الأشهر كانت تدور في الجاهلية، وعند الكلام عن (النسيء)، يقولون أن (التقويم) هو الذي كان معمول به على خلاف ما هم عليه بعد أن تم التصحيح.

إذا، هم متناقضون أشد التناقض ما بين الحالين، ما بين دورانها قبل البعثة وثباتها.

وحتى نثبت أن ادعاءهم في تسميات الشهور ومصادفته لوقت وزمن تسميتها مجرد وهم وباطل، واختلاق من عندهم، ومحاولة منهم في تثبيت فكرة الدوران التي وجدوا أنفسهم عليها، ولم يجدوا لها تفسير، وإقناع الناس بالباطل والوهم، ليقولوا لهم بأن الشهور كانت تدور أيضا في ذلك الزمان، وفي ذات الوقت يتناقضوا مع قولهم عند الحديث عن (النسيء)، من أن النظام الذي كان غير الذي صار بعد آية (النسيء).

لذلك، وحتى نثبت بطلان أقوالهم، وفي سبيل الوقوف على الحقيقة في تسمية الشهور، وتصحيح ما يخلق التناقض فيها، سأنطلق مما قالوه، وسأعتبر أنهم أصابوا في تسمية (جمادى) وفق ما زعموا:

- (*..وجمادى من أَسماء الشهور معرفة سميت بذلك لجمود الماء فيها عند تسمية الشهور..*) [٢٦]

- (*...فلعلهم سموه أول ما سمي عند جمود الماء في البرد*)[٢٧]

---

[٢٦] لسان العرب

[٢٧] تفسير ابن كثير "٢/ ٣٥٤

- *(..جمادى ، سمي بذلك لجمود الماء فيه، لأن الوقت الذي سمّي فيه بذلك كان الماء فيه جامدا لشدّة البرد،..)* [٢٨]

- *(...وأن جماديين إنما سميتا للشّتاء وجمود الماء،... قال أبو حنيفة، ويشهد للغنوي كثرة ذكر العرب جمادى إما ببرد الزّمان وإما بكثرة الأنداء والأمطار، وهذا كلّه من أوصاف الشّتاء)* [٢٩]

حتما، قولهم أن هناك من أطلق تسمية (جمادى) في يوم من الأيام، وشاع ما سمى به، سواء كان فرد أو جماعة، فهو كذلك سمّى بقية الأشهر، من المنطلق نفسه.

وسنقبل منهم أن جمادى يومها كان يأتي في الشتاء البارد والقارس.

بمعنى، سنفترض أنه في فترة ما، كان جمادى تحرك رجوعا (كما هو الحال عليه) على امتداد فصل الشتاء من فبراير "شباط" وحتى ديسمبر "كانون أول" ثلاثة أشهر فصل الشتاء على مدى عشر سنوات، واعتاد الناس على تلازم جمادى مع البرد الشديد (الذي ليس له وجود طوال فصل الشتاء في الجزيرة)، وفي تلك الفترة المفترضة، قاموا بتسمية الشهور المزعومة المستقاة من البيئة والمحيط والنشاط.

لنرى، وندقق.. هل يتوافق ذلك مع تسمية أشهر الشهور المعروف ارتباط أسماءها بالمحيط والبيئة؟؟؟؟

عندما يأتي (جمادى) في فبراير.. فسيكون الربيعان قبله في ديسمبر ويناير، وعندما يأتي الجمادى في ديسمبر، سيكون الربيعان قبله في نوفمبر وأكتوبر، فهل هذا ينطبق ويتوافق مع تسمية الربيعان؟؟؟؟

---

[٢٨] كتاب صبح الأعشى للقلقشندي ج٢ ص ٤٠١

[٢٩] كتاب الأزمنة والأمكنة للمرزوقي ج١ ص ١٢٣.

وعندما يأتي جمادى في فبراير (شباط)، فإن (شوال) سيوافق يونيو (حزيران)، وعندما يأتي جمادى في ديسمبر، فإن (شوال) سيوافق ابريل (نيسان)، فكيف تم تسميته بـ (شوال) المتعلق بشولان الابل سواء حليبا أو خصوبة والتي موسمها في أكتوبر ونوفمبر؟؟؟؟ هل يتحرك موسم شولان الابل؟؟؟؟ أليس موسم شولان الابل في موسم معروف (أكتوبر ونوفمبر)؟؟؟

أنا أخذت فقط أشهر وأهم الشهور (الربيعان وشوال) في وضوح دلالة ومرجعية تسميتهم، واتفاق الجميع على ارتباط ذلك بالمحيط والبيئة.

ومن خلالهما يتبين التناقض:

فقول أن جمادى سُمي بذلك لمجيئه زمن التسمية في الشتاء والبرد الشديد هو قول ساقط عقلا ومنطقا وموضوعا، لتناقض تسميات غيره من الأشهر.

ولكن لو انطلقنا إلى ارجاع التسميات للبيئة والمحيط والنشاط، والاعتماد على اللغة وأمهات المعاجم، مع الأخذ بعين الاعتبار تسلسل الأشهر، وأنها كانت ثابتة من خلال التقويم، سنجد أن جميع التسميات تتطابق مع البيئة والمحيط والنشاط.

شوّال

أخذت شهر (شوال) لدراسته والبحث عن موقعه الثابت والمرتبط بموسم لأرى هل موقعه ذاك سيحافظ على موقع الربيعين الذين لا يُماري أحد في مرجعية تسميتهما؟؟؟

أولا- عدت للأسباب التي يُرجع إليها التسمية لدى القدماء من المهتمين فوجدتهم أوردوا التالي بسبب تسمية شوال:

فورد انهم قالوا سُمي كذلك لما يلي:

١-لأن الشول يعني الارتفاع..

٢- جفاف الزروع والثمار وثبات الخير بذلك فالخير يرتفع..

٣-لأن الابل تشول بأذنابها في موسم الإخصاب طلبا للتزاوج..

ونحن نعرف أن جفاف الزروع والثمار بأنواعها هو موسم ثابت لا حركة ولا تغير بموقعه وهو فصل الخريف...

ومن خلال العودة إلى الدورة الإخصابية لدى الإبل فوجدنا أن النشاط الجنسي لدى الذكور والإناث مرتبط بدرجات حرارة ورطوبة معتدلة وتوفر الغذاء ويكون ذلك في الخريف وعلى الغالب في شهري تشرين أول (أكتوبر) وتشرين ثاني (نوفمبر)، وأن فترة حمل الأنثى هي ١٢ شهر،

ويُقال أيضا أن الناقة الحامل (شوّلت) حين يقل حليبها وتقترب من موعد الولادة، وعليه موسم الولادة هو نفس موسم التزاوج ومتداخل معه..

وكما نلاحظ فموسم إخصاب الإبل هو موسم ثابت لا تغير به.

ثانيا- لو عدنا إلى المعاجم.. فإننا سنجد أنها تربط المعنى بموسم الإخصاب لدى الإبل:

١- في (لسان العرب)

(.. شالت الناقةُ بذَنَبِها تَشولُه شَوْلاً وشَوَلاناً وأَشالَتْه واسْتَشالَتْه أَي رَفَعَتْه؛ والشّائلةُ من الإِبل. التي أَتى عليها من حَمْلها أَو وَضْعها سبعةُ أَشهر فخَفَّ لبنُها، والجمع شَوْلٌ؛ التهذيب: الشَّوْلُ من النُّوق التي خَفَّ لبنُها وارتفع ضَرْعُها، وأَتى عليها سبعةُ أَشهر من يوم نَتاجها أَو ثمانيةٌ فلم يَبْقَ في ضُروعِها إلا شَولٌ من اللبن أَي بَقِيَّة، وقيل: الشَّوْلُ من الإِبل التي نقَصتْ أَلبانها، وذلك إِذا فُصِلَ ولدُها عند طلوع سُهَيلٍ فلا تزال شَوْلاً حتى يُرْسَل فيها الفحل.

قال: والشائلُ، بلا هاء، الناقةُ التي تشُولُ بذَنَبها لِّلقاح ولا لبن لها أَصلاً، وقال بعضهم: يقال للتي شالتْ بذَنَبِها شائل، وللتي شالَ لبَنُها شائلة، والذَّكر يَشُول ذنَبَه، التهذيب: وأَما الناقة الشائلُ، بغير هاء، فهي اللاقح التي تَشُول بذَنَبِها للفحل أَي ترفعه فذلك آيةُ لِقاحِها، وتَرْفَع مع ذلك رأْسَها وتَشْمَخ بأَنْفِها،

وشَوْلَةُ العقربِ: ما شال من ذَنَبها، والعَقْربُ تَشُولُ بذَنَبها؛ وأَنشد: كَذَنَب العَقْرَبِ شَوَّال عَلِق وقال شَمِر: شَوْكَةُ العَقْرب التي تَضْرب بها تُسَمَّى الشَّوْلَةَ والشَّباة والشَّوْكَةَ والإِبْرة؛ قال أَبو منصور: وبها سُمِّيت إِحدى مَنازل القَمَر في بُرْج العَقْرب شَوْلَة تشبيهاً بها، لأَن البُرْج كلَّه على صورة العقرب.

ومن ذاك وشال السائلُ يديه إِذا رَفَعهما يسأَل بهما؛ وأَنشد: وأَعْسَرَ الكَفِّ سأْآلاً بها شَولاً قال: وأَما قول الأَعشى: شاوٍ مِشَلٌّ شَلُولٌ شُلْشُلٌ شَوِلُ فالشَّوِلُ الذي يَشُول بالشيء الذي يشتريه صاحبُه أَي يرفعه.)

(.. وشَوَّالٌ: من أَسماء الشهور معروف، اسم الشهر الذي يلي شهر رمضان، وهو أَول أَشهر الحج، قيل: سُمِّي بتشويل لبن الإِبل وهو تَوَلِّيه وإِدْبارُه، وكذلك حال الإِبل في اشتداد الحر وانقطاع الرُّطْب، وقال الفراء: سُمِّي بذلك لِشَوَلانِ الناقة فيه بِذَنَبها .)

انتهى الاقتباس من (لسان العرب)..

لو دققنا على السطرين الأخيرين مما جاء في (لسان العرب) لو جدنا أن موعد تشويل اللبن وتشويل الناقة بذنبها للتزاوج هو موسم ثابت لا تغيير فيه ولا حركة.. وبالتالي فشهر (شوال) ثابت وكذلك قبله (رمضان)..

ومن مقاطعة ذلك مع موسم الإخصاب والتزاوج للابل فنرى أن موقع شهر (شوال) يوافق شهري تشرين أول (أكتوبر) وتشرين ثاني (نوفمبر)، وهما شهرا الاعتدال في الجزيرة العربية...

فلو قارنا موقع توافق شهر (شوال) الثابت مع موقع شهور (الربيعين والجماديين) لوجدنا توافقا تاما بذلك ..وكلها تقع في مواسم ثابتة.

والسؤال: هل كانت الشهور ثابتة في مواضعها ومواسمها في عصر النبي وعصر الخلفاء الراشدين من خلال عملية التقويم الذي يصحح ويُقوم موضع الشهور لتعود إلى مكانها الطبيعي المناسب لارتباط الشهر بالفترة الدال عليها؟؟؟

هذا ما سنورد عليه ما تحصلنا عليه من أدلة وقرائن لاحقا.

رمضان

لقد شاع لدى غالبية المسلمين أن "رمضان" يعني شدة الحر وأنه مشتق من "الرمضاء" أحد أسماء الصحراء التي تحمل الشدة والقساوة والحرارة، كون رمضان فيه مشقة وجوع وعطش، وهذا تناسب دعى لهذا الاشتقاق، فمما قيل بذلك:

(..سُمِّيَ رَمَضَانُ لِحَرِّ جَوْفِ الصَّائِمِ فِيهِ وَرَمَضِهِ... وحيث الرَّمْضَاءُ: شِدَّةُ الْحَرِّ، وَقِيلَ: لَمَّا نَقَلُوا أَسْمَاءَ الشُّهُورِ عَنْ اللُّغَةِ الْقَدِيمَةِ سَمَّوْهَا بِالْأَزْمِنَةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا، فَوَافَقَ هَذَا الشَّهْرُ أَيَّامَ شِدَّةِ الْحَرِّ وَرَمَضِهِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ يَحْرِقُ الذُّنُوبَ،.. وقيل: سمي به لأنه يرمض الذنوب بحرارة القلوب...)

ولكن بالعودة إلى ما ورد فيه عند أهل اللغة، فسنجد:

- كتاب شرح أبي داود للعيني - باب تفريع أبواب شهر رمضان ص٢٧٣ *:(.. رمضي.. وهو مَطر أيام الخريف، ...)*.

- كتاب غريب الحديث لإبراهيم الحربي - باب رمض ص ١٠٩٧: *(.. عَنِ الْأَصْمَعِيِّ يُقَالُ: سَحَابٌ رَمْضِيٌّ ، وَمَطَرٌ رَمَضِيٌّ وَالْمَاءُ سُمِّيَ رَمَضِيًّا لِأَنَّهُ لَا يُدْرِكُ سُخُونَةَ الْأَرْضِ..)*.

- كتاب ملتقى أهل اللغة - ارتباط أسماء الشهور العربية بأحوال الأزمنة ص ٤١١: *(.. ونَقَلَ الحافظُ ابنُ كثيرٍ -رحمه الله- في «تفسيرِهِ» عَن عَلَمِ الدِّين السَّخَاوِيِّ -رحمه الله- قولَهُ -في جُزْءٍ سَمَّاهُ «المشهور في أسماء الأَيَّام والشُّهور» -: (وكانتِ الشُّهُورُ في حِسابهم لا تدورُ..)*.

- كتاب التكملة والذيل والصلة للصغاني ص ٧٥: *(.. رَمَضِيّ، والمَطَرُ رَمَضِيّ، وإنّما سُمِّيَ رَمَضِيًّا لأَنّه يُدْرِكُ سُخُونَةَ الشَّمْسِ وحَرَّها..)*.

- كتاب تاج العروس – رمض ص ٣٦٥: *(.. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الرَّمَضِيُّ مُحَرَّكَةً، مِنَ السَّحَابِ والمَطَرِ: مَا كَانَ فِي آخِرِ الصَّيْفِ وأَوَّلِ الخَرِيفِ. فالسَّحَابُ رَمَضِيٌّ، والمَطَرُ رَمَضِيٌّ، وإِنَّمَا سُمِّيَ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا رَمَضِيّاً لأَنَّهُ يُدْرِكُ سُخُونَةَ الشَّمْسِ وحَرَّها..)*.

- كتاب لسان العرب - فصل الراء ص ١٦١: (... *والرَّمَضِيُّ مِنَ السَّحَابِ وَالْمَطَرِ: مَا كَانَ فِي آخِرِ القَيْظِ وأَوّلِ الخَرِيف، فالسحابُ رَمَضِيٌّ وَالْمَطَرُ رَمَضِيٌّ، وإِنما سُمِّيَ رَمَضِيّاً لأَنه يُدْرِكُ سُخونة الشَّمْسِ وَحَرَّهَا. والرَّمَضُ: الْمَطَرُ يأْتي قُبُلَ الْخَرِيفِ فَيَجِدُ الأَرض حَارَّةً مُحْتَرِقَةً. والرَّمَضِيَّةُ: آخَرُ المِيَرِّ، وَذَلِكَ حِينَ تحترِقُ الأَرض لأَنَّ أَوّلَ المِيَرّ الرَّبَعِيَّةُ ثُمَّ الصَّيْفِيّةُ ثُمَّ الدَّفَئِيّةُ، وَيُقَالُ: الدَّثَئِيّةُ ثُمَّ الرَّمَضِيّةُ. ورمضانُ: مِنْ أَسماء الشُّهُورِ مَعْرُوفٌ؛* ..).

- كتاب معجم متن اللغة ص ٦٥٠: *(.. الرمضي من السحاب والمطر: ما كان آخر القيظ وأول الخريف. الرمضية: آخر المير..)*.

- كتاب الأزمنة وتلبية الجاهلية ص ٢٣: *(.. وقالَ آخرون: السنةُ عند العربِ أَربعةُ أزمنةٍ فأَوَّلُها: (الوسميّ) ، والثاني: (الربيعُ) ، والثالثُ: الصيفُ ، والرابع، في لغةِ أهلِ الحجاز: الخريفُ ، وفي لغةِ تَمِيمٍ: الحميمُ..)*.

كما نلاحظ أن هناك موسم، فترة زمنية ما بين نهاية الصيف وبداية الخريف بالجزيرة العربية، تُسمى " الرّمضية" من مواصفاتها ومميزاتها أنه يأتي فيها مطر يُسمى على اسمها "رمضي"، حيث يجد الأرض حارة محترقة.

ومما يعزز قولنا أيضا في اشتقاق التسمية وارتباطها بالفترة المحددة في فصل الخريف هو أننا وكما نعلم أن اللغة ومفرداتها هي نتاج البيئة وتفاعل الإنسان معها، وليست وليدة لحظة مجون أو تأمل أو سهرة سمر كما

أسلفنا، وكتاب الله جاء بلسان قوم النبي والذي هو نتاج بيئتهم ومحيطهم وتفاعلهم على مدى قرون سبقت البعثة.

ومما هو معروف في اللغة أن منها مما يُشتق من الأزمنة ومواقتة بعض الأفعال والنشاطات لزمن ما، وهذا ما نجده فيما اشتق من " الخريف" على سبيل المثال، حيث جاء في لسان العرب:

(..والمُخْرِفُ: الناقة التي تُنْتَجُ في الخريف.... وقد أَخْرَفَتِ الشاةُ: وَلَدَتْ في الخَريف، فهي مُخْرِفٌ.....)

فالنوق والشياة هي ذات علاقة وثيقة بحياة مجتمع الجزيرة آنذاك، ولو ذهبنا إلى العلامة الأهم لأهل الجزيرة سنجد (النخيل):

(...وخَرَفَ النخلَ يَخْرُفُه خَرْفاً وخَرافاً وخِرافاً واخْتَرَفَه: صَرَمَه واجْتَناه. والخَرُوفَةُ: النخلة يُخْرَفُ ثمَرُها أَي يُصْرَمُ،... والخرائفُ: النخل اللأَّئي تُخْرَصُ..... وخَرَفْتُ فلاناً أَخرفُه إذا لَقَطْتَ له الثَّمرَ. ... اخْرُفْ لنا ثمَرَ النخلِ، وخَرَفْتُ الثِّمار أَخْرُفُها، بالضم، أَي اجْتَنَيْتُها، الثمر مَخْرُوفٌ وخَريف.... والمِخْرَف: النخلة نَفْسُها، والاخْتِرافُ: لَقْطُ النخل، بُسْراً كان أَو رُطَباً؛.... وأَخْرَفَ النخلُ: حانَ خِرافُه... والخارِفُ: الحافِظُ في النخلِ، والجمع خُرّافٌ... وخَرَفَ الرجلُ يَخْرُفُ: أَخَذَ من طُرَفِ الفَواكِهِ، والاسم الخُرْفةُ... وفي الحديث: إن الشجَرَ أَبْعَدُ من الخارِفِ، وهو الذي يَخْرُفُ الثَّمَر أَي يَجْتَنِيه...)

فهذا المجتزأ من لسان العرب كما نرى يتحدث عن النخيل وجني ثماره في الخريف الذي اشتق الفعل منه، حيث نعلم أن ثمار النخيل تنضج وتُجنى في الخريف، وهذا ليس بالخبر الجديد، ولا غاية قولنا.

إن ما نعرفه أن المأثورات من الأقوال تتطابق مع الحقائق وتنطلق من الواقع ومن خلال تفاعل الإنسان مع محيطه المتكرر، فإذا ما وقفنا على القول:

(...يقال: التمْرُ خُرْفة الصائم...النخلة خُرْفةُ الصائم أَي ثَمَرتُه التي يأْكلها..)

ومع قليل من الانتباه نعلم أن الصيام مرتبط بموسم جني ثمار النخيل الذي يوافق خريف الجزيرة، مشتق من جغرافيا البعثة وتفاعل القوم ونشاطهم، متلازم ومرتبط بالصيام، متكرر في الزمان، ليس وليد لحظة ما.

وبذلك نفهم تسمية " رمضان" على أنه مرتبط ببداية الخريف، وبالبيئة التي يعرفها أهل الجزيرة، والتي تتكرر كل عام، وتترافق بالمطر الموسوم بـ "الرمضي".

ونفهم أن الله سبحانه عندما ذكر " رمضان"، فقد حدد لنا فترة زمنية معروفة عند أهل الجزيرة وبلسانهم، ويعيشونها كل عام، هو موسم ثابت مرتبط ببداية الخريف والمطر الرمضي.

جمادى وصفر

لا بد من تثبيت بعض الحقائق قبل المتابعة:

١- مسميات الفصول والأشهر مشتقة من المحيط والبيئة والنشاط المتكرر دوريا في كل حول، وهذا ما يفرضه العقل والمنطق، وهو ما صُرّح به في مختلف المعاجم على العموم.

٢- تسلسل الأشهر القمرية واحد لم يقل بخلافه أحد.

٣- رغم أنهم خلطوا ما بين (النسيء) و(التقويم – الكبس)، إلا أنه رغم ذلك، فقولهم يؤكد ثبات الأشهر القمرية في الجاهلية بكل الحالات.

من خلال هذه الحقائق، سأذهب إلى أمهات المعاجم لتصحيح مرجعية مسمى (جمادى) و(صفر)، وتثبيت الاشتقاق لهما.

جمادى

هناك عدد ممن تحدث في ثبات الأشهر والتقويم، قال أن (جمادى) مأخوذ من (جماد الحبوب في سنابلها) وليس كما جاء على أنه (جماد الماء في الشتاء) مما قيل في سبب التسمية، وعندما أوردت ذلك في تحقيقي (معركة بدر في أي رمضان كانت؟؟)، سألني احدهم: ولكن من أي مرجع اتيت بسبب بهذه التسمية، إذ لم تُذكر في المعاجم، ولا عند الأقدمين فيمن تحدثوا بدلالات التسمية؟؟؟

وللإجابة على ذلك، سنستقرئ بعضا مما جاء في مقاييس اللغة و لسان العرب تحت الجذر(ج م د):

مقاييس اللغة: (*الجيم والميم والدال أصلٌ واحد، وهو جُمُود الشيء المائع من بردٍ أو غيره.*)

الملاحظ: (*جمود الشيء المائع*)، أليس هذا مطابق لجمود ماء السنابل والحبوب؟؟؟؟

لسان العرب: *(.. الجوهري: الجَمْد، بالتسكين، ما جَمَد من الماء، ... ابن سيده: جمَدَ الماء والدم وغيرهما من السيالات يَجْمُد جُموداً وجَمْداً أَي قام، وكذلك الدم وغيره إِذا يبس،* ..).

الملاحظ: *(جماد الماء والدم وغيرها من السيالات...إذا يبس*)، أليس هذا مطابق لجمود سيالات الحبوب والسنابل ويبسها، وصولا للحصاد؟؟؟؟

(....وجَمَد الماءُ والعصارة: حاول أَن يَجْمُد.....)

الملاحظ: (*جمد الماء والعصارة*)، أليس جماد (العصارة) مطابق لجماد العصارة في الحبوب والسنابل، والتي يحين وقت حصادها؟؟؟؟

(... ورجلٌ جامدُ العين: قليل الدمع. الكسائي: ظلت العين جُمادَى أَي جامدةً لا تَدْمَع...)

الملاحظ: أليس جماد الدمع هو جفافها كما الحبوب في السنابل عند الحصاد؟؟؟؟

(.. وشاة جَماد: لا لبن فيها . وناقة جماد، كذلك لا لبن فيها؛ وقيل: هي أَيضاً البطيئة، .. التهذيب: الجَمادُ البَكيئَة، وهي القليلة اللبن وذلك من يبوستها، جَمَدَت تَجْمُد جموداً... وناقة جَماد: لا لبن لها...)

الملاحظ: أليس جماد لبن الناقة وجفاف الضرع ويباسته، هو كما جفاف الحبوب والسنابل ويبسها؟؟؟

(... وأَرض جماد: لم تُمطر؛ وقيل: هي الغليظة. التهذيب: أَرض جَماد يابسة لم يصبها مطر ولا شيء فيها؛ قال لبيد: أَمْرَعَتْ في نَداهُ، إِذ قَحَطَ القط رُ، فَأَمْسَى جَمادُها مَمْطُورَا....)

الملاحظ: ألا نرى صفة (اليباس) هنا أيضا، وأليس هذا هو مما يحدث للحبوب والسنابل؟؟؟

(... وروي عن أَبي الهيثم: جُمادى ستَّةٍ هي جمادى الآخرة، وهي تمام ستة أَشهر من أَول السنة ورجب هو السابع، وجمادى خمسَةٍ هي جمادى الأُولى، وهي الخامسة من أَول شهور السنة....)

الملاحظ: هنا يؤكد ترتيبها، وكما نعلم أنها بعد (الربيعين)، واللذين لا يمكن لأحد المماراة في تسميتهما.

من الملاحظات والإشارات، نستنتج أن مسمى (جمادى) هو فعلا مأخوذ من جفاف الحبوب والسنابل، وقدوم موسم الحصاد، الموسم المتكرر دوريا كل عام، والأشهر والأهم في المجتمعات ذاك الزمان وعند كل الحضارات القديمة والتي عمادها الزراعة، وليس كما زُعم من انه مأخوذ من جماد

الماء في الشتاء لأنه صادف تسميته خلال دورانه وتوافقه فصل الشتاء حينما تم ذلك.

ومما يثبت ذلك، دليل آخر من لسان العرب:

(... *وقال أَبو حنيفة: .... أَوَلا ترى أَن جمادى بين يدي شعبان، وهو مأْخوذ من التشتت والتفرق لأَنه في قبَل الصيف؟ قال: وفيه التصدع عن المبادي والرجوع إِلى المخاض..*).

فنجد أن شعبان تالي لجمادى، وفيه صفة ونشاط يتكرر دوريا، جاء في قول أبي حنيفة، وما زال ساريا إلى اليوم:

ففي الربيع تنتشر قطعان الماشية في البوادي لوجود الكلأ، وتبقى فيها، ومع اشتداد الحرارة والجفاف وبدء فصل الصيف، تبحث عن أماكن تجمع المياه (المخاض)، وهذه الفترة توافق شهر يونيو ويوليو (حزيران وتموز)، مما يؤكد أن الأمر بالفعل مستمد من أمر اعتيادي يتكرر كل عام، وهذا لا يحدث فيما لو كان شعبان وغيره متنقلا كما زعموا.

صَفَرْ

أما بالنسبة لتسمية (صفر) فقد أوردوا التالي في تسميته في لسان العرب:

(..إِنما سمي صَفَراً لأَنهم كانوا يَمْتارُون الطعام فيه من المواضع... وقال بعضهم: سمي بذلك لإِصْفار مكة من أَهلها إِذا سافروا؛.... وروي عن رؤبة أَنه قال: سَمَّوا الشهر صَفَراً لأَنهم كانوا يَغْزون فيه القَبائل فيتركون من لَقُوا صِفْراً من المَتاع،....)

(.. وهناك من قال انه سمي كذلك لغزوهم مواضع اسمها (الصفرية).

وكل هذا ليس ليس بمقنع، إذ هل من المعقول انهم في كل عام كانوا يغزون هذه المنطقة بذاتها؟؟؟؟

واما امتيار الطعام ما علاقته بـ (صفر)؟؟

واما مغادرة أهل مكة وخلوها منهم، فالسؤال: إلى أين كانوا يغادرون، ولماذا، وهل كانت هذه عادة دورية في كل عام بالوقت عينه؟؟؟

بالمجمل، هذه الأسباب التي ساقوها، لا تتطابق مع العقل والمنطق والحقائق التي ابتدأنا بها، وللوقوف على السبب في التسمية، سنستقرئ بداية ما ورد في لسان العرب تحت الجذر (ص ف ر):

(..والصِّفْر والصَّفْر والصُّفْر: الشيء الخالي..... وقالوا: إِناءٌ أَصْفارٌ لا شيء فيه... وقد صَفِرَ الإِناء من الطعام والشراب، والرَّطْب من اللَّبَن بالكسر، يَصْفَرُ صَفَراً وصُفُوراً أَي خلا، فهو صَفِر.... والعرب تقول: نعوذ بالله من

قَرَعِ الفِناء وصَفَرِ الإِناء؛... ويقال: بيت صَفِر من المتاع، ورجل صِفْرُ اليدين..... وأَصْفَر الرجل، فهو مُصْفِر، أَي افتقر. والصَّفَر مصدر قولك صَفِر الشيء، بالكسر، أَي خلا..... وأَصفَرَ البيتَ: أَخلاه. تقول العرب: ما أَصْغَيْت لك إِناء ولا أَصْفَرْت لك فِناءً،... وقال بعضهم: سمي بذلك لإِصْفار مكة من أَهلها إِذا سافروا؛....).

قبل أن نقرأ، لا بد من التذكير أن (محرّم) كان يُسمى بـ (صفر الأول)، أي كان هناك (صفران)، ثم (ربيعان) ثم (جماديان).

من خلال قراءتنا لما ورد في لسان العرب أعلاه، يمكن أن نلاحظ وبسهولة أن الدلالة التي يدور حولها معنى الجذر هنا هو (الخلو والفراغ).

وحتى نقف على حقيقة التسمية، لنتخيل أننا في ذاك الزمان، بدءاً من ذي القعدة، الذي تبدأ به مواسم أسواق مكة الثلاثة (مجنّة- ذي المجاز- عكاظ)، وتقاطر الناس عليها من أرجاء الحجاز والجزيرة، وتستمر هذه الأسواق متتابعة، وصولا إلى ذي الحجة، حيث تجتمع كل الوفود في (عرفات) ومن ثم(منى) فمكة، إنها مناسبة عظيمة، تمتلئ مكة خلالها على مدى شهرين بالناس، ومع نهاية ذي الحجة، تغادر الوفود والزوار، والحجاج والتجار، و(تصفر) الديار منهم، وتخلو مكة وتعود إلى سابق عهدها، (خالية) إلا من أهلها.

فالصفران هما تاليان، لأشهر الحج، ولخلو مكة من الحجاج والعُمّار والتجّار والزوار بعد انتهاء الموسم، سُمي هذين الشهرين بـ (الصفرين)، وليس كما اوردوا.

وكما نرى، فإن هذا يتكرر كل عام إلى يومنا هذا في الموسم ذاته.

وقد يقول قائل: ولكن ورد في لسان العرب *(..سمي بذلك لإِصْفار مكة من أَهلها إِذا سافروا؛*).

نقول: ليس أهل مكة هم من سافروا، إنما العُمّار والحجاج والتجار والزوار هم الذين غادروا وخلت مكة منهم.

وكنا سابقا قد بيّنا علاقة مسمى (رمضان) بفصل الخريف، وكذلك (شوال) بموسم شولان الإبل، وأما (ذي الحجة) فواضحة تسميته، و(ذي القعدة) هو آخر الخريف وبداية الشتاء، لا حركة ولا نشاط.

ومن هذا كله، نجد أن أسماء غالبية الشهور مرتبطة بمواسم وبيئة ومناخ ونشاطات ثابتة ومتكررة في ذات الموعد على توالي السنين.

وأنهي بالإشارة والتساؤل التالي:

أليست صدفة غريبة أن يتوافق ترتيب شهر (رمضان) في تسلسل الشهور القمرية مع ترتيب شهر (سبتمبر- أيلول) من السنة المزعوم تسميتها بالشمسية، ويأتيان بذات الترتيب (التاسع)، كل منهما (التاسع)، ويوافق اشتقاق (رمضان) أنه من (الرمض) و(الرمضي) الموافق لفصل الخريف والذي يبتدئ بشهر سبتمبر في الجزيرة؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟

الفصل السادس

أدلة على ثبات الشهور في عصر النبي

كنا قد أشرنا إلى حقيقة أن المفردات في اللغة والمصطلحات هي وليدة النشاط البشري وتفاعله مع المحيط...وانطلاقا من أن أهل الجزيرة العربية وصلوا بلسانهم مرحلة متقدمة من الوضوح والبيان والبلاغة وهو ما أكده نزول كتاب الله بلسانهم، فإننا لا زلنا نؤمن بأن لكل مفردة دلالتها المرتبطة بواقع معاشهم والمستنبطة منه...وعليه فالمفردات والمصطلحات ليست عشوائية...

فهم عندما أطلقوا التسميات على الأشهر القمرية ..فتلك كانت على علاقة بمعاشهم ونشاطهم، وهي لم تكن وليدة لحظة تأمل.

ومن ثم فإن حياة الناس منذ قديم الزمان مرتبطة بمواسم على طول العام سواء كانت زراعية او دينية او اجتماعية أو اقتصادية، وهذه المواسم تعتبر بمثابة تقاويم فرعية لمزاولة مختلف النشاطات.

فنحن نعلم أنه من غير المعقول المقبول ان أصحاب البلاغة والفصاحة سيطلقون اسم (ربيع) على شهر يأتي في الشتاء أو الصيف...والأولى أن يوافق شهرا (ربيع أول-ربيع ثان) شهري آذار (مارس) ونيسان (ابريل) ...

وكنا قد بيّنا أن (جمادى) سُمي بذلك لجماد الحبوب في سنابلها واجراسها.. وجاهزيتها للحصاد .. وعليه الأولى أن يوافق شهرا (جمادى الأولى –

جمادى الثانية) كلاً من شهري أيار (مايو) وحزيران (يونيو)، وكما نلاحظ أنها مواسم دورية زراعية ثابتة.

وكنا أوردنا أن "شوال" حتى في كتب السابقين مشتق من موسم " شولان الإبل" كونها ذات أهمية كبيرة في حياتهم ومعاشهم واقتصادهم.

ومن خلال ذلك البيان وجدنا أن بقية الأشهر تتناسب في ترتيبها مع المواسم والفصول في مواضعها، مما يؤكد أنها كانت ثابتة غير دوّارة، إلا أن السؤال الاستنكاري يبقى عند المعترضين:

هل كانت الشهور ثابتة غير دوّارة في عصر النبي محمد؟؟؟؟ وما هي الأدلة؟؟؟

سنقوم بعرض بعضا من التحقيقات والتقصّيات والقرائن من كتب السابقين والتي نراها تُفضي إلى البرهان على أن الأشهر كانت في عصر النبي محمد ثابتة غير دوّارة، وعلى المعارضين لقولنا أن يوردوا القرائن والأدلة التي لا تقبل الرد، التي يملكونها على أنها كانت دوّارة على ما هي عليه الآن، سوى ما يتمترسون وراءه من زعم " الإجماع والاتفاق"، كونهما مما نفينا صحته فيما يُركن إليه في إثبات ما يزعمون أنه الحق واليقين، حيث أن "الإجماع والاتفاق" وفق ما بينّا مرارا أنه لا يفيد الحق واليقين، وأنه لا يكون إلا في الأمور التي فيها خلاف وأقوال وآراء.

ونذهب لعرض ما لدينا متوكلين على الله.

أولاً

تحقيق رمضان معركة بدر، في أي فصل كان؟؟

فيما لو أنه في عصر النبي لم تكن الأشهر ثابتة غير دوّارة، لكنا سنجد تحركا للأشهر كما هو جار في عصرنا...

ولإثبات أنه لم يكن هناك تحركا للأشهر يجب علينا أن نبحث عن حدثين متباعدين ومذكورين بتوثيق ذات مصادرهم، ونحاول البحث عن قرائن تربطهما بالمواسم والدورة الفصلية، ونثبت من خلال ذلك أن مواقع الأشهر كانت ثابتة.

- كلنا يعلم أن المصادر التاريخية أجمعت على أن معركة بدر كانت في ١٧ رمضان أو ١٩ رمضان.. وهذا الإجماع لا مجال لتكذيبه والشك فيه .. لأنه لا مصلحة لأحد في العبث به.

فرمضان ذاك، ما كان موقعه من المواسم والفصول يا ترى؟؟؟

يمكننا الاستدلال على ذلك من قرائن موجودة في النصوص بقليل من التدقيق والتحقيق:

كل المصادر أجمعت على أن معركة بدر كانت نتيجة لمحاولة المسلمين التعرض لقافلة تجارية بقيادة أبو سفيان عائدة من الشام، فما الذي كان يفعله في الشام ؟؟ وهل ذهابه للشام مرتبط بموسم يمكننا الاستناد إليه؟؟؟

نعم، كانت مكة تستجلب من الشام الحبوب (من حوران).

وكلنا يعلم أن موسم النضوج للحبوب وما يتبعه من أعمال حصاد ودراس وغيره، يستمر حوالي ثلاثة أشهر (منذ ٥٠-٦٠ عام وما قبلها كانت أعمال الحبوب تأخذ أشهرا في سوريا قبل إدخال المكننة الزراعية).

وعليه يبدأ موسم الحصاد بأواخر شهر أيار (مايو) لينتهي بشهر آب (أغسطس) وتكون حينها الحبوب جاهزة للتسويق.

وعليه فإنه من المحتوم أن قافلة أبو سفيان ستكون وصلت حوران بنهاية الموسم أي في شهر آب (أغسطس) لتنتقي وتشتري حاجتها من الحبوب المنتجة، فهل كان فعلا أبو سفيان في حوران في شهر آب (أغسطس) ؟؟؟

لو عدنا إلى كتب السيرة بخصوص معركة بدر، فإن المجمع عليه ولا خلاف فيه:

١- اقترب أبو سفيان من المدينة

٢- أخذ علم بخروج المسلمين إليه

٣- أرسل رسولا لمكة للنجدة

٤-أتت النجدة وكان اللقاء في ١٧ رمضان في موقعة بدر.

لو حسبنا الفترات الزمنية اللازمة استنادا لمعدل السرعات والمسافات وعدنا بها من ١٧ رمضان إلى الخلف، لوصلنا إلى أن أبا سفيان كان في حوران بحدود (٢٠-٢٥ شعبان) وفق التالي:

من البند (٤) تحتاج حركة جيش قريش للوصول لموقع المعركة إلى (٥ أيام) كحد أدنى على اعتبار المسافة (مكة- المدينة) هي ٥٠٠ كم، بمعدل سرعة ١٠ كم بالساعة ومسير ١٠ ساعات يوميا،(كون المقاتلين يحثون السير لاستعجالهم الوصول للنجدة)

من البند (٣) سيحتاج رسول أبو سفيان لـ (٢-٣) يوم للوصول إلى مكة بمعدل ١٥ كم بالساعة وسطيا لحركة فرس ما بين الخطو والخبب والعدو وبمعدل ١٥ ساعة مسير يوميا.

من البند (١) و(٢) فإن أبو سفيان يحتاج بقافلته المحملة بالحبوب (وسطي حمولة الجمل ٢٥٠ كغ) حوالي (١٥ يوم) للوصول من (بصرى حوران) إلى مشارف المدينة (بحدود ١٠٠٠كم) وذلك بسرعة ٦ كم بالساعة للقافلة المحملة وبمسير عشر ساعات يوميا.

وعليه فإن مجموع الأيام من خروج أبو سفيان من (بصرى حوران) إلى يوم حدوث معركة بدر في ١٧ رمضان هو (٢٢ يوم) ..

فلو حذفنا الأيام بدءاً من ١٧ رمضان، لثبت لدينا ان أبو سفيان كان في حوران بالفترة (٢٠ ـ٢٥ شعبان)..

وكنا قد ربطنا موعد وصوله لحوران بانتهاء موسم أعمال الحبوب وإنتاجها وفق ما يقتضيه العقل، وحيث أن فترة إنتاج الحبوب وانتهائه يكون في شهر آب (أغسطس)، فهذا يعني أن شهر آب (أغسطس) يوافق شهر (شعبان)...وعليه فإن رمضان معركة بدر في السنة الثانية للهجرة كان في أيلول (سبتمبر) وهذا ما يتوافق مع مواقع الأشهر الأخرى التي تحدثنا عنها وتوافقها مع مسمياتها وارتباطها بالمواسم.

ولكن ...علينا أن نثبت الآن أن حدثا آخر يبعد بفترة زمنية (سنوات) كان قد حدث بشهر موقعه ثابت موسميا ولم يثبت تحرك الأشهر القمرية.

يعني مثلا: في السنة الثانية للهجرة أثبتنا أن رمضان كان في أيلول، فإذا كانت الأشهر ثابتة وغير دوّارة، فإن رمضان سيبقى في شهر أيلول بعد حوالي ١١ سنة.

وإن كانت الأشهر دوّارة غير ثابتة، وكانوا يعملون بما نعمل به اليوم فإن رمضان سيتأخر حوالي ١١٠(يوم) أي حوالي أربع أشهر، أي أنه سيوافق تقريبا شهر أيار (مايو).

وللوقوف على ذلك...سنأخذ حدثا مؤرخا لا مجال للشك به والكذب بتاريخه ولا مصلحة لأحد به ومن ذات كتب التاريخ، ونعثر على القرائن التي تربط التقويم القمري بالشمسي،

والحدث هو التالي:

• وصول خالد بن الوليد إلى بصرى الشام قادما من الحيرة في السنة ١٣ هجرية، ومن تاريخ الطبري الطبعة الثانية –تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم– دار المعارف بمصر، سنقوم هنا بترتيب الأحداث وجمع القرائن بالتتالي:

أولا- تولية أبو بكر لـ (خالد بن سعيد بن العاص) على تيماء وما حولها.

ثانيا- هزيمة خالد بن سعيد بن العاص من قبل الروم في مرج راهط – مرج الصفر نواحي بصرى الشام.

ثالثا- طلب النجدة من أبو بكر.

رابعا- استجابة خالد بن الوليد ووصوله إلى ديار غسان (بصرى الشام) في يوم (فصحهم).

ونبدأ بعون الله بإيراد النصوص والإشارة إلى القرائن ونحن نعرف تماما المناخ والطقس والمناسبات الدينية المسيحية في بلاد الشام ونقارن ذلك مع الأشهر القمرية المذكورة:

أولا- تولية أبو بكر لـ (خالد بن سعيد بن العاص) على تيماء وما حولها :

(*..قالوا: أمر أبو بكر خالدًا بأن ينزل تيماء..*) ص ٣٨٨، أي خالد بن سعيد بن العاص

(*...وإن خالد بن سعيد سار حتى نزل على الشأم ولم يقتحم؛ واستجلب الناس فعز، فهابته الروم، فأحجموا عنه، فلم يصبر على أمر أبي بكر ولكن توردها..*) ص ٣٩١

نلاحظ أن هناك توصيات من أبو بكر لخالد بن سعيد بن العاص بأن يحتاط من الروم ولا يشاكلهم، ولكنه لم يصبر على ذلك وناوشهم وهزم كتائب لهم حول بصرى ومرج الصفر.

ثانيا- هزيمة خالد بن سعيد بن العاص من قبل الروم في مرج راهط – مرج الصفر نواحي بصرى الشام:

(....واقتحم خالد في الجيش ومعه ذو الكلاع وعكرمة والوليد حتى ينزل مرج الصفر؛ من بين الواقوصة ودمشق؛ فانطوت مسالح باهان عليه، وأخذوا عليه الطريق ولا يشعر، وزحف له باهان فوجد ابنه سعيد بن خالد يستمطر في الناس، فقتلوهم. وأتى الخبر خالدًا، فخرج هاربًا في جريدة، فأفلت من أفلت من أصحابه على ظهور الخيل والإبل..) ص ٣٩١

(.. *وخرج خالد بن سعيد بن العاص وهو بمرج الصفر من أرض الشأم في يوم مطير يستمطر فيه؛ فتعاوى عليه أعلاج الروم، فقتلوه*...) ص ٤٠٥.

(...وإن خالد بن سعيد سار حتى نزل على الشأم ولم يقتحم؛ واستجلب الناس فعز، فهابته الروم، فأحجموا عنه، فلم يصبر على أمر أبي بكر ولكن توردها فاستطردت له الروم، حتى أوردوه الصفر، ثم تعطفوا عليه بعد ما أمن؛ فوافقوا ابنه سعيد بن خالد مستمطرًا؛ فقتلوه هو ومن معه، وأتى الخبر خالدًا، فخرج هاربًا حتى يأتي البر، فينزل منزلًا...) ص ٤٠٨

(...ثم كانت مرج الصفر، استشهد فيها خالد بن سعيد بن العاص،.. قيل إن المقتول في هذه الغزوة كان ابنًا لخالد بن سعيد، وإن خالدًا انحاز حين قتل ابنه،..) ص ٤٠٦

الملاحظ: من هذه النصوص أن هزيمة خالد بن سعيد وابنه كانت في (جو مطير) والقرائن على ذلك واضحة، وهي المفردات (يستمطر في الناس - في يوم مطير يستمطر فيه).

ثالثا- طلب النجدة من أبو بكر:

(..وكتب خالد بن سعيد إلى أبي بكر بالذي كان،...) ص ٤٠٨

(...*ولما رجع خالد من حجة وافاه كتاب أبي بكر بالخروج في شطر الناس، وأن يخلف على الشطر الباقي المثنى بن حارثة*،..) ص ٤١١

(..*وقد استمدوا أبا بكر وأعلموه الشأن في صفر؛ فكتب إلى خالد ليلحق بهم، وأمره أن يخلف على العراق المثنى؛ فوافهاهم في ربيع...)* ص ٣٩٣

(..واستمدوا أبا بكر، قال: خالد لها فبعث إليه وهو بالعراق، وعزم عليه واستحثه في السير..) ص ٣٩٤

(..فوجه أبو بكر خالد بن الوليد أميرًا على الأمراء الذين بالشأم، ضمهم إليه؛ فشخص خالد من الحيرة في ربيع الآخر سنة ثلاث عشرة....) ص ٤٠٦

الملاحظات: نلاحظ أن خالد بن الوليد كان قد انتهى من حج العام الثاني عشر للهجرة، وأن طلب النجدة من أبو بكر في صفر سنة ١٣ بعد منصرف خالد من حجه، وأن خالدا وصلهم في ربيع الآخر سنة ١٣هـ.

رابعا- استجابة خالد بن الوليد ووصوله إلى ديار غسان (بصرى الشام) في يوم (فصحهم):

*(..ولما بلغ غسان خروج خالد على سوى وانتسافها، وغارته على مسيخ بهراء وانتسافها، فاجتمعوا بمرج واهط، وبلغ ذلك خالدًا... فخرج من سوى بعد مارجع إليها بسبي بهراء، فنزل الرمانتين - علمين على الطريق - ثم نزل الكثب؛ حتى صار إلى دمشق، ثم مرج الصفر، فلقى عليه غسان وعليهم الحارث بن الأيهم، فانتسف عسكرهم ... ثم خرج من المرج حتى ينزل قناة بصرى؛ فكانت أول مدينة افتتحت بالشأم على يدي خالد فيمن معه من جنود العراق..)*ص ٤١٠

(....فلقيه عدو بصندوداء، فظفر بهم، وخلف بها ابن حرام الأنصار؛ ولقى جمعًا بالمصيخ والحصيد، عليهم ربيعة بن بجير التغلبي، فهزمهم وسبى وغنم، وسار ففوز من قراقر إلى سوى؛ فأغار على أهل سوى؛ واكتسح أموالهم، وقتل حرقوص ابن النعمان البهراني، ثم أتى أرك فصالحوه، وأتى تدمر فتحصنوا، ثم صالحوه؛ ثم أتى القريتين، فقاتلهم فظفر بهم وغنم، وأتى حوارين؛ فقاتلهم فهزمهم وقتل وسبى، وأتى قصم فصالحه بنو مشجعة من قضاعة، وأتى مرج راهط، فأغار على غسان في يوم فصحهم فقتل وسبى، ووجه بسرين أبي ارطاة وحبيب بن مسلمة إلى الغوطة، فأتوا كنيسة فسبوا الرجال والنساء، وساقوا العيال إلى خالد....) ص ٤٠٧

الملاحظات: هنا تبين لنا المقتطفات سير خالد بن الوليد من الحيرة والأماكن والقرى التي عرج عليها ..إلى حين وصوله إلى بصرى (ديار غسان) في (يوم فصحهم)، الذي وافق أعلاه شهر (ربيع الثاني)...

ومعروف لدينا أن أعياد الفصح المسيحية تكون في شهر نيسان (أبريل) من السنة الشمسية.

أي أن خالدا وصل بصرى الشام في نيسان (أبريل) الموافق لشهر ربيع الثاني من السنة القمرية، وهذا كان في سنة ١٣ هجرية.

ولو عدنا إلى الوراء في رحلة خالد من الحيرة بعد حجه لكان حجه موافقا لشهر كانون أول (ديسمبر) ..ولكانت هزيمة خالد بن سعيد في شهر محرم أو بداية صفر الموافق لشهر كانون ثاني وشباط من السنة الشمسية بدليل وقرينة المطر الواردة بالنص، وهي شهور أمطار في بلاد الشام.

إذا من القرائن أعلاه: نستنتج أنه في السنة الثالثة عشر للهجرة وافق شهر ربيع الثاني شهر نيسان (بقرينة عيد الفصح) و(بقرينة الأمطار عند هزيمة خالد بن سعيد وتوافقها مع مناخ بلاد الشام)، وعليه سيكون رمضان في سنة ١٣ هـ موافقا لشهر أيلول (سبتمبر) من ذاك العام.

من المقارنات في السنة الثانية للهجرة حيث تبين أن رمضان كان في أيلول (سبتمبر) بقرائن معركة بدر.

ومن المقارنات في السنة الثالثة عشر للهجرة حيث تبين أن رمضان كذلك في أيلول (سبتمبر) بقرائن وصول خالد بن الوليد إلى بصرى:

نجد أن شهر رمضان لم يتحرك متراجعا للخلف بمقدار ١١٠ أيام ليوافق شهر أيار وفق ما هو معمول به حاليا، وإنما كانت الشهور القمرية متوافقة مع الشهور الشمسية في عهد النبي ﷴ والخلفاء الراشدين، وذلك تأكيد على أن الأشهر كانت ثابتة غير دوّارة آنذاك.

هذا بحث تحقيقي بسيط ومتواضع.. ولكنه صعب ومجهد يعتمد على البحث عن القرائن في ذات نصوص السلف، ونتمنى من المهتمين التعمق بالتحقيق والبحث عن قرائن وأدلة أخرى.

مع الإشارة إلى قرائن أخرى في فتح البقاع وبعلبك ووقعة أبي القدس قرب طرابلس الشام وفتح حمص .

تنويه وإشارة: بعد نشري لتحقيقي هذا على صفحتي بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠١٥، قام المهندس عبد الرحمن قدور- سوريا- بإجراء تحقيقين على ذات الغرار ولكن بأحداث ووقائع أخرى اختارها، وأتت نتائجها مؤكدة على ثبات الشهور بعصر النبي، وسيجدهما القارئ الكريم في نهاية هذا الكتاب.

ثانيا

الأشهر ثابتة غير دوّارة في عصر النبي بدليل موسم الحج

لقد قدموا الإسلام على أنه وجد والبعثة النبوية في منطقة معزولة عن العالم، منقطعة عن التاريخ والحضارات المجاورة، في بيئة عمموا عليها مسمى (الجاهلية)، وكأن الوجود والتاريخ الإنساني كان عدم، وبدأ بالبعثة النبوية، وتناسوا أن الجزيرة والحجاز كانت معبرا للصراع بين أكبر حضارتين قبل ذلك " الفرس" و" الروم" في سبيل الوصول إلى (اليمن السعيد) الذي كان مأثرة حضارية، ناهيكم عن الحبشة، التي ما كان للمسلمين الهجرة إليها لولا العلاقات والتواصل القديم معها.

هذا التشابك وآثاره في جميع مناحي الحياة أغفله اؤلئك الذين رسموا (صورة الجاهلية) السمة الملازمة لعصر ما قبل البعثة.

وإن اي قراءة لا تتناول مناحي الحياة في الجزيرة العربية في تشابكاتها مع محيطها ذاك، لا يمكن لها أن تصل للحقائق المغيبة عن الناس.

ومع الإشارة إلى أن الدكتور جواد علي برغم وقوفه على حقيقة ثبات موسم الحج في كتابه (المفصّل في تاريخ العرب قبل الإسلام) حيث يقول في ص ٣٤٩:

(.. ويظهر من غربلة ما أورده أهل الأخبار من روايات عن موسم الحج في الجاهلية، أن الحج إلى مكة كان في موسم ثابت...)

ورغم أنه أورد في ذات كتابه من الجزء ١٥ ص ١٤٤ نقلا عن مؤرخين يونانييّن (أفيفانيوس Epiphanius 320 – 403 م) و(بروكوبيوس Procopius 500– 565 م) التالي:

(..ما ذكره الكتاب اليونان واللاتين، من أن العرب كانوا يقيمون طقوسهم الدينية ويؤدون شعائرهم المقدسة كالحج إلى المحجات في أوقات ثابتة، فقد ذكر "أفيفانيوس"، أن للعرب شهرًا يحجون فيه إلى محجاتهم، ويقع ذلك في شهر "تشرين الثاني" .... وفي هذه الإشارات إلى الأشهر المقدسة، وإلى كونها ثابتة لا تتغير بتغير المواسم، دلالة على سير العرب في تقويمهم، وفقًا للتقويم الشمسي...)

فإنه، للأسف، لم يجرؤ على ما يبدو الذهاب بعيدا في التحقيق بذلك وما ينتج عنه من أمور مما نتحدث عنه الآن، وأحدها : أن الأشهر كانت في موعد ثابت وغير دوّارة، وفق ما قادت إليه تحقيقاتنا، ومنها ما سنعرضه أدناه:

بالنسبة للتجارة في الحضارات القديمة والقوافل ، فكانت مرتبطة بالنشاط الإقتصادي وخاصة الزراعي، أي أنها مرتبطة بالمواسم، ولا تجارة دون مواسم، كما هي اليوم، على غرار ما نجده في عصرنا من أسواق ومهرجانات مرتبطة بموسم معين مثل (قطاف الزيتون) و(قطاف القطن) وغير ذلك.

وعليه كانت التجارة والحركة الاقتصادية آنذاك مرتبطة بالمواسم. ومنه كانت الأسواق على امتداد التاريخ مرتبطة كذلك بالمواسم تجتمع بها القوافل، وما تجارة قريش إلا واحدة منها في الشتاء والصيف.

وأسواق مكة التاريخية، التي لا يمكن لأحد إنكار وجودها، لم تكن مفتوحة على مدار العام إنما في مواسم مرتبطة بالنشاط الزراعي والإقتصادي لذاك العصر، وبالتالي فأسواق مكة من المستحيل أن تكون متحولة ومتغيرة على مدار العام كما هي أسواق العالم مذ الحضارات القديمة، إنما هي مرتبطة بموسم واحد، ولو تتبعنا أسواق مكة لوجدناها ثلاثة مرتبطة ببعضها وتنتهي بعرفات موسم الحج في الجاهلية، حيث أنه بتتبع أسواق مكة في

الجاهلية نجدها ترتبط ببعضها لتنتهي بموقف الحج، المرتبط باسمه شهر (ذي الحجة) الذي أخذ اسمه منه، وفق التالي:

١-سوق عكاظ أحد الأسواق الثلاثة الكبرى في الجاهلية وكانت العرب تأتيه لمدة ٢٠ يوما من أول ذي القعدة إلى يوم ٢٠ منه ..وسكان سوق عكاظ الأوائل هم قبيلة هوازن وقبيلة عدوان

٢- سوق مَجِنَّة سوق من أسواق الجاهلية الثلاثة الكبرى في موسم الحج ، وكان يقع في بلاد قبيلة كنانة التي تحميه ..وكانت تأتيه الناس بعد انفضاضها من سوق عكاظ...وفيه يقضون العشر الأخير من ذي القعدة...

٣-ذي المجاز هو أحد أسواق العرب الأدبية في الجاهلية كانت العرب ترحل اليه بعد فراغها من سوق مجنة لقربه من جبل عرفات حيث يقيمون فيه حتى يبدأ موسم الحج فيدخلون مكة لحج البيت الذي يعظمه جميع العرب، وهو من أهم الاسواق التي كان يلتقي فيها قوافل التجار. ويقع في شرق مكة المكرمة ويبعد عنها مسافة ٢١ كم.

من هذا نجد أن الحج موسم ثابت، وليس دوّاراً كما ساد في المخيال التراثي، ونحن نعلم أن النبي مكث في مكة ثلاث عشر عاما بعد البعثة، وأحد عشر عاما بعد الهجرة، ولم يتحدث أحد، أو لم يرد خبر على أنه جرى تغيير في موعد الحج طيلة تلك السنوات، وان ما كان قبل البعثة بخصوص موسم الحج بقي هو ذاته خلال حياة النبي.

كما نراه ينطبق مع حقيقة ما نتحدث عنه بخصوص التقويم القمري، وهو دليل آخر على أن حج النبي محمد وصومه رمضان كان وفق الأشهر الثابتة غير الدوّارة، لا كما نحن عليه اليوم من الزيف والتحريف.

ثالثا

الأشهر ثابتة غير دوّارة في عصر النبي بدليل عاشوراء

سأورد بداية نصوصاً من كتاب (المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام) للدكتور جواد علي، والتي تؤكد على ما يؤمن به الغالبية العظمى من (المسلمين) ومما جاء في المرويات على أن النبي محمد بقي يصوم (عاشوراء) إلى سنة وفاته، وبعدها سأناقش بالمختصر، لأضع الدليل على أن التقويم المعمول به طيلة حياة النبي كان هو القائم على تقويم السنة القمرية وعدم دوران أشهرها على ما هو الحال عليه الآن:

جاء في الجزء السادس من (المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام):

ص ٣٣٩: *(.. ويذكر أهل الأخبار أن قريشًا كانت تصوم يوم عاشوراء. وفي هذا اليوم كانوا يحتفلون، ويعيدون، ويكسون الكعبة، وعللوا ذلك بأن قريشًا أذنبت ذنبًا في الجاهلية، فعظم في صدورهم، وأرادوا التكفير عن ذنبهم، فقرروا صيام يوم عاشوراء، فصاموه شكرًا لله على رفعه الذنب عنهم... (بلوغ الأرب "٢/ ٢٨٨")، وذكر أن رسول الله كان يصوم عاشوراء في الجاهلية، ولما قدم المدينة واظب عليه وأمر الناس بصيامه حتى نزل الأمر بصيام رمضان.*

وذكر بعضهم: كان يوم عاشوراء يومًا تصومه قريش في الجاهلية؛ اقتداء بشرع سابق، وكان النبي يصومه في الجاهلية، فلما قدم المدينة صامه على عادته وأمر أصحابه بصيامه في أول السنة الثانية، فلما نزل رمضان، كان من شاء صام يوم عاشوراء ومن شاء لا يصومه. وعللوا سبب صيام "قريش"

هذا اليوم، أنه كان أصابهم قحط ثم رفع عنهم، فصاموه شكرًا (إرشاد الساري "٦/ ١٧٤"، "باب أيام الجاهلية")

ص ٣٤٠: (... وذكر أن رسول الله، كان يتحرى صوم يوم عاشوراء على سائر الأيام، وكان يصومه قبل فرض رمضان. فلما فرض رمضان، قال: من شاء صامه، ومن شاء تركه. وبقي هو يصومه تطوعًا، فقيل له: "يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال ﷺ: إذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع، فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله" (زاد المعاد "١/ ١٦٤ وما بعدها")

(... وقد أشار أهل الحديث إلى صيام "يوم عاشوراء"، فجعله بعضهم الصيام الذي كان في الإسلام قبل فرض صيام شهر رمضان، وذكر بعضهم أنه كان مفروضًا إلى السنة الثانية من الهجرة، ثم نسخ بصوم رمضان (راجع كتب الحديث: باب الصوم)

(.. في هذه الروايات أن النبي "حين قدم المدينة رأى يهود تصوم يوم عاشوراء، فسألهم: فأخبروه أنه اليوم الذي غرق الله فيه آل فرعون، ونجى موسى ومن معه منهم. فقال: نحن أحق بموسى منهم، فصام، وأمر الناس بصومه. فلما فرض صوم شهر رمضان، لم يأمرهم بصوم يوم عاشوراء، ولم ينههم عنه" (الطبري "٢/ ٢٦٥"، "ذكر بقية ما كان في السنة الثانية من الهجرة"، إرشاد الساري "٣/ ٤٢١").

ص٣٤١: وورد أن يهود خيبر والمدينة كانوا يعظمون صيام عاشوراء ويتخذونه عيدًا" (إرشاد الساري "٣/ ٤٢٣")

(... ويقصدون بصوم اليهود يوم عاشوراء، ما يقال له "يوم الكفارة"، وهو يوم صوم وانقطاع، ويقع قبل عيد المظال بخمسة أيام، أي في يوم "١٠ تشرى" وهو يوم "الكبور" Kipur. ويكون الصوم فيه من غروب الشمس إلى غروبها في اليوم التالي، وله حرمة كحرمة السبت، (قاموس الكتاب المقدس "٢/ ٢٦٠").

انتهي الاقتطاف من الكتاب المذكور للدكتور جواد علي.

الآن، ومن خلال ما لا يستطيع أحد أن ينكره مما جاء في المرويات والتفاسير والفقه، من ان اليهود كانوا يصومون (عاشوراء)، وأن النبي صام (عاشوراء)، لأننا أولى بموسى من اليهود، وعليه نعود إلى اليهود لننظر في أعيادهم ومناسباتهم الدينية وصيامهم، لنجدها تعتمد اعتمادا كليا على التقويم العبري، وهي مرتبطة به، وهو التقويم المعتمد عندهم منذ ٣٠٠٠ سنة على الأقل، ولا يجهل أحد أن تقويمهم ذاك، والذي ما زال معمولا به حتى الآن، قائم على اعتماد (التقويم)، ولا دوران للأشهر فيه كما عهدنا فيما يُسمى (التقويم الهجري).

بمعنى: ان النبي كان يعتمد تقويمهم في تقصي (عاشوراء)، وهي وفقا لذلك كانت تأتي في موضع واحد، ولا دوران كما هو حاصل الآن.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى نسأل ما هو موقع عاشوراء ذاك من الفصول والمواسم؟؟؟؟

من خلال الاسم (عاشوراء) كما هو متعارف عليه، فهي تأتي في العاشر من شهر ما، وحتى نعرف أي شهر هو، نعود إلى المناسبات الدينية في التقويم اليهودي المرتبطة باليوم العاشر، فنجد مناسبتين:

١- يوم الكفارة (الكيبور Kipur) في العاشر من الشهر العبري السابع (تِشري) من السنة الدينية، والذي يتحرك ما بين (سبتمبر وأكتوبر) من السنة الشمسية المعمول بها الآن.

٢- يوم صوم لبدء حصار نبوخذ نصر لأورشليم في العاشر من الشهر العبري العاشر (طيبيت) من السنة الدينية، والذي يتحرك ما بين (ديسمبر ويناير) من السنة الشمسية المعمول بها الآن.

الآن أي هاتين المناسبتين هي الـ (عاشوراء) التي صامها اليهود، وصامها النبي وأصحابه لأن المسلمين أولى بموسى؟؟

ندقق فنرى امرين:

١- المناسبة الثانية المتعلقة بـ (حصار نبوخذ نصر لأورشليم) هي مناسبة (صوم)، والأولى ليست كذلك فيما لو عدنا إلى تفصيلاتها.

٢-نحن نعلم أن (عاشوراء) التي تعارف المسلمون على صومها تقع في محرم، والذي توافق موضعه في الحسابات والتحقيقات وفقا للتقويم والتصحيح مع شهري (ديسمبر وينابر)، مقارنة مع تحقيقاتنا بموضع (رمضان) وبقية أشهر السنة.

من هذا، يتأكد لنا:

أولا- النبي وصحابته صاموا (عاشوراء) المتوافقة مع التقويم القائم على عدم دوران الأشهر وثباتها، وفق التقويم اليهودي المعمول به آنذاك.

ثانياً- يوم (عاشوراء) هو من شهر محرم الذي يتحرك على شهري (ديسمبر وينابر) من التقويم الشمسي المعمول به حاليا.

ولا يُمكن لأحد الادعاء بأن النبي كان يصوم (عاشوراء) غير عاشوراء اليهود تلك، وإلا عليه أن ينسف ويمحِ كل ما جاء في ذلك، وتقديم الأدلة والبراهين على خلاف ذلك.

وملخص الكلام، الأمر واضح لكل ذي لُبّ، فيما لو أراد إعمال العقل:

اليهود يصومون عاشوراء...

عاشوراء مناسبة دينية عندهم..

مناسباتهم الدينية قائمة على تقويم يعتمد تقويم السنة القمرية وهو الشهور غير متحركة فيه...

لم تحدثنا المرويات والتفاسير عن اختلاف الـ (عاشوراء) التي صامها النبي عن تلك التي عند اليهود.

إذاـ التقويم المعمول به فيِ حياة النبي يعتمد العمل بتقويم السنة القمرية وتصحيحها.

رابعاً

رمضان في الخريف بدلالة اللغة:

كنا عرضنا لارتباط اسم "رمضان" بفصل الخريف لغوياً، ونعيد ونكرر القول:

وكما نعلم أن اللغة ومفرداتها هي نتاج البيئة وتفاعل الإنسان معها، وليست وليدة لحظة مجون أو تأمل أو سهرة سمر، وكتاب الله جاء بلسان قوم النبي والذي هو نتاج بيئتهم ومحيطهم وتفاعلهم على مدى قرون سبقت البعثة.

ومما هو معروف في اللغة أن منها مما يُشتق من الأزمنة ومواقتة بعض الأفعال والنشاطات لزمن ما، وهذا ما نجده فيما اشتق من " الخريف" على سبيل المثال، حيث جاء في لسان العرب:

(..والمُخْرِفُ: الناقة التي تُنْتَجُ في الخريف.... وقد أَخْرَفَتِ الشاةُ: وَلَدَتْ في الخَريف، فهي مُخْرِفٌ.....)

فالنوق والشياة هي ذات علاقة وثيقة بحياة مجتمع الجزيرة آنذاك، ولو ذهبنا إلى العلامة الأهم لأهل الجزيرة سنجد (النخيل):

(...وخَرَفَ النخلَ يَخْرُفُه خَرْفاً وخَرافاً وخِرافاً واخْتَرَفَه: صَرَمَه واجْتَناه. والخَرُوفَةُ: النخلة يُخْرَفُ ثمَرُها أَي يُصْرَمُ،... والخرائفُ: النخل اللاَّئي تُخْرَصُ..... وخَرَفْتُ فلاناً أَخرفُه إذا لَقَطْتَ له الثَّمرَ. ... اخْرُفْ لنا ثمَرَ النخلِ، وخَرَفْتُ الثِّمار أَخْرُفُها، بالضم، أَي اجْتَنَيْتُها، الثمر مَخْرُوفٌ وخَريف.... والمِخْرَف: النخلة نَفْسُها، والاخْتِرافُ: لَقْطُ النخل، بُسْراً كان أَو

رُطَباً؛.... وأَخْرَفَ النخلُ: حانَ خِرافُه... والخارِفُ: الحافِظُ في النخلِ، والجمع خُرّافٌ... وخَرَفَ الرجلُ يَخْرُفُ: أَخَذَ من طُرَفِ الفَواكِهِ، والاسم الخُرْفةُ... وفي الحديث: إن الشجَرَ أَبْعَدُ من الخارِفِ، وهو الذي يَخْرُفُ الثَّمَرَ أَي يَجْتَنِيه...)

فهذا المجتزأ من لسان العرب كما نرى يتحدث عن النخيل وجني ثماره في الخريف الذي اشتق الفعل منه، حيث نعلم أن ثمار النخيل تنضج وتُجنى في الخريف، وهذا ليس بالخبر الجديد، ولا غاية قولنا.

إن ما نعرفه أن المأثورات من الأقوال تتطابق مع الحقائق وتنطلق من الواقع ومن خلال تفاعل الإنسان مع محيطه المتكرر، فإذا ما وقفنا على القول:

(...يقال: التمْرُ خُرْفة الصائم...النخلة خُرْفةُ الصائم أَي ثَمَرتُه التي يأْكلها..)

ومع قليل من الانتباه نعلم أن الصيام مرتبط بموسم جني ثمار النخيل الذي يوافق خريف الجزيرة، مشتق من جغرافيا البعثة وتفاعل القوم ونشاطهم، متلازم ومرتبط بالصيام، متكرر في الزمان، ليس وليد لحظة ما.

خامساً

فرض الصيام ونزول آية " النسيء"

تناقضات لا سبيل لفكها

إذا ما ذهبنا إلى تاريخ فرض صيام رمضان وسألنا عن ذلك، فسيأتينا الجواب مباشرة على أن ذلك كان في السنة الثانية للهجرة، كمسلمة لا تقبل النقاش، على الرغم من أنه لا يوجد دليل على ذلك سوى ما نُسب لمقاتل بن سليمان المتوفي ١٥٠ هـ دونما إسناد :

(...وقد كان النبي- صلى الله عليه وَسَلَّمَ- يصلي فِي مَسْجِد بني سَلَمَة فصلى ركعة ثُمّ حولت القبلة إلى الكعبة وفرض الله صيام رمضان، وتحويل القبلة، والصلاة إلى الكعبة قبل بدر بشهرين. وحرم الخمر قبل الخندق..).

وما جاء في تاريخ الطبري ٢٢٤ هـ - ٣١٠ هـ، ج٢ ص ٤١٧: *(..قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ فُرِضَ- فِيمَا ذُكِرَ- صَوْمُ رَمَضَانَ وَقِيلَ: إِنَّهُ فرض في شعبان منها..)* أيضا بغير إسناد.

ثم نقفز لما ورد في كتاب المجموع للنووي ٦٣١ - ٦٧٦هـ، ج ٦ ص ٢٥٠: *(..صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَضَانَ تِسْعَ سِنِينَ لِأَنَّهُ فُرِضَ فِي شَعْبَانَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ الْهِجْرَةِ وَتُوُفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ سَنَةَ إحْدَى عَشْرَةَ مِنْ الْهِجْرَةِ..)*.

وبرغم أن كل شاردة وواردة علّقوها بروايات وأخبار عدّوها هي مصداق كل أمر جعلوه من دين الله، فنحن هنا لن نناقش مصداقية تاريخ فرض

صيام رمضان، وسنسلم بأنه كان كذلك، إلأ أننا عندما نصل إلى السنة العاشرة للهجرة والتي على ما يُقال أن "آية النسيء" نزلت فيها، فإننا نجد انفسنا أمام تناقض فاضح من خلال ما قيل فيها، إذ أنهم زعموا أنه بموجبها تم إلغاء العمل بالتقويم الثابت للشهور الذي كان، من خلال إلغاء "الشهر النسيء"، حسب زعمهم، وصارت الشهور من بعدها دوارة كما هي عليه الآن.

وهذا يعني أن النبي محمد وصحبه صاموا شهر رمضان على مدى ثماني سنوات وهو بغير موعده، إلى أن نزلت آية النسيء لتصحح الأمر.

فهل هذا يقبله عقل ومنطق بأن يرضى الله لنبيه أن يصوم رمضان في غير موعده على مدى سنوات؟؟؟ ولماذا سبحانه لم يصحح له في السنة الثانية للهجرة مباشرة إذا كان التقويم المتبع خاطئا؟؟ ولماذا تركه على التيه الذي كان عليه القوم؟؟؟

إن استحالة قبول هذا التناقض يجعل من زعمهم مجرّد باطل ووهم، ونراه دليل دامغ على أمرين:

الأول: لا علاقة لآية " النسيء" بما زعموه من إلغاء ثبات الأشهر القمرية مع المواسم واقترانها بها.

الثاني: التأكيد على ان النبي وصحبه صاموا رمضان المتوافق مع المواسم والذي كان كذلك قبل البعثة وخلالها إلى أن توفاه الله.

ومن خلال هذا التناقض تسقط جميع المزاعم فيما يتعلق بآية النسيء ودوران الأشهر القمرية وعدم توافقها مع المواسم والفصول.

الفصل السابع

الأشهر الحرم

إن من أهم الاعتراضات، عند الخوض في تصحيح التقويم القمري وإعادة الشهور إلى مواسمها، هو الاحتجاج بأنها دعوة لتغيير مواقيت مرتبطة بعبادات وطقوس ونُسك حددها الله بصريح النص من مثل:

الصيام في رمضان، والحج في ذي الحجة، والأشهر الحُرم وما يرتبط بها.

أما في موضوع الصيام والحج، فقد قدمنا العديد من الأدلة والقرائن والاستدلالات، لغوية وعقلية، تؤكد ما ذهبنا إليه، من أن الشهور مرتبطة بالمواسم وهي ثابتة وليست متحركة كما هو عليه الحال، وحتى قدمنا بعضا من القرائن التي تؤكد على ثباتها في حياة النبي محمد عليه الصلاة والسلام، بينما لم يُقدم أصحاب دوران الأشهر أي دليل وبرهان على دعواهم، فضلا عن أن مروياتهم ذاتها طافحة بالتناقضات فيما لو أُخذنا بها.

وعلى ما نقول: فقد بقي الصيام في رمضان، وبقي الحج في شهره، ولم نقل بأن الحج في شعبان والصوم في جمادى، والواجب عليهم أن يُثبتوا بأن ما هم عليه هو الحق بمواجهة ما أوردناه.

واما بخصوص "الأشهر الحُرم"، والمُراد بها، والغاية منها، ومواضعها، وما يتعلق بها ويترتب عليها، فهذه لها حيّز لا بأس به من البحث، سنحاول التنقيب فيه وعرض ما يقبله العقل والمنطق في ذلك.

تناقض مقولة "أشهُر العَهد" و"الأشهر الحُرم"

البداية تكون من كتاب الله، حيث كان قد ذكر "الأشهر الحرم" بشكل عام عندما أتى سبحانه على ذكر عدة الشهور مذ بدأ الخلق:

التوبة - الآية ٣٦ *إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ*

ففي هذه الآية النص واضح، لا يحتاج إلى تأويل، بأن الأشهر الحرم هي أربعة، إلا أننا لا نجد أن سبحانه يُحدد الأشهر الحرم، ولم يُسمها.

كما أنه سبحانه أتى على ذكرها أيضا دون تسميتها في الآية:

التوبة - الآية ٥ *فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ*

وكان قد سبقها ذكر عبارة (أربعة أشهر):

التوبة - الآية ٢ *فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ ۙ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ*

ونحن عند قراءتنا لهذه الآيات، لا يُمكن لنا إلا أن نقول: أن "الأشهر الحرم" في التوبة ٥، هي ذاتها المذكورة في التوبة ٣٦، لأننا نرى بأن

الأشهر الحُرم كانت معروفة سابقاً، وجميع الروايات على اختلافاتها تؤكد أنها معروفة في الجزيرة على الأقل، وسبحانه يذكّر في الآية (٣٦ التوبة) بهذه الحقيقة.

وبرغم عدم تحديدها وتسميتها، إلا أننا نجد أن التفاسير وقعت في تناقض حينما ذهبت للقول على أنها ثلاثة متوالية ورابع منفصل عندما تحدثت عن الآية ٣٦ التوبة استنادا لرواية آحاد: *(..ثلاثة متواليات، ورجبُ مُضَر بين جمادى وشعبان.....)*، بينما نجدها متصلة في الحديث عن الآية ٥ التوبة كما سنورد لاحقا، فنحن أمام واحد من أوجه التناقض عند المفسرين هو أن : الأشهر الحرم في الموضعين مختلفة، برغم من عدم ورود أي قرينة لغوية أو عقلية تدل على الاختلاف.

بمعنى: إنّ عبارتي" الأشهر الحرم" و" أربعة حُرم" في نصوص الآيات تدلان على ذات الأشهر وفق ما نرى، حيث لا توجد قرينة تشير إلى خلاف ذلك، إلا أننا نجد أن التفاسير قد تحدثت عن دلالتين مختلفتين:

فتحت الآية (٢ و٥ التوبة) جاءت التفاسير على أن الفترة الممتدة على عشرين من ذي الحجة ومُحرّم وصفر وربيع أول والعشر الأُوُل من ربيع الآخر (أربعة أشهر) هي خاصة بالهدنة، مدة العهد الذي حرّم فيه الله دماء المشركين، وليست هي "الأشهر الحرم الأربعة" موضوع الآية (٣٥ التوبة)، حيث نجد أن الطبري شعر بالتناقض في القول بالأشهر الحرم ما بين رواية "الاستدارة" والروايات الأخرى من مثل:

(..حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي: "فإذا انسلخ الأشهر الحرم"، وهي الأربعة التي عددت لك، يعني: عشرين من ذي الحجة، والمحرم، وصفر، وربيعًا الأول، وعشرًا من شهر ربيع الآخر.)

فما كان منه إلا أن يُخرّج التناقض بقولٍ لا دليل عليه ولا منطق فيه:

(..وقال قائلو هذه المقالة: قيل لهذه: "الأشهر الحرم"، لأن الله عز وجل حرّم على المؤمنين فيها دماءَ المشركين، والعَرْضَ لهم إلا بسبيلِ خيرٍ.)،

بمعنى أن أصحاب هذا القول رؤوا أن مدة العهد وُصفت عرضاً ومجازا بالأشهر الحرم، وهي ليست الأشهر الأربعة الواردة في الآية ٣٥ التوبة.

إلا أن الطبري وغيره لم يعرض للمقالة الأخرى والمخالفة أبدا، فقوله (قائلو هذه المقالة) يدل دلالة صريحة على أن هناك أصحاب مقالة أخرى تقول: (أن الأشهر الحُرم هي فعلا هذه الأربع: محرم و صفر وربيع أول وربيع الآخر) والتي شملتها فيما نرى مدة العهد، وذُكرت تفصيلا.

بمعنى:

هناك أصحاب مقالين:

الأول يقول بأن هذه الأربعة هي الأشهر الحرم، ولم يورد الطبري وغيره مقالتهم.

والثاني يقول بأن هذه الأشهر فقط وُصفت بالحُرم مجازا، ويُبرر وصفها بذلك، وهذا الذي أورده الطبري والمفسرون، وتم السكوت عن المقال الأول.

فنقول للطبري ولأصحاب هذا التخريج والتدليس والحجب للمقال الآخر:

١- الأشهر الحرم في الآية ٣٥ التوبة: صفتها هذه صارت كالعَلَم (بمثابة اسم علم خاص بها لا ينبغي أن يُطلق على غيرها)، وهي كانت كذلك واقعا قبل البعثة.

٢- ولو أن الأشهر الأربعة في الآيتين (٢و٥ التوبة) هي من الأشهر العادية خلاف "الأشهر الحُرم" في الآية ٣٥، وكانت خاصة بالهدنة والعهد والمدة (فأتموا لهم عهدهم إلى مدتهم)، لكان سبحانه تعالى وصفها بصفة متعلقة بالعهد والمدة والهدنة، وليس بالتحريم، لأن التحريم من الله فقط وأبدي وشمولي، كأن يكون النص (فإذا انسلخت مدتهم) أو (فإذا انسلخ عهدهم)، كون مصطلح (العهد والمدة) واردين في السياق السابق.

٣- ثمّ هل يحق لنا أن نصف أشهر كل هدنه وتوقف عن القتال بأنها "أشهر حُرم"؟؟؟؟؟

أقوال وروايات متواترة في مواجهة رواية " استدارة الزمان" الآحاد

من الثابت أنه سبحانه لم يُحدد "الأشهر الحُرم" بأسمائها، إلا أن المفسرين اتكؤوا على رواية آحاد هي الدليل الوحيد الذي يُشهرونه في الاستدلال على الأشهر الحرم:

(.."*إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات، ورجبُ مُضَر بين جمادى وشعبان*...)

وسنحاول أن نقف لاحقاً عند هذا بشيء من النقد والنقض لهذه الرواية سنداً ومتناً ، برغم أننا وصلنا لقناعة تامة بعدم لزوم إضاعة الوقت والجهد بتفنيد روايات الآحاد، لأن سقوطها بات أمرا بديهيا ومسلما به، عند وجود روايات تتقاطع عند ما يُخالفها، وذلك بعد سنوات من البحث والتنقيب، والوقوف على الأوهام والأباطيل والظنون التي تقوم عليها علوم الرواية والنقل وباقي أصول العلوم المتعلقة بالقرآن والحديث، وخاصة علم الجرح والتعديل وعلم الرجال، سيّما وأن "الآحاد" عقلا ومنطقا، ثمّ باعتراف الفقهاء "ظنيّ"، ودين الله لا يقوم على الظنون، فهذه بذاتها تُسقط كل "الآحاد" والاتكاء عليها، ولكن وبرغم ذلك، سأفصل في الإسناد والمتن، عسى أن يكون ذلك مثال في التدقيق بما يُعرض من روايات عند الجدال مع أهل النقل والرواية.

وسأكتفي هنا بعرض بعضا من الروايات، رغم طولها، في مواجهة رواية "استدارة الزمان"، و التي تدل أن مدة العهد هي " الأشهر الحُرم" والتي تُغطي الفترة من أواخر ذي الحجة وحتى ربيع الآخر، مع الإشارة إلى اختلاف أسانيدها والأشخاص الذين انتهت إليهم، والتي نسفها (الطبري) بتخريج لا دليل عليه، ولم يأت بلسان أصحاب المقولات، بقوله:

(..*وقال قائلو هذه المقالة: قيل لهذه: "الأشهر الحرم"، لأن الله عز وجل حرّم على المؤمنين فيها دماءَ المشركين، والعَرْضَ لهم إلا بسبيلِ خيرٍ*.)

دونما أن يرد في نص مقولتهم هذا التبرير والتخريج، ودونما أن يورد دليلا على ذلك، ودون أن يذكر المقال الآخر كما نوهنا آنفا، ومن هذه الروايات التي تنسف رواية "الاستدارة" مقتطفات مما جاء في تفسير مجاهد والطبري تحت الآية الأولى من سورة التوبة دون تعقيب وشرح من قبلي، لثقتي بقدرة القارئ على قراءة ما توصل إليه هذه المقتطفات مع ضرورة التركيز على عبارة " الأشهر الحرم" المعرفة بذاتها واقترانها في السياق بتفصيل المدة الدالة عليها:

١- *حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي: "فإذا انسلخ الأشهر الحرم"، وهي الأربعة التي عددت لك، يعني: عشرين من ذي الحجة، والمحرم، وصفر، وربيعًا الأول، وعشرًا من شهر ربيع الآخر.*

٢- (*.. فَأَرْسَلَ أَبَا بَكْرِ بْنَ أَبِي قُحَافَةَ وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَطَافَا بِالنَّاسِ بِذِي الْمَجَازِ وَبِأَمْكِنَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَتَبَايَعُونَ بِهَا كُلِّهَا وَبِالْمَوْسِمِ كُلِّهِ فَآذَنُوا أَصْحَابَ الْعَهْدِ أَنْ يَأْمَنُوا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، وَهِيَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ الْمُنْسَلِخَاتُ الْمُتَوَالِيَاتُ عِشْرُونَ مِنْ آخِرِ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى عَشْرٍ يَخْلُونَ مِنْ رَبِيعٍ الْآخَرَ أَنْ لَا عَهْدَ لَهُمْ، فَآذَنَ النَّاسَ كُلَّهُمْ بِالْقِتَالِ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا ..*).

٣- (*.. لأن أجَل الذين لا عهد لهم كان إلى انسلاخ الأشهر الحرم، كما قال الله: فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ..*).

٤- (*.. فكان انقضاء مدة أجلهم، انسلاخ الأشهر الحرم...*).

٥- (*.. والذي لا عهد له انسلاخ الأشهر الحرم ،..*).

٦- (*حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قال:... وجعل مدة المشركين الذين لم يكن لهم عهد قبل أن تنزل " براءة "، انسلاخ الأشهر الحرم،.. .. لم يبق لأحد من المشركين عهد ولا ذمة منذ نزلت " براءة " وانسلخ الأشهر الحرم، ومدة من*

كان له عهد من المشركين قبل أن تنزل " براءة "، أربعة أشهر من يوم أذّن ببراءة، إلى عشر من أول ربيع الآخر، فذلك أربعة أشهر...).

٧- *(.. قال، سمعت أبا معاذ قال، حدثنا عبيد بن سليمان قال، سمعت الضحاك يقول:.... فنزلت: براءة من الله إلى كل أحد ممن كان عاهدك من المشركين، فإني أنقض العهد الذي بينك وبينهم، فأؤجلهم أربعة أشهر يسيحون حيث شاؤوا من الأرض آمنين... وأجَّل من لم يكن بينه وبين النبي ﷺ عهد انسلاخَ الأشهر الحرم،.... وأمر بمن كان له عهد إذا انسلخ أربعةٌ من يوم النحر...).*

٨- (.. *حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد قوله:.... وآذنوا أصحابَ العهد بأن يأمنوا أربعة أشهر، فهي الأشهر الحرم المنسلخات المتواليات: عشرون من آخر ذي الحجة إلى عشر يخلون من شهر ربيع الآخر،..)*

٩- *(.. وقال آخرون ممن قال: " ابتداء الأجل لجميع المشركين وانقضاؤه كان واحدًا " .. كان ابتداؤه يوم نزلت " براءة "، وانقضاء الأشهر الحرم،..)*

١٠- *(.. فإن ظنّ ظانٌّ أن قول الله تعالى ذكره: فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ، يدلُّ على خلاف ما قلنا في ذلك، إذ كان ذلك ينبئ على أن الفرض على المؤمنين كان بعد انقضاء الأشهر الحرم، قتْلَ كل مشرك، فإن الأمر في ذلك بخلاف ما ظن، وذلك أن الآية التي تتلو ذلك تبين عن صحة ما قلنا، وفسادِ ما ظنه من ظنّ أن انسلاخ الأشهر الحرم كان يبيح قتل كل مشرك،..).*

١١- *(.. فأمر بقتل المشركين الذين لا عهد لهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم،..).*

أختم هذه المقتطفات بأننا ومن خلالها نفهم أن الأشهر الحُرم هي: مُحرّم وصفر والربيعان، أو نصفٌ من ذي الحجة ومُحرّم وصفر وربيع الأول ونصف من ربيع الآخر، وغير ذلك لا دليل عليه، إذ ليس من المعقول أن

كل قائلي ما أوردت كانوا لا يعرفون ولا يعون مقالهم الواضح والصريح، خاصة وأنه لم يوجد قول يستنكر قولهم بما يُخالف المعروف والسائد، بمعنى: لو أن الشائع والمعروف أن الأشهر الحرم كما في رواية "استدارة الزمان" لما تجرأ أصحاب المقالات أعلاه للتصريح بها ومخالفة ما عليه الناس.

قول في إسناد رواية " استدارة الزمان"

كنا قلنا أن رواية " استدارة الزمان" هي المُتكأ الوحيد لتحديد الأشهر الحُرم عند المدافعين عما هي عليه الناس:

(.."إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات، ورجبُ مُضَر بين جمادى وشعبان...)

وهذا المتن أعلاه، هو واحد من المتون لهذه الرواية، حيث أنه هناك متون أخرى تختلف عن بعضها بالعبارات والإضافات والاختصارات، والتقديم والتأخير، سنأتي على عرض بعضها عند الوقوف على المتن وما احتواه، ونبدأ بالقول في الإسناد:

١- بمراجعة إسناد الرواية وجدنا أنها " آحاد" على أربع طبقات بالشكل: (إسماعيل بن إبراهيم الأسدي- أيوب السختياني – محمد بن سيرين – أبو بكرة) في كل من:

كتاب الخطب والمواعظ لأبو عبيد القاسم بن سلام (توفي ٢٢٤ هـ).

طبقات بن سعد (توفي ٢٣٠ هـ).

مسند أحمد بن حنبل (توفي ٢٤١ هـ).

سنن أبو داوود (توفي ٢٧٥ هـ).

النسائي (توفي ٣٠٣ هـ).

٢- عند البخاري ومسلم، ومن أتى بعدهما فهو "آحاد" على خمس طبقات بالشكل:

(عبد الوهاب الثقفي- أيوب السختياني – محمد بن سيرين – ابن أبي بكرة - أبو بكرة)

حيث وُجد أنه هناك انقطاع بين (محمد بن سيرين) و(أبو بكرة)، فقام البخاري كونه أستاذ مسلم وأقدم منه، ومسلم أخذ عنه بحكم أنه تلميذه، فوصل الانقطاع من خلال حشر عبارة (ابن أبي بكرة) في السند وفق ما فصّل في ذلك ابن حجر في كتابه " الفتح" في المواضع (١: ١٤٥، ١٧٧، ١٧٨ \ ٣: ٤٥٩ \ ٦: ٢١٠، ٢١١ \ ٨: ٨٣، ٢٤٤) ، وعليه سار من أتى بعد البخاري ومسلم، علما أنه لم يذكر البخاري أي ولدٍ هو من أبناء أبي بكرة الكُثر، والذين كانوا أصحاب حظوة عند "زياد بن أبيه" أخي أبي بكرة من أمه "سميّة" جارية الحارث بن كلدة الثقفي على ما قيل، والذي شرّفهم وأقطعهم وولاّهم الولايات، فصاروا إلى دنيا عظيمة.

ولا بد من الإشارة إلى أن ذات كتب التراث أوردت رواية عدم قبول شهادة أبو بكرة من قبل عمر بن الخطاب في الحادثة المشهورة (المغيرة بن شعبة وهو على أم جبل بنت الأرقم بن عامر بن صعصعة) برواية سعيد بن المسيب:

(...شَهِدَ على المغيرةِ أربعةٌ فنَكَلَ زِيادُ بنُ أبي سُفيانَ فجَلَدَ عمرُ رضيَ اللَّهُ عنهُ الثَّلاثةَ واستتابَهُم فتابَ اثنانِ، وأبى أبو بَكْرةَ أن يتوبَ فَكانَ يَقبلُ شَهادتَهُما حينَ تابا وَكانَ أبو بَكْرةَ لا تُقبَلُ شَهادتُهُ لأنَّهُ أبى أن يتوبَ وَكانَ مِثلَ النِّضوِ منَ العِبادةِ..)

وفي رواية يعترف أبو بكرة بما نزل به: *(..قَالَ الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ: ثنا أَبُو الْوَلِيدِ ثنا قَيْسٌ عَنْ سَالِمٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرَةَ إِذَا أَتَاهُ رَجُلٌ يُشْهِدُهُ قَالَ: أَشْهِدْ غَيْرِي، فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ قَدْ فَسَّقُونِي، ..)*.

وأيا كان الإسناد، منته إلى الأربعة أو الخمسة، فهو سيبقى " آحاد" بأربع أو خمس طبقات، وهذا مما يعنيه:

أن أبو بكرة، الذي مَاتَ فِي خِلاَفَةِ مُعَاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ، بِالبَصْرَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِيْنَ كما ورد في سير أعلام النبلاء، هو السامع الوحيد لرواية الاستدارة في خطبة الوداع إذ لم نجدها عن غيره، وهو لم يُحدث بها أحدا، طوال ٣٥ سنة على الأقل، إلى أن صار ابنه المزعوم في سن السماع، أو إلى أن التقى بابن سيرين (٣٢- ١١٠ هـ) وهو في سن السماع في سنة ٤٥ هـ على التقريب، وإلا لكان المنقبون عن الأحاديث وجدوها بإسناد منته إلى من هو قبل ابن سيرين.

وبذات المنوال، فإن ابن سيرين لم يُحدث أحدا بما سمعه من أبي بكرة إلى أن التقى بأيوب السختياني (٦٨ – ١٣١ هـ) وليس قبل عام ٨٥ هـ وهو بسن السماع، وإلا لكنا وجدناها بطريق آخر من ابن سيرين.

وكذلك الأمر لأيوب السختياني ومن تلاه في الإسناد.

والسؤال:

هل يقبل عاقل بأن يصمت أبو بكرة حوالي ٣٥ سنة على هذه الرواية؟؟؟ أو ان يصمت ابن سيرين قرابة ٤٠ سنة عليها ليحدث بها أيوب السختياني؟؟؟؟؟ وكذلك بقية رجال الإسناد، ونحن نعلم بأنه لكل واحد منهم تلاميذ عديدون وفق ما يُسرد في كتب الرواية والنقل، وهم الأساتذة المحدثون الذين لا يتورعون عن إلقاء ما عندهم من روايات على تلامذتهم؟؟؟؟

٣- سنحسن الظن بمخرجي الأحاديث، ونقبل أن هناك إسنادين لهذه الرواية وصلهم بالشكل:

الأول:(إسماعيل بن إبراهيم الأسدي- أيوب السختياني – محمد بن سيرين – أبو بكرة).

الثاني:(عبد الوهاب الثقفي- أيوب السختياني – محمد بن سيرين – ابن أبي بكرة - أبو بكرة).

نجد في كل من هذين الإسنادين أحد رجالهما حدّث فقط واحداً من تلامذته، وليس أكثر، وإلا لكنا رأينا أكثر من تلميذ ينقل عن أستاذه، ولوجدنا الرواية

بتفرعات أكثر، إلا عندما نصل إلى أيوب السختياني (متوفي ١٣١ هـ)، حيث تفرّع منه إلى عبد الوهاب الثقفي وإسماعيل بن إبراهيم، أي أن السختياني حدّث على الأقل تلميذين من تلامذته، وقاما بدورهما بنقلها عنه بالإسناد الذي ذكره لهما.

وحتى نفهم معنى هذا، وكيف يتم اختلاق الروايات، وربطها بسلسلة رجال متصلة نُمثل بالتالي:

لنفترض الآن في عصرنا لا وجود لكل وسائل التواصل والإعلام التي نعرف، ونعتمد النقل والرواية، فأنا مثلا كنت على اتصال مع أستاذي في الجامعة، ووالد أستاذي كان يعمل في سلك الشرطة بمدينة حمص، وثابت تاريخيا أن جمال عبد الناصر زار مدينة حمص، وأستاذي ووالده وجمال عبد الناصر انتقلوا للدار الآخرة.

أقوم أنا بتأليف رواية عن حدث على لسان والد أستاذي على أنه قابل جمال عبد الناصر أثناء زيارته لحمص : (*حدثني أستاذي فلان عن أبيه فلان أن جمال عبد الناصر قال له كذا وكذا ....*).

وأحدّث بهذه الرواية ثلاثة من تلامذتي (حسان وخالد ومحمد)، ويقوم كل منهم بنقلها عني بالإسناد الذي ألقيته عليهم، فسيكون عندنا رواية بالأسانيد التالية:

(*عن حسان عن أبو بشار عن أستاذه عن أبيه أن جمال عبد الناصر قال له كذا وكذا ..*)

(*عن خالد عن أبو بشار عن أستاذه عن أبيه أن جمال عبد الناصر قال له كذا وكذا ..*)

(*عن محمد عن أبو بشار عن أستاذه عن أبيه أن جمال عبد الناصر قال له كذا وكذا ..*)

إن هذه الرواية الآحاد بثلاث طبقات (أبو بشار- أستاذه – والد أستاذه) إسنادها صحيح متصل لا إنقطاع فيه، انتقلت من أبو بشار إلى ثلاثة، ولا

يُمكن لأحد من معاصري أبو بشار وتلامذته السامعين منه التأكد من حقيقة وقوع الحدث، كون رجال الإسناد (الأستاذ ووالده وجمال عبد الناصر) ليسوا على قيد الحياة، ولا يمكن لأحد أبدا أن يُكذّب هذه الرواية بأي شكل كان، خاصة وان تلامذة أبو بشار الثلاثة يثقون بأستاذهم وهم يشهدون له، وإلا لما جلسوا عنده لأخذ العلم عنه.

هذا هو حال روايات الآحاد، من السهل على الراوي أن يوجد سلسلة متصلة لا انقطاع فيها، وينسب إليها قولا أو حدثا أو يُغيّر بالمحتوى بقصد او غير قصد.

وفي إسناد رواية " استدارة الزمان" كمثال، فإن أيوب السختياني ، وفق ما أرى، هو من تقوّل أو أدخل أو أضاف ما سنذكره لاحقا في متن الرواية هذه، عامدا أو بغير عمد، عندما نتحدث عن المتن، فهو لديه إسناد متصل رجاله ماتوا (محمد بن سيرين – ابن أبي بكرة - أبو بكرة) ينتهي للنبي، ومنه تفرع إلى رجلين من تلامذته (إسماعيل بن إبراهيم الأسدي - عبد الوهاب الثقفي)، ولا يُمكن لأحد في عصره التحقق من مصداقية الواقعة ودقة القول المنسوب للنبي.

٥- كما هو معلوم أن نص الرواية منسوب لخطبة حجة الوداع، ومن المعلوم أن أعداد غفيرة كانت حاضرة هذا الحدث الهام في تاريخ البعثة، وهناك أسماء بعض من "الصحابة" ممن حضروا الخطبة ذكرتهم الروايات ، ونُسب إليهم مقالات من تلك الخطبة الهامة، نورد بعض الأسانيد المنتهية لهم، ونسأل: لماذا لم ترد رواية (أبو بكرة: استدارة الزمان) على لسان واحد منهم؟؟؟؟ مع التدقيق على ذكر ناقة النبي ولعابها على لسان الرواة وكأنهم كلهم كانوا تحتها، وهي تباركهم بلعابها:

الإسناد الأول: (- *حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: كُنْتُ آخِذًا بِزِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، أَذُودُ عَنْهُ النَّاسَ، فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلْ تَدْرُونَ فِي أَيِّ يَوْمٍ أَنْتُمْ؟ ...*إلخ).

الإسناد الثاني: (*-أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، قَالَ: " خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلّى الله عليه وسلم بِمِنًى وَإِنِّي لَتَحْتَ جِرَانِ نَاقَتِهِ وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا وَإِنَّ لُعَابَهَا لَيَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَقَالَ: «§إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ،* ....إلخ).

الإسناد الثالث: (*- عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّ لُعَابَ نَاقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَسِيلُ عَلَى فَخِذِهِ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ فَقَالَ*...إلخ).

الإسناد الرابع: (*- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : إِنِّي لَتَحْتَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيلُ عَلَيَّ لُعَابُهَا فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ* :...إلخ).

نلاحظ أن ثلاثة من الصحابة (*عمّ أبو حرة الرقاشي – عمرو بن خارجة – أنس بن مالك*) كانوا حريصين على الالتصاق بالنبي وناقته، بدلالة الناقة ذاتها ولعابها، إلا أبو بكرة الذي لم يذكر ناقة رسول الله ولعابها كمصداق على ما يقول رغم أنه مولى رسول الله والذي نُسب له قوله في أبي بكرة (*طليق الله، وطليق رسوله*)، وواضح أن هؤلاء الثلاثة من الصحابة كانوا أشد قربا والتصاقا بالنبي وقت خطبة الوداع إن صحّت روايتهم، وكانوا أقدر على السماع للأمور الهامة التي يشرحها النبي آنذاك.

وعلى ذكر خطبة الوداع، وعلى الهامش فقط، سأورد شيئا عنها بعد إنهاء هذه الفقرة.

٦- قبل أن أنهي الكلام عن إسناد الرواية، أورد إسناد رواية ابن عبد البر ليراجع القارئ معنى ودلالة مفردة (نُبِّئتُ) في علوم الحديث، ويتساءل فيما إذا كان ابن عبد البر هو متقوّل المفردة، أم أنها لم تعجب السابقين من

العلماء، لأنها تُسقط الرواية بأكملها، فأسقطوها وأتوا بما هو أشد مصداقية؟؟؟ حيث أتى عنده في جامع بيان العلم وفضله ج١ ص ١٨٢:

(.... *عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: نُبِّئْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ، حَدَّثَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنًى فَقَالَ: «أَلَا فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُبَلِّغَهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ أَوْ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ لَهُ» قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: فَقَدْ كَانَ هَذَا قَدْ بَلَّغَهُ أَقْوَامٌ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُمْ ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ: كَذَا قَالَ أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ: نُبِّئْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ..*).

خطبة حجة الوداع ودقة التوثيق

تكاد خطبة "حجة الوداع" بنصها ومكان إلقاءها، واحدة من المسلمات أو البديهيات عند كل المذاهب على اختلافاتها، ولا يكاد يجادل فيها اثنان، إذ ما إن يتلفظ أحد بنص مما ورد فيها أو باسمها إلا ويُسلّم السامع فيها، كما انه لا توجد خطبة للنبي "موثقة" بمثلها، وفق ما يتم الحديث عنها، خاصة وأن جموع غفيرة حضرت الموقع والمشهد، إلا أنه ورغم ذلك، يستحيل أن نجد في كل كتب الحديث والسيرة نصاً كاملا لها متواتراً بأسانيد مختلفة، وما نجده ليس سوى مقتطفات روايات "آحاد" بامتياز على طبقيتن أو ثلاث، تم تجميعها ورصفها على أنه نص خطبة حجة الوداع.

والمُفاجئ أكثر في الموضوع: أن من يسمع بخطبة حجة الوداع من المسلمين، كل ما يتبادر لذهنه أنها كانت يوم عرفة، لما فيها من مواضيع هامة على ما قيل، حيث نقرأ:

(*...حجة الوداع هي أول وآخر حجة حجها الرسول محمد ﷺ بعد فتح مكة، وخطب فيها خطبة الوداع التي تضمنت قيمًا دينية وأخلاقية عدة. سُميت حجة الوداع بهذا الاسم لأن النبي محمد ودع الناس فيها، وعلمهم في خطبته فيها أمر دينهم، وأوصاهم بتبليغ الشرع فيها إلى من غاب عنها.*)

ونقرأ أيضا:

(...وفي اليوم الثامن من ذي الحجة توجه إلى منى فبات فيها، وفي اليوم التاسع توجه إلى عرفة فصلى فيها الظهر والعصر جمع تقديم في وقت الظهر، ثم خطب خطبته التي سميت فيما بعد خُطبة الوداع. وبعد غروب

شمس يوم عرفة نزل الرسول محمد، والمسلمون إلى مزدلفة وصلى المغرب والعشاء فيها جمع تأخير، ثم نزل إلى منى وأتم مناسك الحج من رمي الجمار والنحر والحلق وطواف الإفاضة،...)

والخطبة التي تُلقى يوم عرفة على ما نعرف ما هي إلا استنان واقتداء بما فعله النبي محمد يوم عرفة، وكما هو شائع لدى أهل الكتب الصفراء من أن السنة " وحي ثان".

فما قولكم، دام عزّكم، إن عرفتم أن نصوص المقتطفات التي تُنسب لحجة الوداع مثبت فيها أنها قيلت في "منى" أيام التشريق؟؟

وما قولكم، دام فضلكم، إذا كان أولئك العظام الذين لا يُدانون بالعلم والدقة والتوثيق قد عجزوا عن توثيق واحد من أهم الأحداث والوقائع في تاريخ السيرة؟؟؟ وما بالكم في الأحداث الأقل شأنا والأبعد زمانا من حجة الوداع؟؟

عادة في بحثنا وتقصينا للوقوف على حقيقة ما، نذهب للبحث في الكتب التي وصلت على أنها لأهل القرنين الأول والثاني الهجريين، فكل ما ذُكر بعدها عن السيرة والبعثة ما هو إلا إعادة تجميع وصياغة وحذف وإضافة وترجيح وإسقاط من تلك الروايات وفقا لصاحب الصنعة آنذاك.

وحيث أني كنت أشرت إلى ما يُعرف بـ (خطبة الوداع) على أنها كانت في "مِنى"، وفقا لبعض الروايات، وليس في "عرفات"، فإني سأكتفي بإيراد المقتطفات أدناه، دونما تعليق، تبعا لتاريخ وفاة صاحب المؤلف مسلسلة تصاعديا لنقف على الاختلاف عند أهل الدقة والتوثيق في واحد من أهم أحداث عصر البعثة، والذي حضره الآلاف، فمنهم من قال أنها كانت في "عرفة"، ومنهم من قال انها في "مِنى" ، وآخرون ذهبوا إلى أنها في "مكة" بعد الانتهاء من مناسك الحج:

١- كتاب مشيخة ابن طهمان (المتوفي ١٦٨ هـ): *عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ بَعْضِ بَنِي أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ*

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ النَّحْرِ: «إِنَّ §الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا»

٢- كتاب مغازي الواقدي (١٣٠ - ٢٠٧ هـ): قَالَ: فَحَدّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيّ ، قَالَ: وَحَدّثْنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، قَالَا: خَطَبَ رسول الله ﷺ من الْغَدِ مِنْ يَوْمِ النّحْرِ بَعْدَ الظّهْرِ عَلَى نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ....إلخ.

٣- طبقات ابن سعد (٢٣٠ هـ): أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، قَالَ: " خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلّى الله عليه وسلم بِمِنًى وَإِنِّي لَتَحْتَ جِرَانِ نَاقَتِهِ وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا وَإِنَّ لُعَابَهَا لَيَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَقَالَ:...إلخ.

٤- مسند أحمد (١٦٤ - ٢٤١هـ): حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: كُنْتُ آخِذًا بِزِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، أَذُودُ عَنْهُ النَّاسَ،...إلخ.

٥- كتاب حديث هشام بن عمار (١٥٣ - ٢٤٥ هـ): حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الْهُذَلِيُّ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ (توفي ١١٢ هـ) قَالَ: لَمَّا كَانَ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَشْرُ سِنِينَ حَجَّ، وَهِيَ حَجَّةُ الْوَدَاعِ، فَلَمَّا ذَبَحَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَلَبِسَ ثِيَابَهُ، ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَطَافَ بِهِ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَبَنُو عَمِّهِ يَنْزِعُونَ مِنْهَا الْمَاءَ، فَأَمَرَهُمْ فَرَفَعُوا إِلَيْهِ دَلْوًا مِنْهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ يَتَّخِذُوهَا النَّاسُ سُنَّةً لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ» ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، وَرَدِيفُهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ وَقَفَ لِلنَّاسِ، فَقَالَ:.....إلخ.

٦- المنتخب من مسند عبد بن حميد (توفي ٢٤٩ هـ): *حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ الْعُكْلِيُّ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ أُنْزِلَتْ عَلَى رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بِمِنًى -وَهُوَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ} حَتَّى خَتَمَهَا، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ الْوَدَاعُ، فَأَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ الْقَصْوَاءِ، فَرُحِلَتْ لَهُ فَرَكِبَ، فَوَقَفَ لِلنَّاسِ بِالْعَقَبَةِ، فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ، فَحَمِدَ اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، فَقَالَ:*.....إلخ.

٧- أخبار مكة للأزرقي (نحو ٢٥٠ هـ): *فَلَمَّا كَانَ سَنَةَ عَشْرٍ أَذِنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجِّ، فَحَجَّ رَسُولُ اللَّهِ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، وَهِيَ حَجَّةُ التَّمَامِ، فَوَقَفَ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ:*....إلخ.

قول في متن رواية " استدارة الزمان"

إن متن رواية (استدارة الزمان) الشائع بين المسلمين هو ما جاء في صحيح البخاري ومسلم:

(الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ)

ومن عادتنا في الدراسة والبحث أن نجمع الروايات التي سجلتها الكتب في القرون الهجرية الثلاث الأُوَلْ، وكأننا في ذات عصر البخاري، ونجري مقارنات، ولنا أن نتساءل عما أسقط نصوصاً وجعل الثقة في أخرى، برغم موت رجالات الروايات كلهم.

وسنورد أولا متون الرواية وفق القدم التاريخي، ومن بعدها نحاول الإشارة إلى نقاط:

١- كتاب سيرة ابن اسحاق - السير والمغازي توفي ١٥١ هـ:

نا أحمد: نا يونس عن ابن إسحق قال: سألت ابن أبي نجيح عن قول رسول الله ﷺ «إن الزمان قد استدار حتى صار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض»

٢- كتاب مشيخة ابن طهمان لابن طهمان توفي ١٦٨ هـ:

عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ بَعْضِ بَنِي أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ النَّحْرِ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا».

٣- كتاب مغازي الواقدي (١٣٠ - ٢٠٧ هـ):

قَالَ: فَحَدّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيّ ، قَالَ: وَحَدّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، قَالَا: خَطَبَ رسول الله ﷺ من الْغَدِ مِنْ يَوْمِ النّحْرِ بَعْدَ الظّهْرِ عَلَى نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ. وَزَادَ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ فِي الْقِصّةِ، قَالَا:.... ثُمّ قال رسول الله ﷺ: يَا أَيّهَا النّاسُ إِنّمَا النَّسِيءُ زِيادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عاماً لِيُواطِؤُا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ. أَلَا وَإِنّ الزّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللّهُ السّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنّ عِدّةَ الشّهُورِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللّهِ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَةٌ: ذُو الْقِعْدَةِ، وَذُو الْحِجّةِ، وَالْمُحَرّمُ، وَرَجَبٌ الّذِي يُدْعَى شَهْرَ مُضَرٍ، الّذِي بَيْنَ جُمَادَى الْآخِرَةِ وَشَعْبَانَ، وَالشّهْرُ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، وَثَلَاثُونَ، أَلَا هَلْ بَلّغْت؟ فَقَالَ النّاسُ: نَعَمْ! فَقَالَ: اللّهُمّ اشْهَدْ!

٤- كتاب مجاز القرآن أبو عبيدة معمر بن المثنى (١١٢ - ٢٠٨هـ):

(*... حتى إذا حجّ النبي صل الله عليه وسلم فى ذى الحجة الذي يكون فيه الحج قال: «إن الزمان قد استدار وعاد كهيئته، فاحفظوا العدد»*)

ملاحظة هامة- يُمكن أن نلاحظ أن متن الرواية كان مقتصرا على (..*إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا..*) من خلال ما سجلته كتب القرن الثاني الهجري الذي انتهى بالزيادة التي نجدها عند الواقدي: *(..ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَةٌ: ذُو الْقِعْدَةِ، وَذُو الْحِجّةِ، وَالْمُحَرّمُ، وَرَجَبٌ الّذِي يُدْعَى شَهْرَ مُضَرٍ، الّذِي بَيْنَ جُمَادَى الْآخِرَةِ وَشَعْبَانَ، ..)*، بمعنى أن تفصيل الأشهر الحرم أول ما ورد في رواية الواقدي، ولحقه من أتى بعده في إثبات هذا التفصيل في متن الرواية، ولا

ننسى أن أبو عبيدة معمر بن المثنى أنهى النص والسياق بعبارة: *(..فاحفظوا العدد»).*

٥- كتاب سيرة ابن هشام (٢١٨ هـ)

قَالَ ابْنُ إسْحَاقَ: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَجِّهِ، فَأَرَى النَّاسَ مَنَاسِكَهُمْ، وَأَعْلَمَهُمْ سُنَنَ حَجِّهِمْ، وَخَطَبَ النَّاسَ خُطْبَتَهُ الَّتِي بَيَّنَ فِيهَا مَا بَيَّنَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: .... أَيُّهَا النَّاسُ: إنَّ النَّسِيءَ زِيادَةٌ فِي الْكُفْرِ، يُضَلُّ بَهْ الَّذِينَ كَفَرُوا، يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَاما، لِيُواطِؤُا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَيُحَرِّمُوا مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَإِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَةٌ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ.

ملاحظة هامة- ابن هشام قرأ سيرة ابن اسحق على البكائي، ولم يأخذ مباشرة من الأول، وقد أجرى ابن هشام على سيرة ابن إسحاق بعض التعديلات إضافةً وحذفًا، وعليه لا يُعرف ما تضمنته إضافاته.

٦- كتاب غريب الحديث وكتاب الخطب والمواعظ للقاسم بن سلام (١٥٧ - ٢٢٤ هـ):

وَقَالَ أَبُو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي بكرة أن رسول الله ﷺ خطب في حجته فقال إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض السنة اثنا عشر شهراً منها أربعةٌ حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان.

٧- كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٣٠هـ):

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلّى الله عليه وسلم خَطَبَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ: " أَلَا إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا

أَرْبَعَةٌ حَرَّمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرٍ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ.

٨- مسند أحمد (١٦٤ - ٢٤١هـ):

في رواية أولى: *(حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبَرنا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عَليه وسَلم خَطَبَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ أَلاَ إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ثَلاَثٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، ثُمَّ قَالَ أَلاَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى، ثُمَّ قَالَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ فَقَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى، ثُمَّ قَالَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا قُلْنَا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَتِ الْبَلْدَةَ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ قَالَ وَأَحْسَبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا).*

وفي رواية أخرى: *(حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: كُنْتُ آخِذًا بِزِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، أَذُودُ عَنْهُ النَّاسَ، فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلْ تَدْرُونَ فِي أَيِّ يَوْمٍ أَنْتُمْ؟ وفِي أَيِّ شَهْرٍ أَنْتُمْ ؟ وَفِي أَيِّ بَلَدٍ أَنْتُمْ؟ " قَالُوا: فِي يَوْمٍ حَرَامٍ، وَشَهْرٍ حَرَامٍ، وَبَلَدٍ حَرَامٍ، قَالَ: " فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَهُ "،..... أَلا وَإِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، ثُمَّ قَرَأَ: {إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ} ، أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ،..)*

ملاحظة هامة- نرى بأن التقديم والتأخير واضح في متن الروايتين بين موضوع (استدارة الزمان) وموضوع (السؤال عن البلد والشهر واليوم)، إضافة إلى أن (ابن حنبل) في الرواية الثانية يُسقط تفصيل الأشهر الحرم كله (..ثلاث متواليات....إلخ)، كما أسقطها ابن هشام، وهو ما يتفق مع روايات القرن الثاني الهجري المذكورة أعلاه.

٩- كتاب حديث هشام بن عمار (١٥٣ - ٢٤٥ هـ):

(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الْهُذَلِيُّ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ - توفي ١١٢ هـ.... فَلَمَّا ذَبَحَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَلَبِسَ ثِيَابَهُ، ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَطَافَ بِهِ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَبَنُو عَمِّهِ يَنْزِعُونَ مِنْهَا الْمَاءَ، فَأَمَرَهُمْ فَرَفَعُوا إِلَيْهِ دَلْوًا مِنْهَا فَشَرِبَ،.. ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، وَرَدِيفُهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ وَقَفَ لِلنَّاسِ،...) ، إلى قوله :(.. قَالَ: .... أَلَا وَإِنَّ النَّسِيءَ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، أَلَا وَإِنَّ الزَّمَانَ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، أَلَا وَإِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، أَوَّلُهَا رَجَبٌ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى الْآخِرَةِ وَشَعْبَانَ، وَثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ، أَلَا وَإِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، يَعُدُّهُ بِيَدِهِ، فَضَرَبَ بِكَفَّيْهِ مَرَّتَيْنِ عَشْرًا وَعَشْرًا، وَمَرَّةً بِكَفَّيْهِ تِسْعًا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» ، قَالُوا: نَعَمْ،..)

ملاحظة هامة- من خلال هذه الرواية نجد أن الخطبة كانت في الحرم المكي بدلالة (زمزم) والعبارات الأخرى، ثم بخصوص تفصيل الأشهر الحرم بدأت هذه الرواية بذكر (رجب) دون وصفه بـ (مُضر)، ولم تذكر الرواية أسماء الأشهر الثلاث الأُخر كما أسقطها ابن حنبل وابن هشام وروايات القرن الثاني الهجري، إلا أنها ذكرت تفصيل عدد أيام الشهر على أنها تسعة وعشرون يوما وكيف عبّر النبي عن ذلك باستخدام يديه، كما ورد في رواية الوقدي.

١٠- أخبار مكة للأزرقي (نحو ٢٥٠ هـ):

فَلَمَّا كَانَ سَنَةَ عَشْرٍ أَذِنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجِّ، فَحَجَّ رَسُولُ اللَّهِ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، وَهِيَ حَجَّةُ التَّمَامِ، فَوَقَفَ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: «يَا

أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَلَا شَهْرَ يُنْسَأُ، وَلَا عِدَّةَ تُخَطَّا، وَإِنَّ الْحَجَّ فِي ذِي الْحِجَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

ملاحظة هامة- لم تأت هذه الرواية أبدا على أسماء الأشهر الحرم وتفصيلها كما أشرنا في سابقاتها، لا بل أنها زادت بما لم يأت فيها: (..*فَلَا شَهْرَ يُنْسَأُ، وَلَا عِدَّةَ تُخَطَّا، وَإِنَّ الْحَجَّ فِي ذِي الْحِجَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».*)، والعبارة الأخيرة تطرح سؤالاً: هل كان الحج يُؤدى في غير ذي الحجة حتى يقول: (..*وَإِنَّ الْحَجَّ فِي ذِي الْحِجَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ*»)؟؟؟؟؟

١١- صحيح البخاري (١٩٤ - ٢٥٦هـ):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ ".

ملاحظة هامة جدا- إذا وحتى عصر البخاري ، أول ذكر لأسماء الأشهر الحُرم تفصيلا في متن الرواية كان عند الواقدي (أقدم الرجال ولادة- ١٣٠ هـ)، وتبعه ابن سعد الذي يُعرف بأنه "كاتب الواقدي" وتلميذه، ومن بعدهم البخاري ومسلم، وابن حنبل في رواية من رواياته.

وما نراه أن أيوب السختياني المتوفي ١٣١ هـ ، وفق ما بينا في قولنا بالإسناد، هو مختلق الإسناد، للرواية الأصل *(الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ*)، لأنه لا خلاف ولا تناقض لهذا النص مع كتاب الله والعقل والمنطق، وأن اللاحق لهذا النص المتمثل في تفصيل الأشهر الحرم وذكرها (.. *ثلاث متواليات: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ*) هو من الزيادات والإضافات التي ربما كانت من صنع الواقدي أو لاحقيه، وذلك للتناقضات التي كنا أشرنا لها فيما ذُكر تحت تفسير الآيتين (٢ و ٥ التوبة) والتي سنعيد التذكير بها لاحقا، ولما سنتحدث عنه لاحقا عما يتعلق

بالصيد والأشهر الحرم، بعد أن نذكر التالي مما يدحض نسبة هذا التفصيل للنبي محمد:

إن ذكر أسماء الأشهر الحُرم بعد عبارة (أربعة حُرم) بالنص (*.. ثلاث متواليات: ذُو القَعْدَةِ وَذُو الحِجَّةِ وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ*)، لا تدل أبداً، ولا بأي شكل على بلاغة وفصاحة وحكمة، وهي كلها وغيرها مما امتاز به النبي محمد، ومما لا ينكره واحد من المسلمين، والأولى أن تكون عباراته رصينة قوية مختصرة بليغة فصيحة، مستمدة من كتاب الله، وخاصة في خطاب كهذا، على غرار ما اكتفى به كتاب الله بذكر عبارة *(إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ..)* ٣٦ التوبة، بينما نجدها في متن الرواية كمن "يُفسّر الماء بعد الجهد بالماء"، ويُعرّف المعرّف، وذلك للتالي من الأسباب:

١- الأشهر الحُرم معروفة على الأقل عند أهل الجزيرة منذ عهد قديم، وهو ما يُقره جميع الدارسين وأهل الاختصاص، والتذكير بعددها في كتاب الله ليس لأنهم يجهلونها، بل للتأكيد على عددها، وعدم التلاعب بها زيادة ونقصانا، وهذا واحد من أسباب عدم ذكر أسماءها تفصيلا في كتاب الله، وإن ذكرها بالشكل الوارد في متن الرواية من النبي محمد أمام أهل البلاغة والفصاحة على ما يُقال هو تماما كمن يُعرّف المعرّف.

٢- قلنا أن هذه الأشهر تناقض الروايات العديدة الواردة تحت شرح وتفسير الآيتين (٢ و ٥ التوبة).

٣- نجد أن النص يُحدد (رجب) بالعبارة: *(.. رجب مضر الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ*)، وهنا يسأل السائل: إذا كانت الأشهر معروفة التسلسل، هل من المنطق والعقل أن يُعرّف الشهر بموقعه بين شهرين في خطاب عام، ليُمييز النبي واحدا عن آخر حتى لا يُشكل الأمر على السامعين، كالذي يقول: سأزوركم في سبتمبر الذي بين أغسطس وأكتوبر؟؟؟؟؟؟؟

خرّج المخرّجون هذا الأمر بزعم أن هناك (رجبين) عند أهل الجزيرة ولذلك كان لا بدّ من أن يُحدد النبي أي رجب هو المقصود، ولكن رغم

ذلك، بقي الأمر كمن "يُعرّف المعرّف ويُفسّر الماء بعد الجهد بالماء"، حيث نجد:

(.. *ويذكر علماء الأخبار أن تأكيد الرسول على "رجب مضر الذي بين جمادى وشعبان" في خطبة حجة الوداع، هو أن ربيعة كانت تحرم في رمضان وتسميه رجبًا، فعُرف من ثم بـ"رجب ربيعة"، فوصفه بكونه بين جمادى وشعبان تأكيد على أنه غير رجب ربيعة المذكور الذي هو بين شعبان وشوال*..)

إذا، سنسلم لهم أنه من المعروف والشائع عند أهل الجزيرة هناك رجبان:

- رجب مُضر الذي هو بين جمادى الآخرة وشعبان.

- رجب ربيعة الذي هو بين شعبان وشوال.

فإذا كان الأمر كذلك، فسيبقى الأمر كمن "يُعرّف الماء بعد الجهد بالماء"، إذ كان يُكتفى من النبي صاحب البلاغة والفصاحة والحكمة أن يذكر فقط عبارة (رجب مُضر) دون ذكر *(ٱلَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ)*، لأنه لا وجود إلا لـ (رجب مضر) واحد، وهم يعرفونه، ولا داع لتعريفه بموقعه بين جمادى وشعبان، وبمعنى آخر:

أؤلئك وجدوا أن النص بحاجة لتخريج لأنه يتنافى مع العقل والمنطق والبلاغة والفصاحة، فقالوا بتخريجهم هذا الذي لم يُخرجهم من التناقض، بل رسّخ وجوده، وما زال السؤال ذاته: كيف للنبي أن يُعرّف المعرّف؟؟؟؟؟؟ وهل يليق به أن يُعرّف المعرّف لأهل الفصاحة والبلاغة والبيان؟؟؟؟

إن هذا التناقض الفاقع لدليل على أن هذا النص الخاص بتفصيل الأشهر الحرم من رواية "استدارة الزمان" هو من وضع الوضّاع، ومما لا يُقبل على النبي محمد من حيث اللغة والبلاغة والفصاحة على الأقل، ناهيكم عن الأمور الأخرى التي يعرض لها هذا البحث.

وربما يسأل السائل: وماذا عن بداية نص الرواية *(إن الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ)*؟؟؟

فنقول: أن هذا النص بالذات من الرواية يُحتمل أنه من قول النبي، ويُحتمل ألا يكون، إلا أنه في الحالين لا مآخذ عليه كونه موافق لكتاب الله والواقع والحقيقة المثبتة وفق التالي:

فأما عبارة: *(..السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ)*، فواضح تطابقها مع ما أتى في نص الآية ٣٦ التوبة، وبالتالي لا حاجة للأخذ والرد فيها.

وأما عبارة: *(إن الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ،..)* فنقول:

إن معرفة الإنسان للدورة المسماة بالدورة الاقترانية (الميتونية) والتي تتكرر كل تسعة عشر عاما قديمة، وقد كان ذلك منذ القرن الخامس قبل الميلاد على الأقل بدلالة من تُنسب له، وهي متعلقة بحساب الأشهر القمرية وموافقتها مع المواسم والفصول، وبطبيعة الحال، فهي ليست من اختراع الإنسان، بل هي من خلق الله، وهي في حال تكرار منذ خلق الله الشمس والقمر والأرض، وحيث أن اهل الجزيرة، كما بقية الشعوب المحيطة يعتمدون الأشهر القمرية، فحتما هم على دراية بهذه الدورة، وان الاقتران يحدث كل تسعة عشر عاما، ولا نشك أبدا بأن النبي محمد كما اهل عصره وسابقيه، كان على معرفة بهذه الحقيقة، فكان وفقاً ذلك القول المنسوب له *(إن الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ،..)* مطابق للحقيقة والواقع.

إذاً ما نرجحه، بل ونؤكده، أن تلك السنة (العاشرة للهجرة) كانت هي السنة التاسعة عشرة في الدورة الاقترانية، لتنتهي دورة وتبدأ دورة جديدة، ولا علاقة لقوله ذاك أبدا بكل ما قيل عن إلغاء العمل بالشهر النسيء وما نتج عن ذلك مما جعل الشهور القمرية دوارة لتأت في غير مواسمهما ومن دون توافق مع الفصول.

مما عرضنا في إسناد ومتن رواية "استدارة الزمان" نخلص إلى أنها مؤلفة من مقطعين:

الأول: *(إن الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ)*

وهذا المقطع موافق لكتاب الله وسنة الخلق والحقائق المثبتة، ولذلك لا نستبعد أن يكون من قول النبي محمد، والمقطع لم يُقدم لنا جديد سوى أن عرّفنا أن السنة العاشرة للهجرة كانت رأس دورة اقترانية "ميتونية".

الثاني: (*ثلاث متواليات: ذُو القَعْدَةِ وَذُو الحِجَّةِ وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ)*

فهذا المقطع لا نرى أبدا انه من قول النبي محمد، للتناقضات الموجودة فيه، والتعارض مع الروايات الأخرى الواردة في تفسير الآية (٢ و٥ التوبة)، والتقاطع الأساس في مفهوم "الأشهر الحرم" ما بين الآية (٢ و٥ التوبة) والآية (٣٦ التوبة)، وكنا شرحنا ذلك مفصلا.

ولهذا كله، مع ما سيلحق، نرى الاحتجاج بهذه الرواية على الأشهر الحرم بأنها (ذي القعدة وذي الحجة ومحرم ورجب) ساقط بكليته.

"الأشهر المعلومات" و"الأشهر الحُرم"

إن سيل التناقضات فيما احتوته التفاسير لا يكاد ينقطع، فها نحن أمام واحدة من تلك التي لا يُمكن لعاقل أن يسكت عليها ويقبلها، وهي القول بأن "الأشهر الحرم" في:

التوبة - الآية ٣٦ *إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ* ....

هي " الأشهر المعلومات" الخاصة بالحج:

البقرة - الآية ١٩٧ *الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ۚ وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ*

وقائلو هذا المقال، والمترسخ في أذهان العامة على أنه حقيقة، مرجعهم في ذلك أنّ" الأشهر الحرم" لم يُسمها ويُحددها الله سبحانه في كتابه كونها معلومة لأهل الجزيرة من قديم الزمان، فهي "الأشهر المعلومات" التي أتت في الآية ١٩٧ البقرة والتي تتحدث عن الحج والتي لم يحددها سبحانه بأسمائها لأنها قديمة في علمهم، ولذلك صار من المُسَلّم والبديهي أن ذكر أحدها يعني الثاني، على غرار ما نجده عند القرطبي، على سبيل المثال، تحت الآية ١٩٧ الحج: (*...لَمْ يُسَمِّ اللَّهَ تَعَالَى أَشْهُرَ الْحَجِّ فِي كِتَابِهِ، لِأَنَّهَا كَانَتْ مَعْلُومَةً عِنْدَهُمْ..*).

وكما جاء عنده تحت تفسير الآية ٣٦ التوبة: (*..خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى الْأَرْبَعَةَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ بِالذِّكْرِ، وَنَهَى عَنِ الظُّلْمِ فِيهَا تَشْرِيفًا لَهَا وَإِنْ كَانَ مَنْهِيًّا عَنْهُ فِي*

كُلِّ الزَّمَانِ. كَمَا قَالَ:" فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدالَ فِي الْحَجِّ" عَلَى هَذَا أَكْثَرُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ. أَيْ لَا تَظْلِمُوا فِي الْأَرْبَعَةِ الْأَشْهُرِ أَنْفُسَكُمْ...).

ووجه التناقض في القول بأن "أشهر الحج" و"الأشهر الحُرم" على أنهما ذات الأشهر، نجده عندما نتتبع ما أتى في التفاسير والروايات:

إذ كنا عرضنا زعمهم أن الأشهر الحُرم هي (ذي القعدة - ذي الحجة – مُحرّم – رجب) سندا لرواية الآحاد في طبقاتها الأربع (.. *ثلاث متواليات: ذُو القَعْدَةِ وَذُو الحِجَّةِ وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ*) فيما أتى تحت تفسير الآية ٣٦ التوبة.

فإذا ما ذهبنا للوقوف عند ما أتى تحت تفسير الآية ١٩٧ البقرة، سنجد أن "الأشهر المعلومات" هي المعرفة عندهم على أنها "أشهر الحج" وهي ثلاثة وليست أربعة (شوّال – ذي القعدة – ذي الحجة) وفق ما نقرأ عند القرطبي على سبيل المثال:

(..وَاخْتُلِفَ فِي الْأَشْهُرِ الْمَعْلُومَاتِ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ عُمَرَ وَعَطَاءٌ وَالرَّبِيعُ وَمُجَاهِدٌ وَالزُّهْرِيُّ: أَشْهُرُ الْحَجِّ شَوَّالٌ وذو العقدة وَذُو الْحَجَّةِ كُلُّهُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالسُّدِّيُّ وَالشَّعْبِيُّ وَالنَّخَعِيُّ: هِيَ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرَةٌ مِنْ ذِي الْحَجَّةِ،..)

وبمعزل عن اختلافهم في ذي الحجة، عشراً منه أو كله، فقد تقاطع الفريقان عند ذكر الأشهر الثلاثة هذه دونما ذكر (مُحرّم) أو (رجب) معها، مع ملاحظة ذكرهم (شوّال) الذي لم تذكره رواية (استدارة الزمان).

والتساؤلات التي لا إجابة لها، ونحن واثقون من أن " أشهر الحج" و"الأشهر الحرم"، كلاهما كان من المعلوم من قديم الزمان لأهل الجزيرة:

- فيما لو كنا من أهل القرون الهجرية الثلاثة الأُوَلْ: كيف سنقبل اختلاف وتناقض الأقوال تلك، مع ملاحظة أنها كلها لا تنتهي تواترا إلى عصر النبي، بل إلى تابعين وتابع تابعين، رغم قربهم من عصر البعثة؟؟؟

- لا يكاد تُذكر الآية ٣٦ التوبة ومنها على الخصوص عبارة (..*مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ*..) إلا ويُستشهد آلياً برواية (استدارة الزمان) الآحاد على أن النبي شرح وحدد الأشهر الحُرم، المعلومة أصلا، بينما لا نجد الاستشهاد الآلي برواية منتهية للنبي في بيان "أشهر الحج المعلومات"، وحتى في روايته تلك لم ترد إشارة إلى أنها هي ذاتها، مع التنويه إلى أنّ الوضّاعين التفتوا إلى خلو الروايات من رواية كهذه، فذهبوا لوضع واحدة حيث نقرأ عند ابن كثير فِي تَفْسِيرِهِ:

(..وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَسَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَر يُسَمِّي شُهُور الْحَجِّ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُسَمِّي: "شَوَّالٌ وَذُو الْقِعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ"..... وَقَدْ حُكي هَذَا أَيْضًا عَنْ طَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، وَقَتَادَةَ. وَجَاءَ فِيهِ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ، وَلَكِنَّهُ مَوْضُوعٌ، رَوَاهُ الحافظ بن مَرْدويه، مِنْ طَرِيقِ حُصَين بْنِ مُخَارِقٍ -وَهُوَ مُتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ -عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَب، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ: شَوَّالٌ وَذُو الْقِعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ"، وَهَذَا كَمَا رَأَيْتُ لَا يَصح رَفْعُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.).

- هل يقبل عاقل أن تكون "أشهر الحج المعلومات " والتي عرّفوها على أنها ثلاثة هي ذاتها " الأشهر الحُرم الأربعة "، وكلاهما لم يُذكر تفصيلا في كتاب الله؟؟؟؟؟؟؟؟

كيف سيقبل عاقل أن تكون (الثلاثة) هي ذاتها (الأربعة)؟؟؟؟

إن قوله سبحانه (*إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ*..) لا يعني البتّة أنها هي المعلومات للحج، وكل قول ينطلق من ذلك هو ساقط، وكمثال:

قولنا:(السنة اثنا عشر شهرا منها ثلاثة صيّفٌ) خبر وحقيقة.

وقولنا: (قطاف الزيتون أشهر معلومات) خبر وحقيقة.

فهذان القولان لا يعنيان أبدأ ان (أشهر الصيف) هي ذاتها (أشهر قطاف الزيتون).

حيث أن وجه التمثيل: في كتاب الله (الأشهر الحرم: موسم) و(أشهر الحج:موسم).

وفي مثالنا: (أشهر الصيف:موسم) و(أشهر قطاف الزيتون: موسم).

نحن أمام ثلاثة احتمالات لا رابع لها:

الأول: أن تكون الأشهر الحُرم الأربعة هي ذاتها أربعة أشهر الحج المعلومات، واستحالته واضحة من تناقضات رواياتهم، رغم انهم يعتبرونها واحداً.

الثاني: أن الأشهر الحُرم مختلفة كلياً عن أشهر الحج، وهذا ما لم يتحدث عنه السابقون، وهذا مما يمكن أن تشير إليه تناقضاتهم التي نذكر بعضها تباعا في بحثنا وتنقيبنا.

ومثال هذا: موسم قطاف الزيتون يختلف تماما عن موسم حصاد القمح، فشهور هذا ليست شهور ذاك، وليست متقاطعة البتّة.

الثالث: أن يكون بعضا من الأشهر الحرم وأشهر الحج مشترك أو متداخل، وهذا ما لم يذكره السابقون صراحة، فهم لم يقولوا أن (ذي القعدة وذي الحجة) مشتركان ما بين الأشهر الحرم وأشهر الحج، ويفترقان في شوّال ومُحرّم ورجب، إذ لا ذكر لشوّال بين الأشهر الحُرم، ومثال ذلك: موسم قطاف الزيتون (من منتصف سبتمبر إلى أواخر نوفمبر تقريبا) وموسم قطاف العنب (من منتصف يوليو إلى أواخر أكتوبر على الأكثر)، حيث يشترك الموسمين بشهري سبتمبر وأكتوبر.

ما اخلص إليه من هذا:

- الاحتمال الأول ساقط عقلا ومنطقا، ومن ثم بدليل تناقضات رواياتهم.
- الاحتمالان الثاني والثالث قائمان، ولا يُمكن إنكارهما إلا بدليل.

موضوع الانسلاخ : فإضافة لاستحالة قبول رواية (استدارة الزمان) الآحاد للتناقضات التي أتينا على ذكرها، نقف عند موضوع "الانسلاخ" من خلال (*ثلاث متواليات.... وواحد فرد*) المتناقضة بشكل صارخ مع صريح نص كتاب الله:

التوبة - الآية ٣٦ *إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ*.....

التوبة - الآية ٢ *فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ* ....

التوبة - الآية ٥ *فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ...*

والذي يُشير بصريح النص إلى أن الأشهر الحُرم أربعة، وهي متتابعة بدليل (*فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ*).

فالسياق في الآية (٢) و(٥) التوبة يتحدث عن أربعة أشهر، هي أشهر العهد، وحتما هي متتابعة، وسماها سبحانه بصريح النص (الأشهر الحرم)، وهو اسم علم خاص لا يُطلق إلا على ما ورد في الآية ٣٦ التوبة، ومن ثم فقد كنا أشرنا إلى أن أشهر العهد لا تكتسب صفة التحريم، إلا إن كانت هي فعلا الأشهر الحرم ذاتها، وفي ذات السياق يقول سبحانه (فإذا انسلخ الأشهر الحرم)، يعني وبكل وضوح: انسلاخ الأشهر الأربعة المتتابعة، لأن الانسلاخ لا يكون إلا لذات الحال، ورغم أن المفسرين وشيخيهم الطبري يعرفون معنى ودلالة الإنسلاخ، وبرغم معرفتهم لمدة العهد بأنها أربعة أشهر، فنراه يقول في هذا الموضع:

(..ويعني بـ "الأشهر الحرم"، ذا القعدة، وذا الحجة، والمحرم.... ولكنه لما كان متصلا بالشهرين الآخرين قبله الحرامين، وكان هو لهما ثالثًا، وهي كلها متصل بعضها ببعض، قيل: "فإذا انسلخ الأشهر الحرم"")

فهو يعلم أن الانسلاخ يكون للمتصل من الشهور المتتابعة وفق ما نراه، ولكنه برغم ذلك، لم يقل لنا ماذا عن الشهر الرابع من العهد او تناسى أن العهد لأربعة أشهر متواليات متصلات؟؟؟؟والنص يتحدث عن (انسلاخ الأشهر الحرم) في سياق الحديث عن العهد، فهل سبحانه يتحدث عن

انسلاخ الأشهر الثلاثة فقط، ويترك الشهر الرابع للعهد دون أن يشمله الإنسلاخ؟؟؟؟؟

إن الطبري وقع في تناقضات لا يُمكن تخريجها بأي شكل كان، ولا يُمكن لمن بعده أن يقوم مقامه، ولا نعلم مرجع أدلته وحجته عندما يورد أن الله "يعني كذا..وأراد كذا..." مما نجده مليئا بالتناقضات من مثل قوله:

(..وإنما أريد في هذا الموضع انسلاخ المحرم وحده،....... ومعنى الكلام: فإذا انقضت الأشهر الحرم الثلاثة عن الذين لا عهد لهم، أو عن الذين كان لهم عهد فنقضوا عهدهم بمظاهرتهم الأعداءَ على رسول الله وعلى أصحابه، أو كان عهدهم إلى أجل غيره معلوم....).

المعلومات والمعدودات

نبدأ بدلالة (معدودات) فننظر للآية:

ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۖ وَغَرَّهُمۡ فِي دِينِهِم مَّا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ [٣٠]

فكما هو واضح أن السياق يدل على أن النار لن تمسهم إلا أيام بالعدد (يوم - يومين - ثلاثة..إلخ)، بعد يوم الحساب.

فعندما ، نقول أن العمل الفلاني يحتاج إنجازه خمسة أيام، فهي أيام معدودات، وليست مرتبطة بتاريخ وموقع من الأسبوع أو الشهر أو السنة، وهذا ليس بجديد، فمعدودات: من العدّ والإحصاء، فأي شخص يحتاج إلى عدد من الأيام (معدودة)، على سبيل المثال، لإنجاز عمل بعينه، قد تكون في أول العام أو منتصفه أو في آخره، أو في واحد من الفصول... إلخ.

ولإيضاح مفهوم ودلالة (معلومات) و(معدودات)، نُمثل بموسم قطاف الزيتون الذي يمتد على عدد من الأشهر في الخريف، فكل مزارعي الزيتون ومن هم على علاقة بما يتعلق بالزيتون على الأقل على دراية بهذا الموسم، الممتد على أشهر هي معلومة لديهم ومقرونة بالأعمال ذات العلاقة، فأشهر قطاف الزيتون مميزة عندهم بأعمال ونشاطات، فهي "أشهر معلومة".

إلا أن ملّاك الزيتون وأصحاب الحقول يختلفون في مباشرة القطاف خلال هذه الأشهر، تبعا لحالة الثمار، كما تختلف المدة اللازمة لقطاف كل حقل

---

[٣٠] سورة آل عمران - الآية ٢٤

تبعا لامتداده وعدد الأشجار والقوة العاملة المتوفرة وظروف وعوامل مختلفة، وبالتالي كل مزارع يعرف تقريبا عدد الأيام التي ينتهي فيها من جمع محصوله (أيام معدودات) خلال (الأشهر المعلومات)، فيمكن أن تكون (الأيام المعدودات) في بداية (الأشهر المعلومات) أو في وسطها او في آخرها.

ولتأكيد ارتباط مفهوم (المعلوم) بالفعل والنشاط والعمل نذكر على سبيل المثال:

أسبوع المذاكرة للتحضير للامتحان - شهر الامتحان – أسبوع الصيانة والعمرة في معمل السماد و قد يكون شهر – أسبوع المسابقات الشعرية – شهر منافسات بطولة ما، فكل هذا مما هو من (الفترات المعلومات) المتسمة بأداء عمل أو نشاط خاص أو التزام بأمور محددة.

بعد أن تمّ البيان والربط بين (معدودات) و(معلومات) نذهب إلى موضع ورودهما في كتاب الله للقراءة:

الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ۚ وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ [٣١]

فأشهر الحج هي (أشهر معلومة) يُؤدى خلالها عمل ونشاط ونُسك معروفة، وهي ثلاثة (شوّال وذي القعدة وذي الحجة) دون وجود أي خلاف لذلك.

وشهر الصيام هو (شهر معلوم) مختص ومميز بفعل ونشاط بعينه ، وهو شهر رمضان.

والأشهر الحُرم هي اشهر معلومة سنتحدث لاحقا عما تتميز به وتختلف به عن بقية الأشهر، مع تأكيدنا على أنها ليست هي أشهر الحج، وليست هي ما جاء في رواية (استدارة الزمان)، وفق ما بيّنا من مفارقات وتناقضات.

---

[٣١] **البقرة - الآية ١٩٧**

لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ [٣٢]

هذه الآية جاءت في سياق ذكر إبراهيم وابتداء الحج:

وَإِذۡ بَوَّأۡنَا لِإِبۡرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلۡبَيۡتِ أَن لَّا تُشۡرِكۡ بِي شَيۡـٔٗا وَطَهِّرۡ بَيۡتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلۡقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ (٢٦) وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَجِّ يَأۡتُوكَ رِجَالٗا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٖ يَأۡتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٖ (٢٧) لِّيَشۡهَدُواْ مَنَٰفِعَ لَهُمۡ وَيَذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلۡأَنۡعَٰمِۖ فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡبَآئِسَ ٱلۡفَقِيرَ (٢٨) ثُمَّ لۡيَقۡضُواْ تَفَثَهُمۡ وَلۡيُوفُواْ نُذُورَهُمۡ وَلۡيَطَّوَّفُواْ بِٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ (٢٩) الحج

فإذا ما ذهبنا إلى أيام تفصيل الحج، سنجد بأن ذلك يتم وكل يوم يتم فيه أداء اعمال ونشاطات ونسك خاصة به وبشكل متتابع، فهي أيام معلومة:

- يوم متعلق بعرفات (..*فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ*..) [٣٣]

- يوم متعلق بالمشعر الحرام *(...فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِۖ*) [٣٤]

- يوم الإفاضة *(..ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنۡ حَيۡثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ*..) [٣٥]

- أيام ذِكر الله والحد الأدنى لهذه الأيام بما يؤدى خلالها هو يومين *(...وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوۡمَيۡنِ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۖ)* فهي (أيام معدودة)، تزيد وتنقص، وهذه الأيام المعدودات هي مرافقة لأيام الحج المعلومات، وتأتي بعدها في الترتيب.

إذا، الأيام المعلومات هي ثلاثة على الأقل، وأعمالها واضحة في الآيات، فهي معلومة بما يؤدى فيها.

---

[٣٢] **الحج - الآية ٢٨**

[٣٣] ١٩٨ البقرة

[٣٤] ١٩٨ البقرة.

[٣٥] ١٩٩ البقرة.

أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ ۚ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ [٣٦]

سبق أن ذكرنا أعلاه أن شهر (الصيام) هو شهر (معلوم)، وأيامه (معدودات)، على الرغم من أن هناك قيل وقال في صيام كامل الشهر أو بعضا منه، حيث يستند أصحاب القول الثاني إلى مفردة (معدودات) في استدلالهم، وهذا ما لم أقف عنده للتدقيق في حقيقته.

مما تقدم يُمكن أن نلخص بأن:

الأشهر أو الأيام او الأسابيع(المعلومات) تتميز بفعل أو عمل أو نشاط خاص بها، أو التزام ما، ولا يكون إلا فيها، والناس تعرف ذلك.

الأشهر أو الأيام او الأسابيع(المعدودات) ليست سوى عدد وحصر وإحصاء كأن نقول:

يحتاج العمل الفلاني لخمسة أشهر أو عشرة أسابيع أو خمسون يوما، .. إلخ، بمعزل عن موقع هذه المدة من السنة أو المواسم والفصول والعمل والنشاط المؤدى فيها.

ملاحظة هامة: لست بعرضي هذا في وارد التحقيق والبحث في جغرافيا الحج (عرفات- مزدلفة- مِنى ..إلخ)، فذاك مبحث آخر وطويل.

[٣٦] **البقرة - الآية ١٨٤**

"الشهر الحرام"

في موضع وروده، هل هو شهر بعينه؟

لقد وردت عبارة " الشهر الحرام " في كتاب الله في أربعة مواضع:

البقرة - الآية ١٩٤ *الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ*......

البقرة - الآية ٢١٧ *يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ* ۖ ....

المائدة - الآية ٢ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ*......

المائدة - الآية ٩٧ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ ....

وقد ذهب الكثير في الاستشهاد بهذه الصيغة كدليل على أن المقصود فيها هو شهر "رجب" تأييدا لرواية (استدارة الزمان) وانفراده عن بقية الأشهر الحُرم، وخاصة الآية ٢١٧ البقرة: (*يسألونك عن الشهر الحرام*.....)، إذ يزعمون أن الله أفرده بالذكر لأنه "فرد".

وللرد على ذلك ونفيه، سنعرض لما جاء في التفاسير من تناقضات ومآخذ في المواضع الأربع مما يُسقط ذلك الزعم، ومن ثم نعرض ما يدحض ذلك مما يتفق مع منطق اللغة والخطاب وفق ما نراه في العبارة.

أولا- البقرة: الآية ٢١٧ *يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ*.......

قالوا أن المقصود بـ " الشهر الحرام" في هذا الموضع هو شهر " رجب"، وربطوه بحادثة قتل الحضرمي، حيث ساقوا روايات تعرض تفاصيل تلك الحادثة من باب التأكيد على أن ذلك حقيقة ما كان، وحتى نقف على ثغرات ووهن تلك الرواية، وانطلاقا من أصول علومهم في الرواية والنقل، سنعرض ما وجدناه فيها من خلال ما أورده الطبري:

١- أورد الطبري الحادثة بخمسة روايات وبخمسة أسانيد، جميعها لا تنتهي إلى أيّ من الصحابة المعاصرين للواقعة، حيث نجد الأسانيد التالية:

- *حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، قال: حدثني الزهري، ويزيد بن رومان عن عروة بن الزبير* (٢٣ – ٩٤ هـ) ...... إلخ.

- *حدثني موسى بن هرون قال، حدثنا عمرو بن حماد قال، حدثنا أسباط عن السدي* (توفي ١٢٧):... إلخ.

قيل في السدي: (..*اختلف عليه علماء الحديث: فمنهم من وثقه، ومنهم من كذبه، والأكثرون على ضعفه. ومثل هذا لا ينبغي أخذ الحديث عنه*).

وقيل في أسباط: *(.. حديثه يُعرف ويُنكر، يقلب الحديث، ليس بالقوي، ليس بشيء*...).

- *حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، قال، حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه: أنه حدثه رجل، عن أبي السوار، يحدثه عن جندب بن عبد الله* (توفي ٧٩ هـ)،.. إلخ.

جندب بن عبد الله: يُنسب له قوله أنه كان غلام في حياة النبي (..*كنا غلمانا حزاورة مع رسول الله ﷺ، ..*).

أبو السوار: *أبو السوار العدوي البصري قيل اسمه حسان ابن حريث وقيل بالعكس وقيل حريف آخره فاء وقيل منقذ وقيل حجير ابن الربيع.*

ملاحظة: من انتهت إليه الرواية كان غلاماً في حياة النبي، والناقل عنه أبو السوار مختلفٌ باسمه وينقل عن الأخير "رجل مجهول".

- *حدثني محمد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد* (٢١-١٠٤ هـ)...إلخ.

- *حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري وعُثمان الجزريّ، وعن مقسم مولى ابن عباس* (توفي ١٠٥ هـ)...إلخ.

مولى ابن عباس هو عكرمة بن عبد الله البربري، قيل فيه: *(.. سعيد بن جبير وعطاء اتهماه بالكذب، كان عكرمة يجوب البلدان يتعرض للأعطيات، ولبثَّ دعوته الجانبية، فلما وقف عليها أيوب فَرِكَ عكرمة، وأسقطه من احترامه، أو أقل حَجَبَ عنه ثقته، وصار يقول عنه: "قليل العقل" ... قال أبو الأسود: "كان عكرمة قليل العقل خفيفاً.....كانوا يقولون: ما أكذبه"* ...إلخ.

فكما نلاحظ أن الرواية انتهت إلى تابعين، بمعزل عما قيل في بعضهم، إلا اننا نجدهم يروونها دونما إسناد إلى أيّ ممن عاصرها.

٢- رغم أن الواقعة تحدثت عن "سرية" أرسلها النبي بإمرة عبد الله بن جحش، إلا أننا لا نجدها بلسان واحد من أفراد السرية.

٣- في متن الرواية المنتهية لعروة بن الزبير نجد أن عدد أفرادها ثمانية بإمرة عبد الله بن جحش، بينما في الرواية المنتهية للسدي هم سبعة إضافة لآمر السرية، ونجد اسم " عمار بن ياسر" ضمن أفرادها، بمعنى أن شخصين ذكرهما عروة، سقطا من رواية السدي.

وفي رواية مجاهد: آمر السرية من بني تميم لم يُذكر اسمه وهو من قتل الحضرمي، بينما في بعض الروايات قاتل الحضرمي هو واقد بن عبد الله، وفي رواية جندب أنهم قتلوه دونما تحديد القاتل.

٤- بعد هذه الروايات التي تتحدث عن واقعة قتل الحضرمي وعلاقتها بالآية وبشهر "رجب"، يورد الطبري رواية بسند واهٍ منته إلى ابن عباس بالشكل:

(..حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله:" يسألونك عن الشهر الحرام قتالٍ فيه قل قتالٌ فيه كبير"، وذلك أن المشركين صدوا رسول الله ﷺ وردُّوه عن المسجد الحرام في شهر حرام، ففتح الله على نبيه في شهر حرام من العام المقبل. فعاب المشركون على رسول الله ﷺ القتالَ في شهر حرام).

حيث نجد في الإسناد: (أبي – عمي – أبي – أبيه..)وصولا لابن عباس، الذي كان طفلا في العاشرة عند وفاة النبي، فهو في السابعة وقت الواقعة، نضيف إلى ذلك أن هذه الرواية تذكر شيئا مغايراً تماما لواقعة الحضرمي.

ثانيا- البقرة : الآية ١٩٤ *الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ......*

قالوا أن المقصود ب " الشهر الحرام" في هذا الموضع هو شهر " ذو القعدة"، وهو الشهر الذي كان رسولُ الله ﷺ اعتمر فيه عُمرة الحديبية، فصدّه مشركو أهل مكة عن البيت ودخول مكة، سنة ست من هجرته، وصالح رسول الله ﷺ المشركين في تلك السنة، على أن يعود من العام المقبل، فيدخل مكة ويقيم ثلاثا، فلما كان العامُ المقبل، وذلك سنة سبع من هجرته، خرج معتمرا وأصحابه في ذي القَعدة...)، كما جاء عند الطبري وغيره، و سنعرض ما وجدناه من عوارات في هذه الرواية إسنادا ومتنا:

١- ترد هذه الواقعة بأسانيد لا تنتهي إلى أيّ من الصحابة المعاصرين للواقعة، بل إلى تابعين وتابع تابعين:

- حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع قال، حدثنا يوسف - يعني: ابن خالد السَّمْتيّ - قال، حدثنا نافع بن مالك، عن عكرمة، عن ابن عباس..إلخ.

ابن عباس بتاريخ هذه الواقعة إن صحت كان طفلا ابن سبعٍ ولم يحدث بمن أخبره.

ويوسف بن خالد السمتي كما جاء فيه: *ضعيف جدا كذاب*، فضلا عن أن عكرمة هو مقسم مولى ابن عباس الذي أوردنا بعضا مما قيل فيه سابقا.

- حدثني محمد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد... إلخ.

- حدثنا بشر بن معاذ، قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة (٦١-١١٨ هـ) ...إلخ.

- حدثني موسى بن هارون قال، حدثنا عمرو بن حماد قال، حدثنا أسباط، عن السدي:...إلخ.

أوردنا سابقا شيئا مما قيل في السدي واسباط.

- حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا أبو زهير عن جويبر، عن الضحاك توفي ١٠٣ هـ)...إلخ.

٢- ان الواقعة التي رُبطت بها الآية على ما يُزعم مرتبطة بعامين، وحتما حضرها على الأقل العشرات من الصحابة، إلا أننا لا نجدها برواية ينتهي إسنادها لصحابة بالغين عاقلين راشدين وفق شروط الرواية عند أهل الحديث.

٣- متن الرواية يذكر على أن ذلك كان (قصاصا) من الله: شهر ذي القعدة بذات الشهر من السنة التالية، وهذا مما لا يقبله عقل ومنطق وفق مفهوم "القصاص"، ووفق ما ورد في متن الرواية بداية، فالتناقض صارخ:

تذكر الرواية أنه كان هناك اتفاق في العام السادس، بعد أخذ ورد ونقاش وجدال ومعارضة، وهذا مما لا يتفق مع مفهوم القصاص، إذ أن القصاص يكون في حال اعتداء من طرف على آخر أياً كان العدوان، ومن ثم يأتي حكم يحكم بين الطرفين، ويقتص للمعتدى عليه من المعتدي، مستخدما القوة مادية او معنوية، في الاقتصاص وتحصيل الحق وإرغام المعتدي على الرضوخ للحكم، وكل هذا لم يحدث من خلال نص الرواية، بل ما كان في نص الرواية هو تفاوض انتهى إلى اتفاق، وهذا مما يسقطها، إضافة إلى ما بيّناه في الإسناد.

ثالثاً- المائدة: الآية ٢ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ......*

تحت هذه الآية نكتفي بالتناقض الوارد في تفسير الطبري حيث جاء:

(..*وأما"الشهر الحرام" الذي عناه الله بقوله:"ولا الشهر الحرام"، فرجب مُضَر،..... وقد قيل: هو في هذا الموضع"ذو القعدة"..*)، فالأمر كما هو واضح: مجرّد قيل وقال، ليس إلا،

وبعد ذلك يحيلنا لما قاله سابقا، فيقول: (..***وقد بينا الدلالة على صحة ما قلنا في ذلك فيما مضى، وذلك في تأويل قوله:"يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه"..***).

رابعا- المائدة : الآية ٩٧ *جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ ....*

تحت هذه الاية نجد:

- الطبري لا يخصص " الشهر الحرام" بشهر محدد: رجب أو ذي القعدة أو غيرهما، بل سياق كلامه يدل على أن المقصود(الأشهر الحُرم) جميعا.

- نجد ذلك بصريح القول عند البغوي: (*.. قوله تعالى : { والشهر الحرام } . أراد به الأشهر الحرم..*).

- والزمخشري يذكر احتمالين: *(..{ والشهر الحرام } الشهر الذي يؤدى فيه الحج ، وهو ذو الحجة ، لأنّ لاختصاصه من بين الأشهر بإقامة موسم الحج فيه شأناً قد عرّفه الله تعالى . وقيل : عنى به جنس الأشهر الحرم..*).

- وأما الفخر الرازي فقد رأى أنه يُراد به الأشهر الحرم جميعا: (..*واعلم أنه تعالى أراد بالشهر الحرام الأشهر الحرم الأربعة إلا أنه عبر عنها بلفظ الواحد لأنه ذهب به مذهب الجنس..*).

وتجنباً للإطالة بإيراد ما احتوته التفاسير، فقط نشير إلى أننا سنجد في تفاسير البغوي والزمخشري والفخر الرازي في الآيات السابقات الثلاث ما

يُشير إلى أن المعني والمراد بـ (الشهر الحرام) بمواضع وروده ليس حصرا شهر (رجب) أو (ذي القعدة) كما جاء عند الطبري، بل الأشهر الحرم الأربعة، كما ورد عندهم في تفسير الآية ٩٧ المائدة.

إذا من استعراض ما ورد في الآيات الأربع بخصوص المراد بـ (الشهر الحرام) من تناقضات في أسانيد ومتن الروايات، يتأكد لنا أن المقصود بالعبارة عموم الأشهر الحُرم، وليس شهراً بعينه، كما شاع نتيجة ما جزم به الطبري وأخذه عنه غالبية من أتوا بعده.

وسيتضح لنا ذلك من خلال القياس اللغوي فيما سنعرض:

لدينا من كتاب الله:

(*إن عدة الشهور إثنا عشر شهرا .. منها أربعة حُرم*)

ومما يُفهم من هذا النص أن هناك أشهراً حُرماً أو (الأشهر الحرم).

وعلى ذات المنوال ليكن لدينا النص التالي:

(إن فصل الشتاء نحواً من إثنين وتسعين يوما غالبها ماطرٌ).

فمما يُفهم من هذا النص أن هناك أياماً ماطرة أو (الأيام الماطرة).

ولا يُمكن لعاقل أن يُنكر أن ذلك مما يقوله كلٌ من النصين.

الآن لنقرأ النص الإفتراضي التالي:

(يسألونك عن اليوم الماطر فلاحة فيه، قل: فلاحة فيه أذىً)

إن كل قارئ لهذا النص، سيفهم منه أن التحذير من الفلاحة هو لجميع الأيام الماطرة، وليس حصراً ليوم بعينه.

وعلى ذات المنوال، فإن نص كتاب الله:

(*يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ*..) بذكره (الشهر الحرام)، فهو يعني جميع الأشهر الحُرم دونما تحديد أو تخصيص أي منها، وكذلك الأمر في جميع مواضع ورود (الشهر الحرام) في كتاب

الله، فالمُراد فيها والمقصود منها هو (الأشهر الحُرم)، وليس كما جاء في الروايات التي أوردها الطبري وتلقفها منه من أتى بعده، وهذا الذي أثبتناه بالقياس اللغوي قاله الزمخشري والفخر الرازي والبغوي كما أشرنا على سبيل الذكر، وبالتالي يسقط كل استشهاد بعبارة (الشهر الحرام) في مواضع ورودها على أن المعني بها شهر بعينه من مثل (رجب) أو (ذي القعدة).

الفصل الثامن

الأشهر الحُرم والصيد

ومما صار من المسلمات والبديهيات التي لا تقبل النقاش، قَصْرهم تحريم الصيد "مكانا" على ما يُعرف بالحرم الذي وسعوه ليشمل مكة والمدينة المنورة، و"زمانا" على فترة الحج أو العمرة، بعد أن تم ربطه بهما خلطا منهم للآيات التي تحدثت عن الصيد والحج والأشهر الحرم، دونما تمحيص وتفكير، وإعمال العقل والمنطق فيما يزعمون وفيما ورد في كتاب الله، حتى أنهم يذهبون لإنكار أي علاقة بين تحريم الصيد والأشهر الحُرم.

وسأحاول من خلال تناول عدة نقاط بيان تهافت زعمهم ومسلماتهم تلك وما بُني عليها.

الحرم المكّي:

بالعودة إلى كتاب الله، سنجد مسميات جميعها موجودة في حيز جغرافي واحد ، لا يكاد يُجادل فيه مُسلِمان، حتى أن التفاسير جميعها لم تخرج عنه، ويمكن أن نجملها أدناه:

الكعبة: تكرر ذكرها مرتين (المائدة ٩٥- ٩٧).

المسجد الحرام: تكرر ستة عشر مرة (البقرة ١٤٤- ١٤٩- ١٥٠ ـــ ١٥١- ١٩١- ١٩٦- ٢١٧)، (المائدة ٢)، (الأنفال ٣٤)، (التوبة ٧- ١٩- ٢٨)، (الإسراء ١)، (الحج ٢٥)، (الفتح ٢٥ ـــ ٢٧).

البيت الحرام : تكرر مرتين (المائدة ٢- ٩٧).

البيت العتيق: تكرر مرتين (الحج ٢٩- ٣٣).

البيت: تكرر سبع مرات (البقرة ١٢٥ – ١٢٧ – ١٥٨)، (آل عمران ٩٧)، (الأنفال ٣٥)، (الحج ٢٦)، (قريش ٣).

حرماً آمنا: تكرر مرتين (القصص ٥٧)، (العنكبوت ٦٧).

هذا، بالإضافة للمواقع المرتبطة بشعيرة الحج المذكورة في كتاب الله:

الصفا والمروة: (البقرة ١٥٨).

عرفات والمشعر الحرام: (البقرة ١٩٨).

من حيث أفاض الناس: (البقرة ١٩٩).

فكل هذه المواقع هي معروفة في عصر البعثة وما قبلها، لارتباطها بشعيرة الحج التي أخبرنا سبحانه أنها بدأت من عصر إبراهيم، وجاء ذكرها في كتاب الله وكأنه تثبيت وإشهار عقاري لها، وقرن بعضها بـ (الحرام)، وبالتالي، فلا ينبغي لأحد أن يُضفي صفة الحرمة على غيرها بأي شكل كان.

فإن أردنا أن نحدد امتداد " الأرض الحرام" هذه، فلا يمكن أن نتوسع بها من عندنا بأبعد من حدود (عرفات) الحالية، لعدم ذكر موقع خارجها في كتاب الله مرتبط بنسك على صلة بالحج ومكة، والتي تبعد عن مركز الحرم بحدود ٢٥ كم خط نظر، بمعنى أن الأرض الحرام تُقارب دائرة نصف قطرها ٢٥ كم ومركزها الكعبة، وهذه المساحة بعرف أهل عصر البعثة وما قبلها تكاد تكون معقولة إداريا وتابعيةً لمكة، ولم يكن خلافها آنذاك يُعرف بالأرض الحرام والبقاع المقدسة في شريعة إبراهيم ومن هم على الحنيفية وفقا لكتاب الله، مع الإشارة إلى ان "يثرب" وما جاورها لم يكن لها في عُرف أهل ذاك الزمان حتى عام الهجرة الأول أي صفة دينية، كما انه لم يتم التنويه أو الإشارة لحرمتها أو شمولها في "الأرض الحرام" في كتاب الله.

وهذا التحديد يتضمن الحدود المذكورة في كتب السابقين، لا، بل افتراضنا يزيد عنه، حيث جاء عند الإمام النووي (متوفي ٦٧٦ هـ) فيما نقله عن

الأزرقي (متوفي ٢٥٠ هـ) والماوردي (متوفي ٤٥٠ هـ)، وغيرهما، في كتاب الإيضاح في مناسك الحج والعمرة:

(..فَحَدُّ الحَرمِ مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينة دُونَ التَّنْعِيمِ عِنْدَ بُيُوتِ بَنِي نِفَار عَلَى ثَلاَثَةِ أمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ، وَمِنْ طَرِيقِ اليَمَنِ طَرَفُ أضَاةِ لبن في ثَنيةِ لِبْنٍ عَلَى سَبْعَةِ أمْيَالٍ، وَمِنْ طَرِيقِ الْعِرَاقِ عَلَى ثَنِيّةِ جَبَلِ الْمُقَطَّع عَلَى سَبْعَةِ أمْيَالِ مِنْ مَكَّةَ، وَمِنْ طَرِيقِ الْجعِرَّانَةِ في شِعْبِ آلِ عَبْدِ الله بنِ خَالِد عَلَى تِسْعَة أمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ، وَمِنْ طَرِيقِ الطَّائِفِ عَلَى عَرفاتٍ مِنْ بَطْنِ نَمِرَةَ على سبعةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّة، وَمِنْ طَرِيقِ جدَّة مُنْقَطعُ الأعْشَاشِ عَلَى عَشَرَةِ أمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ، فَهَذَا حَدُّ مَا جَعَلَهُ الله عَز وجَل حَرَماً لِمَا اخْتَصَّ بِهِ مِنَ التحْرِيمِ وَبَايَنَ بِحُكْمِه سَائِرَ الْبِلاَدِ، هكَذَا ذَكَرَ حدُودَهُ أبُو الْوَليدِ الأَزْرَقِي في كِتَابِ مَكَّةَ، وَأصْحَابُنَا في كُتُبِ الْفِقْهِ وَالْمَاوَرْدِيُّ في الأَحْكَامِ السُّلْطَانِيةِ وَآخَرُونَ..).

ويتابع مؤكدا أن هذه الحدود كانت معلومة حتى عصره مرورا بعصر عُمَر وعثمان ومعاوية:

(..واعْلَمْ أنَّ الْحَرَمَ عَلَيْهِ عَلاَمَاتٌ مِنْ جَوَانبِهِ كُلّهَا وَمَنْصُوب عَلَيْهِ أَنْصَاب، ذَكَرَ الأَزْرَقِي وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدهِم... أَمَرَ النبيُّ - ﷺ - بِتَجْدِيدِهَا ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمانُ ثُم مُعَاوِيَة رَضِيَ الله عَنْهُمْ وَهِيَ الآنَ بينَةٌ وَلله الْحَمْدُ..).

من هذا العرض نفهم أن ما ينضوي تحت مسمى " المسجد الحرام" أو " البيت الحرام" والأرض الحرام وفق كتاب الله، لا يُمكن أن يزيد عمّا ذكرنا، وهذا التحديد لم تخرج عنه "الموسوعة الفقهية" (١٧/١٨٥-١٨٦) في عصرنا:

(... حَدُّ الْحَرَمِ مِنْ جِهَةِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ عِنْدَ التَّنْعِيمِ وَهُوَ عَلَى ثَلاَثَةِ أَمْيَالٍ . وَفِي كُتُبِ الْمَالِكِيَّةِ أَنَّهُ أَرْبَعَةُ أَوْ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ . ...وَمِنْ جِهَةِ الْيَمَنِ سَبْعَةُ أَمْيَالٍ عِنْدَ أَضَاةِ لِبْنٍ ...وَمِنْ جِهَةِ جُدَّةَ عَشَرَةُ أَمْيَالٍ عِنْدَ مُنْقَطَعِ الأَعْشَاشِ لآِخِرِ الْحُدَيْبِيَةِ ، فَهِيَ مِنَ الْحَرَمِ .....وَمِنْ جِهَةِ الْجِعْرَانَةِ تِسْعَةُ أَمْيَالٍ فِي شِعْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ ....وَمِنْ جِهَةِ الْعِرَاقِ سَبْعَةُ أَمْيَالٍ عَلَى ثَنِيَّةٍ بِطَرَفِ

جَبَل الْمُقَطَّعِ ، ....وَمِنْ جِهَةِ الطَّائِفِ عَلَى عَرَفَاتٍ مِنْ بَطْنِ نَمِرَةَ سَبْعَةُ أَمْيَالٍ عِنْدَ طَرَفِ عُرَنَةَ... .وَابْتِدَاءُ الْأَمْيَال مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ...).

وهنا قد يُسأل: وماذا عن حرمة "المدينة المنورة"؟؟؟؟

فنقول:

١- لم يرد في كتاب الله أي إشارة لحرمتها لا من قريب ولا من بعيد.

٢- كل ما ورد في ذلك هو مجرد روايات وقال وقيل مما ينضوي تحت الآحاد.

٣- لو أن هناك حرمة للمدينة المنورة كما الحرم المكي ثابتة بالدليل القطعي واليقيني، لما كان أنكر ذلك اتباع أبو حنيفة وفق ما نسبوا له، وهو الإمام الأقرب إلى عصر النبوة من كل ممن أتى بعده، ولما كان أبو حنيفة خالف معاصريه وجاهر بذلك أمامهم، أو ما كان ليجرؤ على أمر مثل ذلك، ونورد شذرات مما احتوته كتب السابقين التي تؤكد أن أبا حنيفة ومن تبعه لم يقولوا بحرمة المدينة المنورة كما حرمة مكة المكرمة:

- كتاب كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعلاء الدين البخاري: *(...لَا حَرَمَ لِلْمَدِينَةِ عِنْدَنَا وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ لَهَا حَرَمٌ مِثْلُ حَرَمِ مَكَّةَ فِي حَقِّ الْأَحْكَامِ فَلَا يُمْكِنُ إثْبَاتُهُ وَلَا نَفْيُهُ بِالتَّعْلِيلِ..... وَمَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ لِآلِ مُحَمَّدٍ وُحُوشٌ يُمْسِكُونَهَا وَقَوْلُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِأَبِي عُمَيْرٍ «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ وَكَانَ طَيْرًا يُمْسِكُهُ» وَانْعِقَادُ الْإِجْمَاعِ عَلَى جَوَازِ دُخُولِهَا بِغَيْرِ إحْرَامٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا حَرَمَ لَهَا كَمَا قُلْنَا وَإِنَّ الْأَحَادِيثَ الْمَرْوِيَّةَ فِي الْبَابِ مَحْمُولَةٌ عَلَى إثْبَاتِ الِاحْتِرَامِ لَا عَلَى إثْبَاتِ الْأَحْكَامِ......).*

نؤكد هنا على العبارة: *(..وَإِنَّ الْأَحَادِيثَ الْمَرْوِيَّةَ فِي الْبَابِ مَحْمُولَةٌ عَلَى إثْبَاتِ الِاحْتِرَامِ لَا عَلَى إثْبَاتِ الْأَحْكَامِ).*

- حاشية ابن عابدين (٢/ ٥٦٥): *(... وذهب الحنفية إلى أنه لا حرم للمدينة وبناء عليه لا يحرم الصيد ولا قطع الشجر والحشيش فيها؛ لأنه لو*

كان محرمًا لبينه النبي - ﷺ - بيانًا عامًا ولوجب فيه الجزاء كصيد حرم مكة، ولأن الصيد أحل بنص قاطع فلا يحرم إلا بدليل قطعي ولم يوجد..).

نؤكد هنا على عبارة: *(..فلا يحرم إلا بدليل قطعي ولم يوجد..)*.

- الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحارلعلاء الدين الحصكفي: *(..لا حرم للمدينة عندنا، ومكة أفضل منها على الراجح، إلا ما ضم أعضاءه عليه الصلاة والسلام فإنه أفضل مطلقا حتى من الكعبة والعرش والكرسي.)*.

مع تحفظنا على: *(..، إلا ما ضم أعضاءه عليه الصلاة والسلام فإنه أفضل مطلقا حتى من الكعبة والعرش والكرسي.)*.

- كتاب فيض الباري على صحيح البخاري للكشميري: *(..وفي كتب الحنفية، كما في «الدر المختار»: أن لا حَرَمَ للمدينة، مع ثبوته في الحديث ثبوتًا لا مردَّ له. وعندي هو قصورٌ في التعبير فقط، والأولى أن يقال: إن لها حرمًا، ولكن لا كحرم مكة، فإنَّ له أحكامًا ليست لحرم المدينة. ومن ادّعى اتحاد الأحكام بين الحرمين يحتجُ عليه بالتعامل، فيا أسفي على تعبيراتهم تلك، ولو أصلحوها لم يرد عليهم ما أوردَ عليهم الخصوم..)*

هذا، ومع ما جاء في الموسوعة الفقهية في عصرنا بالإضافة لقول السابقين في حدود الحرم المكي، فإنه يتأكد لنا أن ما هو دون نقاط الميقات المكاني المعروفة وخارج حدود الحرم المكي هي ليس من أرض الحرم وفق ما يُمكن أن يكون ترسخ في أذهان البعض.

وهذا ما سنعرض لمشروعيته وبيانه تالياً.

المواقيت المكانية للحج وحقيقتها

وهي الأماكن التي يُحرِم منها من أراد الحج أو العمرة وفق ما درج عليه المسلمون، والتي صارت في الذاكرة كمسلمات وبديهيات لا نقاش فيها، وهي خمسة:

١- ذو الحليفة ميقات أهل المدينة (عن مكة حوالي ٣٣٠ كم خط نظر).

٢- الجحفة لأهل الشام (عن مكة حوالي ١٥٥ كم خط نظر).

٣- ذات عرق لأهل العراق (شمال شرق مكة حوالي ٨٥ كم خط نظر).

٤- قرن المنازل لأهل نجد (شرق مكة حوالي ٦٠ كم خط نظر).

٥- يلملم لأهل اليمن (حاليا هي جنوب مكة بحوالي ٧٥ كم خط نظر)، إلا أني وجدت أنها على "مرحلة" من مكة كما جاء في كتاب أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم للمقدسي البشاري: (..*وتأخذ من مكّة الى يلملم مرحلة*...)، و(المرحلة) هي وحدة قياس مسافات عربية قديمة، تعادل المسافة التي يقطعها المسافر في يومٍ سيرًا على الأقدام، أو على الدواب سيرا معتادا، وهي تُقارب ٤٥ كم.

وإذا ما سألنا عن مشروعيتها، فالجواب نجده في كتاب موسوعة الفقه الإسلامي:

(لما كان بيت الله معظماً مشرفاً، جعل الله له حصناً وهو مكة، وحمىً وهو الحرم، وللحرم حرم وهي المواقيت التي لا يجوز لمن يريد الحج أو العمرة تجاوزها إليه إلا بإحرام؛ تعظيماً لله تعالى، ولبيته الحرام..).

فكما نلاحظ: بيت الله وحرمه، هذا مما لا نقاش فيه، إذ وجدناه في كتاب الله، وحدده السابقون وأقره عليه اللاحقون، بحيث أنه يقع على التقريب والتقدير ضمن دائرة حدودها مأخوذة على الحد الخارجي لعرفات، وليس هو موضوع بحثنا وتنقيبنا.

ولكن عبارة (.. *وللحرم حرم وهي المواقيت..*)، فهذه التي ينبغي أن نبحث عن مشروعيتها، وهل هي وحيٌ من الله، أم من اجتهاد النبي، أم أنها ليست هذا ولا ذاك، بل هي من اجتهادات اللاحقين تعظيما وتقديرا للحرم المكي؟؟؟؟؟

لا جدال في أن المواقيت المكانية باتت من المسلمات والبديهيات منسوبةً للنبي محمد، إلى درجة اعتبارها من الإعجازات وفق ما جاء في ويكيبيديا: (..*معجزة للرسول حيث وقّت هذه المواقيت قبل أن تفتح هذه البلدان ولم تفتح إلا بعد وفاته.*)، وحتما، ويكيبيديا لا تذكر إلا ما دار على ألسنة البعض.

وعادة، في بحثي، أعتبر أني من أهل أواخر القرن الثاني الهجري وبداية القرن الثالث، فأعود لما خُطّ من كُتب متوفرة في القرنين الأول والثاني، ومما فاجأني هو أن رواية المواقيت المكانية منتهية فقط إلى عبد الله بن عمر حيث تتبعتها فيما يلي:

كتاب المناسك لابن أبي عروبة متوفي ١٥٦ هـ (..*عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ §وَقَّتَ الْجُحْفَةَ لِأَهْلِ الشَّامِ، وَذَا الْحُلَيْفَةِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَقَرْنًا لِأَهْلِ نَجْدٍ. وَقَالَ النَّاسُ: يَلَمْلَمُ لِأَهْلِ الْيَمَنِ.*)

حديث سفيان الثوري متوفي ١٦١ هـ: (..*حدثنا أبو نُعَيْم عن سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول وقت رسول الله*

ﷺ لأهل الشام الجحفة ولأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل نجد قرنا.قال ابن عمر: هذا سمعته من رسول الله ﷺ وسمعت بعد من رسول الله ولأهل اليمن يلملم.)

كتاب أحاديث السري بن يحيى متوفي ١٦٧ هـ: (*حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، أنا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: §«وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ لِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةِ، وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا» .قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «هَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَسَمِعْتُ بَعْدُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ»*)

الموطأ لمالك بن أنس متوفي ١٧٩ هـ:

حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ»

وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يُهِلُّوا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلَ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلَ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ»

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثُ فَسَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ»

وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ «أَهَلَّ مِنَ الْفُرُعِ»

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ» ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ قَالَ: وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ

أحاديث إسماعيل بن جعفر متوفي ١٨٠ هـ: (*حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ §أَمَرَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يُهِلُّوا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ -[١٣٧]- وَأَهْلَ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلَ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَأُخْبِرْتُ أَنَّهُ قَالَ: «وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ»)*

الأصل المعروف بالمبسوط للشيباني متوفي ١٨٩ هـ:(*بلغنَا عَن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَنه وَقت لأهل الْمَدِينَة ذَا الحليفة وَلأَهل الشَّام الْجحْفَة وَلأَهل نجد قرن وَلأَهل الْيمن يَلَمْلَم وَلأَهل الْعرَاق ذَات عرق.*)

ولن أعرض لبعض العوار في المتن، إلا انه ما لفتني هو أن ابن عمر يذكر ثلاثة (ذو الحليفة، الجحفة، قرن المنازل)، وأما الرابع (يلملم) يذكره بعبارات: (وقال الناس – بلغني – أُخبرت – يزعمون ..)، دون أي ذكر لـ (ذات عرق) ميقات أهل العراق.

وفي رواية: (..*عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ*»،..إلخ)

وفي أخرى: (..*عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يُهِلُّوا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلَ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلَ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ*»).

والفرق كبير بين: (*عن عبد الله بن عمر أن رسول الله قال: يُهلُّ أهل المدينة*.....إلخ)

وبين (*عن عبد الله بن عمر قال: أمر رسول الله أهل المدينة...وأهل الشام*....إلخ).

وبرغم أن ابن عمر في واحدة من الروايات المنسوبة إليه، يذكر أن ذلك كان إجابة على سؤال أحدهم للنبي عن (الْمَهَلُّ؟)، مما يعني أن ذلك كان أمام جمعٍ من الصحابة، إلا اننا لا نجد الرواية منسوبة لآخرين من

الصحابة الحضور، ولا حتى إلى الصحابة الذين انطلقوا إلى الأمصار لتعليم الناس شؤون دينهم.

وما يزيد في الاستغراب، وجود رواية منسوبة لأبي حنيفة وفق التالي:

(مسند أبي حنيفة متوفي ١٥٠ هـ (الحصكفي): *عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «مَنْ أَرَادَ مِنْكُمُ الْحَجَّ، فَلَا يُحْرِمَنَّ إِلَّا مِنَ الْمِيقَاتِ، وَالْمَوَاقِيتُ الَّتِي وَقَّتَهَا نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ مَرَّ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا ذُو الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ وَمَنْ مَرَّ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا الْجُحْفَةُ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ وَمَنْ مَرَّ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا قَرْنٌ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ وَمَنْ مَرَّ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا يَلَمْلَمُ، وَلِأَهْلِ الْعِرَاقِ وَلِسَائِرِ النَّاسِ ذَاتُ عِرْقٍ»*).

وما تثيره هذه الرواية:

١- عمر بن الخطاب يخطب بالناس، وحتما سمعها منه الكثير، إلا أننا لا نجد أحدا نقلها عنه.

٢- أن هذه الرواية تذكر المواضع الخمسة، وكأن ابن عمر لم يحضر خطبة أبيه، ولا سبق وأن حدثه عنها.

هذا ما كان حتى نهاية القرن الثاني الهجري، حيث لم نجد أثر للرواية التي جاءت عند البخاري مسندة لابن عباس الذي لم يكن جاوز الحادية عشر من العمر عند وفاة النبي، ولا أعرف كيف غابت رواية ابن عباس عن محدثي القرن الثاني، ووصلت للبخاري ومسلم، إلا أن البخاري يورد:

في واحدة عن ابن عمر يذكر ثلاثة ويُعقّب: (.. *وَذُكِرَ العِرَاقُ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ*).

وفي أخرى عن ابن عباس يذكر فقط ثلاثة (*ذَا الحُلَيْفَةِ، قَرْنَ المَنَازِلِ، يَلَمْلَمَ*).

وفي ثالثة عن ابن عباس يذكر أربعة (*ذَا الحُلَيْفَةِ، الجُحْفَةَ، قَرْنَ المَنَازِلِ، يَلَمْلَمَ،*).

وما أثار استغرابي هو ما جاء منسوبا للشافعي:

(*قَالَ الشَّافِعِيُّ : مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالْمَغْرِبِ وَغَيْرِهَا مِنْ الْجُحْفَةِ وَأَهْلِ تِهَامَةِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ وَأَهْلِ نَجْدِ الْيَمَنِ قَرْنًا وَأَهْلِ الْمَشْرِقِ ذَاتَ عِرْقٍ وَلَوْ أَهَلُّوا مِنْ الْعَقِيقِ كَانَ أَحَبَّ إلَيَّ*،...)

والسؤال: هل يُعقل أن يكون النبي عليه الصلاة والسلام قد حدد (ذات عرق) لأهل المشرق، فيأتي الشافعي ليقول بما يُحب هو، وما هو أقرب إلى قلبه، فيُفضّل (العقيق) بقوله: (*وَلَوْ أَهَلُّوا مِنْ الْعَقِيقِ كَانَ أَحَبَّ إلَيَّ*،)؟؟

لا أريد الإطالة، فقط إشارة:

ماذا عن ميقات من هو آت من البحر (من جدة مثلا)، ونحن نعلم أن مكة تبعد عن البحر خط نظر بحوالي ٧٠ كم؟؟ هل كان الساحل يومها مما يوجب الإحرام عنده لأنه من الحرم المكي؟؟

لماذا لم يُشر النبي إلى ذلك، كأن يُنسب له أن الساحل هو ميقات القادمين من البحر، فيما لو كان " الحرم" ممتدا حتى الساحل ؟؟

خلاصة القول: إن ما هو خارج الحرم المكي ودون المواقيت المكانية المعروفة، ليس من الأرض الحرام، ومن عبارة الموسوعة الفقهية في الحكمة منها ومشروعيتها:(*تعظيماً لله تعالى، ولبيته الحرام..*) نرى أنها ليست سوى نتاج اجتهاد بني الإنسان تعظيما واحتراما للبيت الحرام، ليس إلا، وهو ما امتد إلى (الحرمة) التي أُضفيت على المدينة المنورة و (*الْمَحْمُولَةُ عَلَى إِثْبَاتِ الِاحْتِرَامِ لَا عَلَى إِثْبَاتِ الْأَحْكَامِ*.)، وفق ما رأى الأحناف، مما وسّع المواقيت المكانية لتصل إلى المدينة المنورة.

الصيد

اسم مصدر يُقصد به فيما هو مستخدم أحد أمرين:

إما مطلق عملية الصيد وفعلها: (.. *غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ*..) المائدة ١.

وإما ذات ما يُصطاد بنتيجة ممارسة فعل الصيد: *(...لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ...)* ٩٤ المائدة، و (.... *لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ*...) ٩٥ المائدة.

ولتوضيح ذلك نجد مثلا:

اسم المصدر (العطاء)، فالمفردة يُراد بها إما مطلق عملية العطاء وفعله: (وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا) ٢٠ الإسراء، وإما ذات ما يُعطى (*هَٰذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ*) ص ٣٩، حيث سبق تعداد بعضٍ من العطاء في سابق هذه الآية.

وكذلك نجد اسم المصدر (الأَكل)، فهو إما مقصود به مطلق عملية الأكل وفعلها، وإما عين ما يؤكل من أنواع مختلفة.

فإذا ما ذهبنا إلى اسم المصدر (الطعام)، سنجد فيه الأمرين، حيث نجد في لسان العرب:

(*الطعام ... اسمٌ جامعٌ لِكُلِّ مَا يُؤكَلُ ... والطَّعْمُ: الأَكْلُ. والطُّعْم: مَا أُكِلَ. وَرَوَى الباهِلِيُّ عَنِ الأَصمعي: الطُّعْم الطَّعام،*..)

فأولا- نجد أنه اسم جامع لكل ما يؤكل، وهي ليست بحاجة لإيضاح.

وثانيا – نجد (*الطّعم: الأكل*) وهي واضحة أنها عملية الأكل، ولكن الملاحظ أن ما روي عن الأصمعي أنه قرن (الطُّعْم) مع (الطَّعام)، وكأنه يقول أن (الطعام: بمعنى الأكل، أي عملية الأكل)، وكان سبقها ذكر أن (الطّعم) تعني أمران: عملية الأكل، وكل ما يؤكل.

مما سبق من تقديم للقياس، ومما ورد بخصوص (الطّعم، الطّعام) في لسان العرب، نريد القول:

الطعام اسم مصدر يرد بدلالتين:

إما يُراد بها كلٌّ ما يؤكل، وهذه معروفة لا تحتاج لإيضاح.

وإما بمعنى مطلق العملية الناتجة من الفعل (طَعَمَ) والمتمثلة في فعل الأكل والتناول ومثالها أجده في: (*أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ*)[٣٧] والذي أراه خلاف ما جاء عند أساطين اللغة والتفسير ، حيث اعتبروا أن (طعامه) تُشير إلى عين ما يُطْعَم، وليس فعل (الطَّعم)، وأرجعوها على البحر بتقدير وتأويل غريب لا يقبله عقل ولا منطق ولا حتى مبتدئ في اللغة، إذ كيف يُمكن أن نقبل وصف ما يلفظه البحر أو حتى ما يحتويه بأنه (طعامه)؟؟؟

فمما نعرفه: (طعام الإنسان)، و(طعام الحيوان)، و(طعام النار)، حيث يُستهلك الطعام من قبل صاحبه في العبارات الآنفة، ولكن لم يقل أحد أن للبحر (طعام)، ولا نعرف كيف يقوم البحر باستهلاك " ما قيل أنه "طعامه"، وعليه فإن ما يلفظه البحر لا يمكن أن يوصف بأنه طعام له.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإرجاع الهاء على البحر في العبارة تلك هو من الخطأ الذي جعلهم يخرجون علينا بما خرجوا، والصواب بالإرجاع ينبغي أن يكون على (الصيد)، وسنوضح ذلك بالقياس، من خلال الأمثلة، ليصير الأمر مستساغا، بعد أن ترسخ في الأذهان ما زعموه:

---

[٣٧] ٩٦ المائدة

فكل قارئ للعبارة: (أُحلّ لكم عطاء الأمير وبيعه)، سيفهم أن الهاء في (بيعه) عائدة على العطاء، وفعل (البيع) لذاك العطاء حلال، وليس المراد بيع ذات الأمير، لن الأمير لا يُباع.

وكذلك في المثال: (أُحلّ لكم خياطة الهند وبيعها)، لن يُرجع القارئ الهاء على (الهند) ليفهم أن (ذات الهند تُباع وتُشرى).

وكذلك الأمر في: (أُحلّ لكم تشجير الهضبة ونتاجه)، فالقارئ سيعرف أن نتاج التشجير هو حلال، ولو استبدلنا (الهضبة) بـ (السهل) لتكون العبارة:

(أُحلّ لكم تشجير السهل ونتاجه)، فسيفهم أن (نتاج التشجير حلال)، وليس (نتاج السهل)، لأن السهل بذاته لا يُنتج، و تغيير (الهضبة) إلى (السهل) لن يقلب الدلالة بين العبارتين والإرجاع.

وعليه تكون دلالة العبارة: (*أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ*) هو:

أُحلّ لكم عملية الصيد وفعله وأكل وتناول نتاج هذا الصيد، فـ (طعامه) هنا هي مصدر دال على فعل (الطعم) مجردا من الزمن والذي يقع على ما يُصاد، وليس دال على عين المُطعم المصيد، عين ما يُصاد، والهاء عائدة على الصيد، وليس على البحر، كما زعم الأساطين، الذين أحلوا بفعلتهم تلك (أكل ميتة البحر).

فإذا ما ذهبنا إلى (...*وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا*) [٣٨]فلا يحتاج الأمر لإيضاح في أن الموضوع هو (صيد البر)، كون (صيد البحر) حُسم أمره بالنص: (*أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ*)[٣٩].

ونحن لن نقوم بتعريف فعل (الصيد) من جديد، فمفهومه لا يحتاج إلى تعريف، وقد أتى في كتاب الله بما تعارف عليه الناس وليس بخلافه: (*يَا*

---

[٣٨] ٢ المائدة

[٣٩] ٩٦ المائدة

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ) [٤٠] فـ (الصيد) هنا، أتت بمعنى (ما يُصاد : الطرائد)، وهو قول واضح وصريح على أن (المُصاد: الطريدة) تكون على قيد الحياة، فتُقتل بفعل من الصيّاد أيّا كانت طريقة القتل، وهذا ما يُسقط مزاعمهم في الحديث والتفصيل بخصوص (ميتة البحر – طعام البحر: ما يرميه البحر)، لأن التقاط ما يرميه البحر ميتا، لا يندرج تحت مفهوم عملية (الصيد)، حيث لا وجود لفعل القتل.

ولا ننس الإشارة إلى أن (صيد البر وطعامه) حلال في الحِلِّ، لأن عبارة: (.. *وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا* ..) جاءت معطوفة على العبارة *(..أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ..*)[٤١] فما من داع للدخول في تفاصيل ما يحل أكله وما يحرم، لأن القول الفصل في ذلك كان قد أتى في:

(..حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ۚ..) [٤٢]

(قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۚ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) [٤٣]

كما لا ننس الإشارة إلى أن (الصيد) مصطلح مرتبط ومتعلق فقط بالحيوانات غير المستأنسة وغير المدجنة وغير المستألفة (من "الأليفة").

ولن أدخل فيما يحل ولا يحل صيده، كما فعل السابقون حيث افترقوا على قولين نستشفهما من قول الماتريدي:

(..وأصحابنا ، رحمهم الله ، يجعلون الصيد كله محظورا أُكل أو لم يؤكل).

---

[٤٠] ٩٥ المائدة

[٤١] ٩٦ المائدة

[٤٢] ٣ المائدة

[٤٣] ١٤٥ الأنعام

كما ولن أدخل بتفاصيل ما يحل أكله من الصيد وما لا يحل، لأني لا أرى مدعاة لذلك بعد القول الفصل *(..قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ..)*، ولكن سأورد مقتطفات من كتب السابقين تُعطي صورة عن الأنواع التي كانت تُصاد في عصر النبي والقرون الهجرية الأُول فيما يُعرف بجزيرة العرب:

- من تفسير الطبري:

(..*فإن قتل نعامة أو حمارا فعليه بدنة ، وإن قتل بقرة أو أيّلاً أو أَرْوَى فعليه بقرة ، أو قتل غزالاً أو أرنبا فعليه شاة . وإن قتل ضبّا أو حرباء أو يربوعا ، فعليه سخلة قد أكلت العشب وشربت اللبن*).

(..*عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: ابْتَدَرْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي ظَبْيًا فِي الْعَقَبَةِ، فَأَصَبْتُهُ. فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَقْبَلَ عَلَى رَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ، فَنَظَرَا فِي ذَلِكَ. قَالَ: فَقَالَ: «اذْبَحْ كَبْشًا»..)*

(..*وَمَا كَانَ ذَا قَرْنٍ مِنْ صَيْدِ الْبَرِّ مِنْ وَعْلٍ أَوْ أَيِّلٍ فَجَزَاؤُهُ مِنَ الْبَقَرِ.. وَمَا كَانَ مِنْ جَرَادَةٍ أَوْ نَحْوِهَا فَفِيهِ قَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ، وَمَا كَانَ مِنْ طَيْرِ الْبَرِّ فَفِيهِ أَنْ يَقُومَ وَيَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهِ..)*

(..*قال، حدثنا هشيم قال، أخبرنا هشام، عن ابن سيرين، عن شريح، أنه قال: لو وجدت حكما عدلا لحكمت في الثعلب جديا، وجدي أحب إلي من الثعلب*.).

-عند الفخرالرازي:

(..*لأن عندنا الثعلب حلال*..).

(.. *فما روى جابر بن عبد الله أنه سأل رسول الله ﷺ عن الضبع، أصيد هو؟ فقال نعم، وفيه كبش إذا أخذه المحرم، وهذا نص صريح*.)

-عند الماتريدي:

(.. وما كان من السباع لا يعدو مثل الضبع والثعلب والحر وما أشبههن فلا يقتلهن المحرم فإن هو قتل شيئا منهن فداه ...)

من هذه النصوص نعرف شيئا عن الحياة البرية في إقليم جزيرة العرب وما حولها، وأن مما كان يُصاد فيها:

النعام والحُمر الوحشية والبقر الوحشي والظباء والأرانب والجراد وطيور البر على اختلافها والضباع والثعالب وما يُصنف تحت مسمى السباع، والأيل والأروى والغزال والوعل والضب والحرباء واليربوع، وما أراه أنها جميعا كانت تؤكل.

معنى ودلالة الحرم والإحرام

من لسان العرب وتحت الجذر (ح ر م) نقرأ:

(..والإِحْرامُ: مَصْدَرُ أَحْرَمَ الرجلُ يُحْرِمُ إِحْراماً إِذَا أَهَلَّ بِالْحَجِّ أَو الْعُمْرَةِ وباشَرَ أَسبابهما وَشُرُوطَهُمَا مِنْ خَلْع المَخِيط، وأَن يَجْتَنِبَ الأَشياء الَّتِي مَنَعَهُ الشَّرْعُ مِنْهَا كَالطِّيبِ وَالنِّكَاحِ وَالصَّيْدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، والأَصل فِيهِ المَنْع، فكَأَنَّ المُحْرِمِ مُمْتَنِعٌ مِنْ هَذِهِ الأَشياء. وَمِنْهُ حَدِيثُ "الصَّلَاةِ: تَحْرِيمُها التَّكْبِيرُ"، كَأَن الْمُصَلِّيَ بِالتَّكْبِيرِ وَالدُّخولِ فِي الصَّلَاةِ صَارَ مَمْنُوعًا مِنَ الْكَلَامِ والأَفعال الْخَارِجَةِ عَنْ كَلَامِ الصَّلَاةِ وأَفعالِها، فَقِيلَ لِلتَّكْبِيرِ تَحْرِيمٌ لِمَنْعِهِ الْمُصَلِّيَ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ تكبيرَة الإِحْرام أَي الإِحرام بِالصَّلَاةِ. والحُرْمَةُ: مَا لَا يَحِلُّ لَكَ انْتِهَاكُهُ،.... يُقَالُ: إِنَّ لِي مَحْرُماتٍ فَلَا تَهْتِكْها، وَاحِدَتُهَا مَحْرَمَةٌ ومَحْرُمَةٌ، يُرِيدُ أَنَّ لَهُ حُرُماتٍ. والمَحارِمُ: مَا لَا يَحِلُّ اسْتِحْلَالُهُ... وَفِي حَدِيثِ الحُدَيْبية:لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يعَظِّمون فِيهَا حُرُماتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطيتُهم إِياها؛ الحُرُماتُ جَمْعُ حُرْمَةٍ كظُلْمَةٍ وظُلُماتٍ؛ يُرِيدُ حُرْمَةَ الحَرَمِ، وحُرْمَةَ الإِحْرامِ، وحُرْمَةَ الشَّهْرِ الْحَرَامِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ذلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُماتِ اللَّهِ؛ قَالَ الزَّجَّاجُ: هِيَ مَا وَجَبَ القيامُ بِهِ وحَرُمَ التفريطُ فِيهِ،..).

فالأصل هو المنع، بمعنى أن هناك شروط واجب الالتزام بها، وأشياء واجب اجتنابها، وأمور يُمنع انتهاكها وهتكها، والإخلال بها، في مكان ما ، أو زمان ما، وهو يختلف عن "التحريم"، إذ ان التحريم شامل الزمان والمكان إلى قيام الساعة.

ومن هذا الفهم والمعنى والدلالة، كان الاستخدام الإنساني المعاصر لمصطلحات: (الحرم الجامعي) و(حرم المخطط التنظيمي) لمدينة ما، على

سبيل المثال لا الحصر، ناهيكم على أن لكل منشأة حرمها الخاص، فهذا مثال الحرم المكاني، وأما مثال الحرم الزماني: منع استخدام منبه الآليات ليلا، ومنع الألعاب النارية والمفرقعات في موسم الأعياد.، وكل هذا إنساني ولا علاقة له بالإلهي الذي سمّاه وحدده الله سبحانه كالبيت الحرام والشهر الحرام.

ولكن يحضر السؤال: هل تحدث السابقون وأساطين اللغة وأربابها عن (الحرم الزماني)؟؟؟؟

قبل الإجابة ، ينبغي أن نذهب للبحث في أمر نسبة اسم الصفة للزمان والمكان، تمهيدا للإجابة عن ذلك، لعلاقته الوثيقة بموضوعنا.

اشتقاق الفعل واسم الصفة المؤقتة من الزمان والمكان

لقد خلط السابقون موضوع (الصيد) مع (الحج) لاعتبارهم أن " حُرُمٍ" عائدة على كليهما، ولم يُفصّلوا فيه ويقفوا عليه، برغم ما يُقال عن علو كعبهم في اللغة وفقهها، وذلك عندما تحدثوا عن:

(...*وَأَنتُمْ حُرُمٌ*..) المائدة ١، ٩٥.

(...*مَا دُمْتُمْ حُرُمًا* ۗ...) المائدة ٩٦.

فقد رؤوا أن (الصيد) مرتبط بـ (الأشهر الحُرم)، و(الحج) مرتبط بـ (البيت الحرام).

بمعنى: الأول مرتبط بالزمان الحرام، والثاني مرتبط بالمكان الحرام.

وحتى نفك ذاك الخلط الذي وقعوا فيه، لا بد من العودة إلى اللغة واشتقاقاتها مما غاب عن الخاصة، وبالتالي عن العامة، خاصة وأن أحدا ما لم يتناول ذلك، ومعروف أن كثير من المصطلحات باتت بحكم المجهول لعدم استعمالها أو معرفة أصلها، فصارت مستنكرة فيما لو كشف عنها أحد

ما، واعتبرت تحويرا وليٌّ أعناق والتفافا على المعاني، وربما نستطيع الوصول إلى المبتغى في البيان والإيضاح فيما سنعرضه.

أولاً- اشتقاق الفعل واسم الصفة من الدخول المؤقت في الزمان (أو الموسم):

لإيضاح لذلك وبيانه سنعرض لعدة أمثلة ادناه:

١- من الجذر (خ ر ف):

نقرأ في لسان العرب: (.*.وأَخْرَفَ القومُ: دَخَلُوا فِي الْخَرِيفِ، وَإِذَا مُطِرَ القومُ فِي الْخَرِيفِ قِيلَ: قَدْ خُرِفُوا، ومَطَرُ الْخَرِيفِ خَرْفِيٌّ. وخُرِفَتِ الأَرضُ خَرْفاً: أَصابها مطرُ الْخَرِيفِ، فَهِيَ مَخْروفةٌ، وَكَذَلِكَ خُرِفَ الناسُ.... الأَصمعي: أَرضٌ مخْروفةٌ أَصابها خَريفُ الْمَطَرِ، ومَرْبُوعةٌ أَصابها الربيعُ وَهُوَ الْمَطَرُ، ومَصِيفةٌ أَصابها الصيفُ. والخَريفُ: الْمَطَرُ فِي الْخَرِيفِ؛ وخُرِفَتِ الْبَهَائِمُ: أَصابها الخريفُ أَو أَنْبَتَ لَهَا مَا تَرْعاه؛... وأَخْرَفُوا: أَقامُوا بِالْمَكَانِ خَرِيفَهم. والمَخْرَفُ: مَوْضِعُ إقامَتِهِم ذَلِكَ الزَّمَنَ.... وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا رأَيت قَوْمًا خَرَفُوا فِي حائطِهم أَي أَقامُوا فِيهِ وقْتَ اخْتِرافِ الثِّمارِ، وَهُوَ الْخَرِيفُ، كَقَوْلِكَ صافُوا وشَتَوْا إِذَا أَقاموا فِي الصيْف وَالشِّتَاءِ، وأَما أَخْرَفَ وأَصافَ وأَشْتَى فَمَعْنَاهُ أَنه دَخَلَ فِي هَذِهِ الأَوقات.... وَفِي حَدِيثِ الْجَارُودِ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَوْدٌ نأْتي عَلَيْهِنَّ فِي خُرُف فَنَسْتَمْتِعُ مِنْ ظُهورِهِنَّ.... قِيلَ: مَعْنَى قَوْلِهِ فِي خُرُفٍ أَي فِي وَقْتِ خُروجهنَّ إِلَى الْخَرِيفِ...*).

من هذا النص نستخلص:

إذا ما دخل القوم فصل الخريف (موسم – زمان)، نقول: أَخْرَفَ القوم، فهم (قومٌ خُرُفٌ).

٢- من الجذر (ش ت ا):

نجد في لسان العرب: (.*.قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ: الشِّتاءُ اسمٌ مُفْرَدٌ لَا جمعٌ بِمَنْزِلَةِ الصَّيْفِ لأَنه أَحد الْفُصُولِ الأَربعة، ويدلُّك عَلَى ذَلِكَ قولُ أَهلِ اللُّغَةِ أَشْتَيْنَا دخَلْنا فِي الشِّتاء، وأَصَفْنا دخَلْنا فِي الصَّيْفِ،... وَفِي الصِّحَاحِ: النِّسْبَةُ إِلَيْهَا*

شَتْويٌّ وشَتَويٌّ مِثْلُ خَرْفيٍّ وخَرَفِيٍّ؛.. وأَشْتَوْا: دَخلوا فِي الشِّتاء، فَإِنْ أَقامُوهُ فِي مَوْضِعٍ قِيلَ: شَتَوْا...).

وقياسا على الخريف واستخلاصا مما أتى أعلاه:

إذا ما دخل القوم في فصل الشتاء، نقول: أشتى القوم، فهم (قومٌ شُتُوٌّ).

٣- من الجذر (ر ب ع):

نجد في لسان العرب: (..*وأَرْبَع القومُ: دَخَلُوا فِي الرَّبِيع، وَقِيلَ: أَرْبعوا صَارُوا إِلى الرِّيف وَالْمَاءِ. وتَرَبَّع القومُ الموضِع وَبِهِ وارْتَبَعوه: أَقاموا فِيهِ زمَن الرَّبِيعِ*..).

وقياسا على الخريف واستخلاصا مما أتى أعلاه:

إذا ما القوم دخلوا في فصل الربيع، نقول: أَرْبَع القوم، فهم (قومٌ رُبُعٌ).

٤- من الجذر (ص ي ف):

نجد في لسان العرب: (..*وأَصَافَ القومُ: دَخَلُوا فِي الصَّيْفِ، وصَافُوا بِمَكَانِ كَذَا: أَقاموا فِيهِ صَيْفَهُم، وصِفْتُ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا وصِفْتُه وتَصَيَّفْتُه وصَيَّفْتُه؛... وصُيِّفْنا كَذَلِكَ*..).

وقياسا على الخريف واستخلاصا مما أتى أعلاه:

إذا ما دخل القوم في فصل الصيف، نقول: أصاف القوم وصافوا، فهم (قومٌ صُيُفٌ).

٥- من الجذر (ل ي ل):

نجد في لسان العرب: (..*اللَّيْل وَاحِدٌ بِمَعْنَى جَمْعٍ، وَوَاحِدُهُ لَيْلَةٌ.... وَقَدْ جُمِعَ عَلَى لَيَالٍ... وأَلالَ القومُ وأَلَيلوا: دَخَلُوا فِي اللَّيْلِ ... أَلْيَلْتُ صِرْت فِي اللَّيْلِ... وَقَالَ فِي قَوْلِهِ:لَسْتُ بِلَيْلِيٍّ ولكِنِّي نَهِرْيُّ: أَسير بِالنَّهَارِ وَلَا أَستطيع سُرى اللَّيْلِ*...).

وقياسا على كل ما سبق واستخلاصا مما أتى أعلاه:

إذا ما دخل القوم في اللّيل، نقول: أَلْيَلَ القوم، فهم (قومٌ لُيُلٌ).

ثانياً - اشتقاق الفعل واسم الصفة من الدخول المؤقت في المكان:

لإيضاح لذلك وبيانه سنعرض لعدة أمثلة ادناه:

١- من الجذر (ب د و):

نقرأ في لسان العرب: (..*والبَدْوُ والبَادِيَةُ والبَدَاةُ والبَدَاوَة والبِدَاوَةُ: خِلَافُ الحَضَرِ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ بَدَوِيٌّ، نَادِرٌ، وبَدَاوِيّ وبِدَاوِيٌّ، وَهُوَ عَلَى الْقِيَاسِ لأَنه حِينَئِذٍ مَنْسُوبٌ إِلَى البَدَاوَة والبِدَاوَة؛ قَالَ ابْنُ سِيدَهْ: .... فَإِنْ قُلْتَ إِنَّ البَدَاوِيّ قَدْ يَكُونُ مَنْسُوبًا إِلَى البَدْوِ والبَادِيَةِ فَيَكُونُ نَادِرًا، قِيلَ: إِذَا أَمكن فِي الشَّيْءِ الْمَنْسُوبِ أَن يَكُونَ قِيَاسًا وَشَاذًّا كَانَ حَمْلُهُ عَلَى الْقِيَاسِ أَولى لأَن الْقِيَاسَ أَشيع وأَوسع. وبَدَا القومُ بَدْواً أَي خَرَجُوا إِلَى بَادِيَتِهِمْ .... ابْنُ سِيدَهْ: وبَدَا القومُ بَدَاءً خَرَجُوا إِلَى الْبَادِيَةِ، وَقِيلَ لِلْبَادِيَةِ بَادِيَةٌ لِبُرُوزِهَا وَظُهُورِهَا؛ وَقِيلَ للبَرِّيَّة بَادِيَة لأَنها ظَاهِرَةٌ بَارِزَةٌ، ..... وَقَالَ اللَّيْثُ: الْبَادِيَةُ اسْمٌ للأَرض الَّتِي لَا حَضَر فِيهَا، وَإِذَا خَرَجَ الناسُ مِنَ الحَضَر إِلَى الْمَرَاعِي فِي الصَّحارِي قِيلَ: قَدْ بَدَوْا، والإِسم البَدْوُ. قَالَ أَبو مَنْصُورٍ: البَادِيَة خِلَافُ الْحَاضِرَةِ، وَالْحَاضِرَةُ الْقَوْمُ الَّذِينَ يَحْضُرون المياهَ وَيَنْزِلُونَ عَلَيْهَا فِي حَمْراء الْقَيْظِ، فَإِذَا بَرَدَ الزَّمَانُ ظَعَنُوا عَنْ أَعْدادِ الْمِيَاهِ وبَدَوْا طَلَبًا للقُرْب مِنَ الكَلإِ، فَالْقَوْمُ حينئذ بَادِيَةٌ بعد ما كَانُوا حَاضِرَةً، وَهِيَ مَبَادِيهِم جَمْعُ مَبْدًى، وَهِيَ المَناجِع ضِدُّ المَحاضر، وَيُقَالُ لِهَذِهِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَبْتَدِي إِلَيْهَا البادُونَ بَادِيَة أَيضاً، وَهِيَ البَوَادِي، وَالْقَوْمُ أَيضاً بَوَادٍ جَمْعُ بَادِيَةٍ*...)

من هذا النص، وقبل أن نتابع، نؤكد على عبارة: (..*إِذَا أَمكن فِي الشَّيْءِ الْمَنْسُوبِ أَن يَكُونَ قِيَاسًا وَشَاذًّا كَانَ حَمْلُهُ عَلَى الْقِيَاسِ أَولى لأَن الْقِيَاسَ أَشيع وأَوسع*..)، بمعنى أن القياس هو واحد من أعمدة اللغة وأحد الأصول، فيما لو أن أحدا استنكر علينا ذكر شيء لم يرد صراحة في أمهات المعاجم.

والمهم من هذا النص أننا وقفنا على أصل اشتقاق مصطلح (البَدْوْ) الشائع، ومنه نستخلص قياسا:

إذا ما اتجه القوم إلى البادية، فنقول: بَدا القوم، فهم (قومٌ بُدُوٌ).

وإذا ما توجهوا إلى الحاضرة، فنقول: أحضر القوم، فهم (قومٌ حُضُرٌ).

سيبدو هذا القياس غريبا على القارئ وغير مستساغ، لأنه لم يسبق أن تحدث حوله احد، وليس من المطروق والشائع، ولكن لنتابع في جذر آخر:

٢- من الجذر (ي م ن):

نقرأ في لسان العرب: (*... قَالَ الْيَزِيدِيُّ: يَمَنْتُ أَصحابي أَدخلت عَلَيْهِمُ اليَمِينَ، ..... ويَمَنْتُهُم أَخَذْتُ عَلَى أَيْمانِهم، وأَنا أَيْمَنُهُمْ يَمْناً ويَمْنةً، وَكَذَلِكَ شَأَمْتُهُم. وشأَمْتُهم: أَخَذتُ عَلَى شَمائلهم، ويَسَرْتُهم: أَخَذْتُ عَلَى يَسارهم يَسْراً. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: أَخَذَ فلانٌ يَميناً وأَخذ يَسَارًا، وأَخذَ يَمْنَةً أَو يَسْرَةً. ويامَنَ فُلَانٌ: أَخذَ ذاتَ اليَمِين، وياسَرَ: أَخذَ ذاتَ الشِّمال. ابْنُ السِّكِّيتِ: يامِنْ بأَصحابك وشائِمْ بِهِمْ أَي خُذْ بِهِمْ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَا يُقَالُ: تَيامَنْ بِهِمْ وَلَا تَياسَرْ بِهِمْ؛ وَيُقَالُ: أَشْأَمَ الرجلُ وأَيْمَنَ إِذا أَراد اليَمين، ويامَنَ وأَيْمَنَ إِذا أَراد اليَمَنَ.... وأَيْمَنَ: أَخَذَ يَميناً. ويَمَنَ بِهِ ويامَنَ ويَمَّن وتَيامَنَ: ذَهَبَ بِهِ ذاتَ الْيَمِينِ.... وأَخذَ يَمْنةً ويَمَناً ويَسْرَةً ويَسَراً أَي ناحيةَ يمينٍ ويَسارٍ..*).

ليست الغاية من هذا النص معرفة سبب تسمية (الشام) و(اليمن)، ولكن منه يُمكن ان نكتب قياساً:

إذا ما أخذ القوم جهة اليمين، نقول: أَيْمَن القومُ أو تيامنوا، فهم (قومٌ يُمُنٌ).

وإذا ما أخذوا جهة اليسار، فنقول: أَيسرَ القومُ فهم (قومٌ يُسُرٌ).

٣- من الجذر (ب ح ر):

نجد في لسان العرب: (..*ابْنُ سِيدَهْ: أَبْحَرَ القومُ رَكِبُوا البَحْرَ*..).

ونكتب قياسا مستذكرين أن القياس من أصل اللغة كما نوهنا:

فإذا ما أخذ القوم البحر، نقول: أَبحر القوم، فهم (قومٌ بُحُرٌ).

٤- من الجذر (ج ب ل):

نجد في لسان العرب: (..*جبل: الجَبَل: اسْمٌ لِكُلِّ وَتِدٍ مِنْ أَوتاد الأَرض إِذا عَظُم وَطَالَ مِنَ الأَعلام والأَطواد والشَّناخِيب،... وأَجْبَلَ القومُ: صَارُوا إِلى الجَبَل. وتَجَبَّلُوا: دَخَلوا فِي الجَبَل؛.... ابْنُ الأَعرابي: أَجْبَلَ إِذا صَادَفَ جَبَلًا مِنَ الرَّمْل*،..).

وعليه قياس:

إذا ما اتخذ القوم الجبال، نقول: أجبَل القوم، فهم (قومٌ جُبُلٌ).

ولا بد من الإشارة إلى أن (بَدُوٌ – يُمُنٌ – يُسُرٌ – بُحُرٌ – جُبُلٌ) هي أسماء صفات، وليست ما يُعرف بالنسبة، كأن يُنسب قومُ إلى بلدٍ ما، ولمزيد من الإيضاح:

نسبة القوم إلى بلاد اليمن هي: يمانيون، أو يمنيون مفردها يمني، وليس (يُمُنٌ)، فالأخيرة صفة تُطلق مثلا على كل من أخذ جهة اليمين بالنسبة لنقطة مقارنة ما في أي بقعة ما.

وكذلك النسبة إلى الجبل: جبليون مفردها جبلي، بينما (جُبُلٌ) اسم صفة.

وعلى ذات الأمر، بقية ما ذكرنا، والفرق بين إطلاق اسم النسبة أو اسم الصفة على مسمى ما في موضوعنا هذا، هو أنه في الأول: القوم من أهل المكان في الأصل، بينما في الثاني:

هم من غير أهله أتوا عليه أو أخذوه مكانا مؤقتا، للإقامة أو العبور أو غير ذلك، فاسم النسبة:

(يمانيون) تلازم أهلها سواء كانوا في اليمن أو خارجها، بينما صفة (يُمُنٌ) تطلق على القوم عندما يتخذوا جهة اليمين مثلا، و(الجبليون) اسم نسبة يُطلق على سكان الجبال سواء كانوا فيها أو انتقلوا للسهل لأعمال لهم، بينما (جُبُلٌ) تطلق على من هم ليسوا من أهل الجبال إنما قصدوها لعارض أو عابرون لها.

وهذا الاشتقاق مأخوذ قياسا على (فُعُلٌ) والتي جاءت في كتاب الله بمفردة (حُرُمٌ)، فهذه الصفة ليست دائمة وملازمة لصاحبها، بل هي عارضة، وسيتضح الأمر أكثر عند الحديث عن (حُرُمٌ)، ولا أعتقد أن أحدا سيستنكر القياس على كتاب الله.

بعد العرض أعلاه نُعيد إجمال الأمثلة وتجميعها، لتسهل مقاربتها:

أَخرَفَ القومُ، فهم (قومٌ خُرُفٌ).

أشتى القومُ، فهم (قومٌ شُتوٌّ).

أربع القوم، فهم (قومٌ رُبُعٌ)

أصاف القومُ، فهم (قومٌ صُيُفٌ).

ألْيَل القومُ، فهم (قومُ لُيُلٌ).

أبدا القومُ، فهم (قومٌ بُدُوٌّ).

أحضر القوم، فهم (قومٌ حُضُرٌ).

أيمن القوم، فهو (قومٌ يُمُنٌ).

أيسر القوم، فهم (قومٌ يُسُرٌ).

أبحر القوم، فهم (قومٌ بُحُرٌ).

أجبل القوم، فهم (قومٌ جُبُلٌ).

فكل ما ذكرناه أعلاه، هو على وزن (فُعُلٌ) مشتق من (فَعَلَ، أَفعَل القوم)، وهو إما دالٌّ على الدخول في الزمان أو المكان:

فَعَلَ: أَفْعَلَ القوم، فهم (قومٌ فُعُلٌ).

و(فُعُلٌ) اسم صفة مؤقتة مشتقة من الزمان أو المكان، تختلف عن اسم النسبة وفق ما بيّنا وجه الاختلاف آنفاً.

الحرم الزماني والحرم المكاني

إن غاية بحثنا هو فك الاشتباك والاختلاط الذي وقفنا عليه ما بين (الصيد) و(الحج) وحرمة الزمان وحرمة المكان في قراءة السلف للموضوعين.

وقد خلصنا إلى أنه لدينا ميزان صرفي لاشتقاق اسم الصفة الزماني والمكاني من الجذر الثلاثي، لم يتناوله أهل الاختصاص بتفصيل، وفق التالي:

أَفْعَلَ القومُ، فهم (قومٌ فُعُلٌ) ، سواء دخلوا الزمان "الموسم"، أو المكان.

ونحن لدينا:

بيت الله الحرام: هو "مكان" بمسميات مختلفة بيّنّا ورودها في كتاب الله.

الأشهر الحُرُم: هي موسم وتدل على الزمان.

الآن سنستخدم قاعدة القياس في الدخول في الزمان والمكان التي رأيناها، فنقول:

أولا- لو أن قوما دخلوا البيت الحرام (مكان)، فسنصفهم بأنهم (قومٌ حُرُمٌ).

ثانيا- لو أن قوما دخلوا في الأشهر الحرم (زمان)، فسنصفهم بأنهم (قومٌ حُرُمٌ).

إذا، الوصف ذاته (قومٌ حُرمٌ) على الداخلين في الزمان والمكان، فكيف السبيل للتفريق بينهما؟؟؟

إنها هي ذات الإشكالية الموجودة في :

(...*وَأَنتُمْ حُرُمٌ*..) المائدة ١، ٩٥.

(...*مَا دُمْتُمْ حُرُمًا*...) المائدة ٩٦.

إنها ثلاثة مواضع في كتاب الله، جعلها أرباب اللغة وفقهائها مرتبطة بالمكان ودالة عليه دون إيراد القرائن والأدلة على مرجوحية الدلالة، على الرغم من معرفتهم وعلمهم بأن اسم الصفة (حُرُمٌ) إما ان يكون دالا على الدخول في الزمان، وإما دالا على الدخول في المكان، والدليل على قولنا بمعرفتهم ذلك هو ما جاء في لسان العرب، مما يُطابق ما قدمنا به عن الدخول في الزمان والمكان، لنتابع:

تحت الجذر (ح ر م) نقرأ: *(..حرم: الحِرْمُ، بِالْكَسْرِ، والحَرامُ: نَقِيضُ الْحَلَالِ، وَجَمْعُهُ حُرُمٌ... وأَحْرَمَ القومُ: دَخَلُوا فِي الحَرَمِ. وَرَجُلٌ حَرامٌ: دَاخِلٌ فِي الحَرَمِ، وَكَذَلِكَ الِاثْنَانِ وَالْجَمْعُ وَالْمُؤَنَّثُ، وَقَدْ جَمَعَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى حُرُمٍ. ...... وَقَوْمٌ حُرُمٌ ومُحْرِمون. والمُحْرِمُ: الدَّاخِلُ فِي الشَّهْرِ الحَرام، وأَحْرَمَ القومُ: دخلوا في الحَرَمِ.*

وَبَلَدٌ حَرامٌ وَمَسْجِدٌ حَرامٌ وَشَهْرٌ حَرَامٌ.

والمُحَرَّم: أَول الشُّهُورِ. وحَرَمَ وأَحْرَمَ: دَخَلَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ؛ قَالَ:

وإذْ فَتَكَ النُّعْمانُ بِالنَّاسِ مُحْرِماً، ... فَمُلِّئَ مِنْ عَوْفِ بْنِ كعبٍ سَلاسِلُهْ

فَقَوْلُهُ مُحْرِماً لَيْسَ مِنْ إِحْرام الْحَجِّ، وَلَكِنَّهُ الدَّاخِلُ فِي الشَّهْرِ الحَرامِ.

قال الراعي: قَتَلوا ابنَ عَفّان الخليفةَ مُحْرِماً .... ودَعا فلم أَرَ مثلَهُ مَقْتولا

وقيل: أَراد بقوله مُحْرِماً أَنهم قتلوه في آخر ذي الحِجَّةِ؛ وقال أَبو عمرو: أَي صائماً... قال ابن بري: ليس مُحْرِماً في بيت الراعي من الإحْرام ولا من الدخول في الشهر الحَرام،

وأَحْرَمَ القومُ إذا دخلوا في الشهر الحَرامِ؛ قال زهير:

جَعَلْنَ القَنانَ عن يَمينٍ وحَزْنَهُ........ وكم بالقَنانِ من مُحِلٍّ ومُحْرِمِ

) انتهى الاقتباس.

فالعبارات الدالة على الدخول في الزمان والمكان في النص المقتبس أعلاه لا تحتاج لبيان وتوضيح، وهي أوضح من أن تُوضّح، ولا يُمكن لأحد في أن يُماري بمعرفة أؤلئك بالدلالتين اللتين أوضحنا، وكانت غاية بحثنا.

والسؤال الذي يطرح نفسه بعد هذا العرض:

ما هي القرائن والأدلة التي تجعلنا نقول بأن (حُرُمٌ) في الآيات:

(...*وَأَنتُمْ حُرُمٌ*..) المائدة ١، ٩٥.

(...*مَا دُمْتُمْ حُرُمًا* ...) المائدة ٩٦.

دالة على الدخول في الزمان (الأشهر الحرم)، وليس الدخول في المكان (البيت الحرام) أو الحرم المكي؟؟؟؟

وَهْمُ حصرِ تحريم الصيد في حدود أرض الحرم

من خلال اسهابنا في بيان اشتقاق الصفة المتعلقة بالزمان والمكان عند الدخول في أحدهما، خلصنا إلى أن أسلافنا من المفسرين وأهل اللغة كانوا على علم ومعرفة من خلال قولهم في (حُرمٌ) على أنه يكون على أحد أمرين:

إما من الدخول في الأرض الحرام، وإما من الدخول في الأشهر الحُرم.

وقولهم ذاك كان في اللغة، إلا أنهم عندما عرضوا لمواضع ورودها في كتاب الله، لم يروا بها إلا (الدخول في الأرض الحرام)، حيث اعتبروها مسبقا بهذه الدلالة وعمّموها، والدليل على فعلهم ذاك هو أنهم لم يُناقشوا (الدخول في الزمان) عند الحديث عن شرح وتفسير الآيات ذات العلاقة واحتمال أن تكون كذلك:

المائدة - الآية ١ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ*

المائدة - الآية ٩٥ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ۗ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ*

المائدة - الآية ٩٦ *أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ*

وترسخ هذا المفهوم لدى المسلمين وصار واحدا من البديهيات والمسلمات التي لا تحتمل النقاش، حيث اننا بمجرد ذكر آيات الصيد، يكون الجواب مباشرة:

الإمام ابن باز:(... *أما الصيد فلا بأس في الأشهر الحرم، لكن لا يصيد في الحرم في مكة والمدينة، حرم مكة وحرم المدينة لا يصاد فيهما، ولكن في الأشهر لا بأس أن يصيد..*).

مجموع فتاوى ابن عثيمين: *(... فإذا كان الإنسان محرماً أو داخل حدود الحرم فإنه لا يحل له الصيد" .)*.

ولهذا، ولاقتصارهم على ارتباط تحريم الصيد بالمكان، فقد صنفوا الآيات المتعلقة بالصيد على أنها من آيات موضوع الحج، كما نجد في موقع:

(موضوعات القرآن الكريم - آيات القرآن الكريم مفهرسه حسب الموضوع)

علما أننا لو قرأنا تلك الآيات آخذين بالاعتبار أنّ (وأنتم حُرُمٌ – ما دمتم حُرماً) على أنها الدخول في (الأشهر الحرم)، لم نجد فيها أي تخصيص للحج، أوالأرض الحرام أبدا، مع الإشارة إلى أن آيات الصيد كلها وردت في سورة المائدة، والتي لا حديث فيها عن أيِّ من تفاصيل أعمال الحج أو العمرة:

المائدة - الآية ١ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ*

المائدة - الآية ٢ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا ۘ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ*

المائدة - الآية ٩٤ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ ۚ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ*

المائدة - الآية ٩٥ *يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ۗ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ*

المائدة - الآية ٩٦ *أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ*

وفي المقلب الآخر، لو ذهبنا للآيات المصنفة في موضوع الحج والتي تتناول تفاصيله، فلن نجد فيها أي ذكر لفعل (الإحرام) ونقيضه (الإحلال) أو (التحلل من الإحرام)، بمعنى أن الإهلال بالحج، أو الدخول فيه، لم يُعبّر عنه بـ (الإحرام)، والإنتهاء من أعمال الحج لم ترد بمعنى (الإحلال) أو (التحلل) واللذان وردا صراحة مع الصيد كما بيّنا.

حيث لم نجد في بدء الحج سوى: (..*فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ*..) ١٩٧ البقرة، وعند انتهاء المناسك نجد قوله سبحانه: (..*فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ*..) ٢٠٠ البقرة، ولم يقل (فإذا حللتم) على غرار ما ورد مع (الصيد).

مع ملاحظة هامة جدا:

كنا قد ذكرنا أن معنى (الإحرام) في الأصل هو المنع، كما ورد في أمهات المعاجم، وهذا ما يجعلنا ننوه للتالي:

إن الممنوعات في الحج (ما تجعلنا في إحرام) المذكورة في آيات الحج، هي مما هو مطلوب من المؤمن في الحج وفي غير موسم الحج (.. فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ،..)، ولم يذكر سواها سبحانه، وبالتالي مفهوم الإحرام المشتق من الامتناع عن أمور غير وارد مع الحج، والإحلال والتحلل منتفٍ كذلك، فلا وجود لذلك في كتاب الله، وما ذهبت إليه التفاسير في موضوع (الرفث) ما هو إلا هراء.

بمعنى: أحرم الرجل للحج، فترك الرفث والفسوق والجدال، فهل يعني التحلل العودة للرفث والفسوق والجدال؟؟؟

بينما بالنسبة للصيد، فإن أحرم عنه في الأشهر الحرم وامتنع، فإنه يعود إليه بانتهائها والخروج منها: (.. *فإذا حللتم فاصطادو*..).

فالتحلل هو إمكانية ممارسة ما تم الإحرام عنه، ولهذا نفهم لماذا لم يرد مصطلح (الإحرام) و(التحلل) في آيات الحج وتفصيله.

الأدلة على تحريم الصيد في الأشهر الحُرم

سنحاول أدناه إيراد بعضاً من القرائن التي تؤكد أن تحريم الصيد ليس وقفا على حيز جغرافي محصور بما يُسمى (الحرم) على ما ذهب الفقه والتفاسير إليه، إنما هو في الأشهر الحُرم، وهذه القرائن منها ما هو مستقرؤٌ من كتاب الله، ومنها ما هو مستنبطٌ من كتب الأولين، والبعض من خلاصة ما تحدثنا عنه سابقا:

أولا
من كتاب الله

لو وقفنا عند الآية:

المائدة - الآية ٩٦ *أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ*

وانطلقنا مما قاله السابقون في تحريم صيد البر على أنه مخصوص بأرض الحرم وبمن أحرم قاصدا الحج أو العمرة، لوقفنا أمام تناقض كبير في

الآية، لا يُمكن قبوله، حيث أن كتاب الله لا حشو ولا تناقض فيه، ونصوصه منتهى البلاغة والفصاحة والبيان، وموضع هذا التناقض متمثل في التالي:

العبارة (.. *وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا* ۗ..) وفق ما بيّنا في عرض مفهوم الصيد مقصود منها أن عملية صيد البر هي موضع التحريم، وهو خاص بالحاج أو المعتمر وحصرٌ على أرض الحرم، بمعنى أن الخطاب موجه لكل حاج أو معتمر، وعليهم الالتزام به، وفق ما قاله السابقون.

وعبارة (.. *أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ*..) هي إطلاق بالمطلق لصيد البحر.

أي أن صيد البحر وصيد البر غير محرّم خارج أرض الحرم بالأصل، فإذا كان الأمر كذلك، نسأل ونحن نعرف أن أرض الحرم بحدودها وفق ما بيّنا، وحتى وصولا لما يُعرف بمواقيت الحج، أنها أرض لا بحر فيها ولا نهر:

كيف يُمكن القول لشخص ذاهب إلى أرض لا بحر ولا نهر فيها: (يحق لك أن تمارس صيد البحر ولا يحق لك ممارسة صيد البر)؟؟؟

نُمثل الأمر بحقل ما في صحراء لا صلة لها مع البحر مكتوب على مدخله:

(تُسمح السباحة في البحر، ويُمنع دخول المركبات)

هل في هذا أي منطق؟؟ وهل يقبله عاقل؟؟

إذا كيف نقبل على كتاب الله هذا الأمر؟؟؟

لو أن القصد بتحريم صيد البر هو على أرض الحرم، وفق ما زعموا، لكان اكتفى سبحانه بالحديث عن "صيد البر" وفقط، بالشكل: (حُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ)، دون أي حاجة لنص (أُحل لكم صيد البحر وطعامه)، ولما كان فقد القارئ شيئا من المراد بتحريم صيد البر في أرض الحرم.

إن القول بما قاله السابقون في حصر موضوع تحريم الصيد على أرض الحرم، فيه إساءة إلى كتاب الله بما لا يقبله عاقل، من خلال وجود عبارة لا حاجة لها، لم تُقدم ولم تؤخر في الموضوع الأساس الذي أتت في سياقه، و يجعل فيه تناقض منطقي وعقلي، وعوار فاضح، لا خروج منه إلا بقراءة موضوع الصيد على أنه تحريم متعلق بالأشهر الحُرم حصرا، ولا علاقة له بأرض الحرم.

ثانيا

من كتب الأولين

كما هي عادتي وفق ما نوّهت مرارا، أني أعود خلال تحقيقاتي للعيش في القرون الهجرية الأولى، وأقرأ ما كُتب، وأبحث فيه، لأنه غالبا ما سنقف على بعض الحقيقة في ثنايا السطور، مما تمّ تغييبه أو السكوت عنه أو تجاهله، وبالتالي نسيانه مع مرور الزمن وتقادمه، ومن تلك النصوص ما أثبته أدناه، مع الانتباه لقراءته بدقة:

من تفسير الطبري تحت الآية ٩٥ المائدة: (*..ثم اختلفوا في صفة التقويم إذا أراد التكفير بالإطعام ، فقال بعضهم : يقوّم الصيد قيمته بالموضع الذي أصابه فيه ، وهو قول إبراهيم النخعي ، وحماد ، وأبي حنيفة ، وأبي يوسف ، ومحمد ، وقد ذكرت الرواية عن إبراهيم وحماد فيما مضى بما يدلّ على ذلك ، وهو نصّ قول أبي حنيفة وأصحابه.*

وقال آخرون : بل يقوّم ذلك بسعر الأرض التي يكفّر بها . ذكر من قال ذلك : حدثنا هناد ، قال : حدثنا ابن أبي زائدة ، قال : حدثنا إسرائيل ، عن جابر ،

عن عامر ، قال في مُحْرِمٍ أصاب صيداً بخراسان ، قال : يكفّر بمكة أو بمنى ، وقال : يقوّم الطعام بسعر الأرض التي يكفّر بها .

والصواب من القول في ذلك عندنا ، أن قاتل الصيد إذا جزاه بمثله من النعم ، فإنما يجزيه بنظيره في خلق وقدره في جسمه من أقرب الأشياء به شبها من الأنعام ، فإنْ جزاه بالإطعام قوّمه قيمته بموضعه الذي أصابه فيه ، لأنه هنالك وجب عليه التكفير بالإطعام ، ثم إن شاء أطعم بالموضع الذي أصابه فيه وإن شاء بمكة وإن شاء بغير ذلك من المواضع حيث شاء)

تفسير الماتريدي تحت الآية ٩٥ المائدة: (..*وأبو حنيفة يقول : ويحكم عليه بقيمة الصيد في الموضع الذي أصابه فيه.... ،.. وإنما ينظر إلى قيمته في المكان الذي أتلفه . فعلى ذلك النظر في الصيد إلى المكان الذي أصابه* .)

تفسير الثعلبي تحت الآيات ٩٠- ٩٦ المائدة: (..*فقال الشافعي وأبو حنيفة وأكثر الفقهاء : يقوّم الصيد قيمة الأرض التي أصابه بها . وقال الشعبي : يقوّم بسعر الأرض التي يكفر بها . قال جابر : سأل الشعبي عن محرم أصاب صيداً بخراسان . قال : يكفر بمكة بثمن مكة* .)

النصوص أعلاه، أتت في التفاسير في معرض القول حول تقويم الصيد (قيمته) لدفع الكفارة فيما إذا أصاب مُحرمٌ صيدا في أرض ما، وينبغي الانتباه لعبارة (.. *فقال الشافعي وأبو حنيفة وأكثر الفقهاء..*)، حيث انقسمت الأقوال على ضربين:

الأول يقول بالتقويم بسعر الأرض التي أصاب بها.

والثاني يقول بالتقويم بسعر الأرض التي يُكفِرُ بها.

وأن من الأسماء المذكورة على سبيل المثال لا الحصر:

١- إبراهيم بن يزيد النخعي (٤٧ هـ - ٩٦ هـ) تابعي وفقيه وقارئ كوفي، وأحد رواة الحديث النبوي.

٢- حماد بن أبي سليمان هو فقيه وعالِم من الكوفة، وهو شيخ ومعلم الإمام أبي حنيفة النعمان توفي حماد عام ١٢٠هـ.

٣- أبو حنيفة النعمان (٨٠-١٥٠ هـ) أشهر من أن يُعرّف.

٤- القاضي أبو يوسف (١١٣ هـ-١٨٢ هـ) هو الإمام المجتهد العلامة المحدث قاضي القضاة، من تلاميذ الإمام أبي حنيفة النعمان.

٥- محمد بن الحسن الشيباني (١٣١ هـ-١٨٩ هـ) عالم مسلم، فقيه ومحدث ولغوي، صاحب الإمام أبي حنيفة النعمان، وناشر مذهبه.

٦- الإمام الشعبي (٢١ - ١٠٠ هـ)، تابعي وفقيه ومحدث من السلف، ولد في خلافة عمر بن الخطاب.

٧- الشافعي وهو أيضا أشهر من أن يُعرّف.

وهؤلاء هم من أعلام القرن الأول والثاني الهجريين، ولا يمكن لأحد أن يُماري في ذلك، ولكن ما معنى ما هو منسوب لهم أعلاه؟؟؟ وما الذي نقرأه من ذلك؟؟؟؟

لو أن تحريم الصيد مقصور على الأرض الحرام وفق ما زُعم وترسخ في الفقه والتفاسير، لم يكن من داع لأن يتوقف هؤلاء ، فقهاء عصرهم آنذاك، عند مناقشة موضوع الصيد ومكان حدوث الواقعة، ولا أن يختلفوا في تقويم السعر ما بين أرض الصيد أو أرض التكفير، إذ أنه على الزعم بتحريم الصيد بأرض الحرم فقط، فسعر التقويم هو السعر الرائج في أرض الحرم، ومكان الصيد واحد وليس مواضع متعددة نكرة، لا بل أن النصوص أعلاه، تجعل المفارقة والتناقض أكثر وضوحا عندما تذكر مثال *(مُحْرِمٌ أصاب صيداً في خراسان)*:

لنتخيل هذا الأمر معا، شخص كأبي حنيفة، ومن ذُكِر من أعلام، يعلم ويعرف أن صيد البر مُحرّم في أرض الحرم المكي، وحتى حدود مواقيت الحج المكانية، فيقول في شخص يصطاد في خراسان؟؟؟

لماذا ناقش هؤلاء الفقهاء صيد شخص في خراسان إن كان تحريم صيد البرّ مقتصرا على ارض الحرم ومخصوصا فيه؟؟؟

هل من العقل والمنطق أن نسأل عن كفارة صيد برٍّ قام به شخص ما في خراسان أو الصين أو المغرب العربي ونحن نعلم أن صيد البر مُحرّم فقط في أرض الحرم؟؟؟؟

أوليس صيد البر حلال في كل بُقاع الأرض عدا أرض الحرم وفق الزعم الذي صار بديهية ومسلمة لدى المسلمين؟؟؟؟

إن هذه النصوص أعلاه تدل دلالة واضحة وجلية على أن الفقهاء أعلاه وفي عصرهم وما سبقهم، كانوا يعلمون المشهور والمعروف من أن صيد البر مُحرّمٌ في الأشهر الحرم (الزمان)، وأن عبارة (*وأنتم حرُمٌ*) مقصود بها الدخول في الزمان (الأشهر الحرم)، لا الدخول في المكان (أرض الحرم ضمن حدود المواقيت المكانية)، ولذلك تحدثوا في تقويم الصيد واختلفوا إلى قولين: سعر موضع إصابة الصيد وأرضه، وسعر موضع التكفير وأرضه، وإلا لما كانوا تحدثوا بذلك ووصلوا بأمثلتهم إلى خراسان، وتحدثوا عن اختلاف السعر باختلاف المواضع.

بعد أن قرأنا النصوص أعلاه، وخلصنا منها إلى أن أهل القرنين الأول والثاني فهموا من عبارة (*وأنتم حُرُمٌ*) الدخول في الزمان، وأن تحريم صيد البر ليس حصرا على أرض الحرم وفق ما صار شائعا، ننتقل إلى نص آخر من تفسير الفخر الرازي تحت الآية ٩٥ المائدة:

(*... فهذا يقتضي حل صيد البحر بالكلية ، وحل صيد البر خارج وقت الإحرام ،... حرم جمع حرام ، وفيه ثلاثة أقوال : الأول : قيل حرم أي محرمون بالحج ، وقيل : وقد دخلتم الحرم ، وقيل : هما مرادان بالآية ، وهل يدخل فيه المُحرِمِ بالعمرة فيه خلاف* ....).

وما لفت انتباهنا في هذا المقطع ثلاث أمور:

الأول- قول الرازي: *(..وحل صيد البر خارج وقت الإحرام..*)، وعلى وجه الخصوص عبارة (وقت الإحرام)، وليس (مكان الإحرام أو حدود

الأرض الحرام)، وهذه تتناسب مع (الدخول في الزمان) وليس (الدخول في المكان).

الثاني- قول الرازي: (*..وفيه ثلاثة أقوال : الأول : قيل حرم أي محرمون بالحج ، وقيل : وقد دخلتم الحرم ، وقيل : هما مرادان بالآية..*)، وهذا ما ورد في غالب التفاسير، فإن أخذنا بقولهم على أن الإحرام في (وأنتم حُرُمٌ) هو (محرمون بالحج) الذي زعموا، فالسؤال الذي يطرح نفسه: ماذا عن الحاج الذي أنهى مناسك وشعائر الحج وتحلل، ولم يعد من فئة (وأنتم حُرمٌ)، إلا انه بقي في مكة، وضمن نطاق وحدود الأرض الحرام؟؟؟ هل يبقى مُحرما عليه صيد البر؟؟؟ واستنادا إلى ماذا سيكون ذلك؟؟؟؟؟

والأخذ بقولهم وفهمهم هذا لـ (*وأنتم حُرُمٌ*) يجعلهم في تعارض وتناقض فاضح مع النص الصريح في تحليل وتحريم صيد البر الوارد في كتاب الله، إذ أن الله سبحانه يقول (*وإذا حللتم فاصطادوأ..*)، فالأخذ بتعريفهم للإحرام وما قالوه في (وأنتم حُرمٌ)، يصير مصرحا للحاج الصيد في أرض الحرم بمجرد التحلل الثاني، وهذا ما يتناقض مع ذات قولهم فيما لو أرادوا تطبيق كلام الله، ولتبسيط أمر تناقضهم:

التحلل هو ضد الإحرام كما هو معروف.

فإن كان (وأنتم حرُمٌ) بالمعنى الذي زعموا، فحتما عبارة (وإذا حللتم) ستكون وفق زعمهم هي التحلل من إحرام الحج، وبالتالي يصير حلالا للحاج صيد البر بعد تحلله إن بقي في الحرم، إلا أن هذا يتناقض مع أصل قولهم في الإحرام، وحرمة الصيد في أرض الحرم.

إن هذه النقطة تؤكد على أن (وأنتم حُرمٌ) تعني (وأنتم في الأشهر الحُرُم)، ولا علاقة لها بالمكان والحج وفق ما ذهبوا، وإلا لكان لدينا تناقض لا سبيل لفكه من خلال زعمهم.

الثالث- ما انتهى به: *(..وهل يدخل فيه المُحرِم بالعمرة فيه خلاف...)*، حيث يُفهم منه أن الفخر الرازي يقول: (صيد البرّ حِلٌّ لكل الناس خارج الحرم، وأما داخل الحرم فهناك قولين، أحدهما يقول بأن صيد البر مُحرّم

على الحاج والمعتمر، والآخر يقول بأن صيد البر مُحرّم على الحاج، وهو ليس كذلك على المعتمر)، ودليل فهمنا لهذا من قول الرازي هو ذكره أن هناك خلاف بشأن المعتمر.

إن عبارة (فيه خلاف) تدل على أن هناك قولان، إلا أن الرازي وغيره لم يُصرحا بتفاصيل الرأي الثاني وأصحابه والذي يقول بأن المعتمر يُستثنى من تحريم صيد البر، وهذا يقود بالضرورة إلى الوقوف على تناقض ذلك مع ما هو شائع من أن تحريم صيد البر وقفٌ على أرض الحرم.

فكيف يتفق استثناء المعتمر مع قول أن تحريم صيد البر وقفٌ على أرض الحرم؟؟

أوليس المعتمر يدخل أرض الحرم الممنوع فيها الصيد على حد زعمهم؟؟؟

إن وجود هذا الخلاف، يدل على أن هناك جمع من أصحاب القول باستثناء المعتمر يعرفون بأن تحريم الصيد مرتبط بالأشهر الحرم، وليس محصور بالأرض الحرام، كون العمرة تكون على مدار العام، وليس فقط في الأشهر الحرم، وبالتالي فالمعتمر خارج الأشهر الحرم يحلُّ له الصيد في أرض الحرم، بناء على الفهم الصحيح لـ (وأنتم حُرمٌ) وللأشهر الحرم، وهذا ما دعاهم لاستثناء المعتمر.

نخلص لما عرضناه من نصوص، إلى أنه لا يُمكن الافتكاك من التناقضات فيها مع ما هو سائد عن مفهوم تحريم صيد البرّ إلا من خلال الإقرار بدلالة (وانتم حُرمٌ) على أنها تعني الدخول في الأشهر الحُرم، وليس الدخول في الأرض الحرام، وأن تحريم صيد البرّ ليس حصر على الأرض الحرام كما زعموا، إنما القصد في كتاب الله هو تحريم الصيد في الأشهر الحرم.

ثالثاً- من خلاصة ما سبق وبيّناه في الأشهر الحُرم والأشهر المعلومات:

كنا في بحث الأشهر الحُرم قد بينا مفهوم كلٍ من (الأشهر المعلومات) و(الأشهر الحرم)، وأن كل منهما خلاف الآخر، وليس كما تم الخلط بينهما وفق ما نجد في التفاسير.

وحيث أن مفهوم (وانتم حُرُمٌ) مشتق من الدخول في الزمان (الأشهر الحرم) على ما بيّنا، والذي رأيناه آنفاً أيضا أنه مما فهمه أهل القرن الأول والثاني، فعليه لا يُمكن أبدا أن تجتمع الأشهر المعلومات والأشهر الحرم، ليكون صيد البرّ مُحرّم في موسم الحج (الأشهر المعلومات: شوّال وذي القعدة وذي الحجة) فقط، حيث أنهم ربطوا التحريم بالحج، وفق ما زعموا، سيما وأننا رأينا أنه كان هناك خلاف بشأن المعتمر الذي سيدخل أرض الحرم حتما كما الحاج، بمعنى: لا يقبل العقل والمنطق من خلال ما قدمناه أن يجتمع الزمان والمكان في عبارة: (وانتم حُرُمٌ) و (ما دمتم حُرماً).

وإن الدلالة مقصورة على الأشهر الحُرم مشتقة من الدخول في الزمن على ما بيّنا وعرضنا من أدلة وتناقضات تدحض الفهم السائد.

خلاصة القول في تحريم الصيد

من كل ما سبق عرضه، وجدنا أن السابقين عرفوا أن عبارتي (وأنتم حُرمٌ) و(ما دمتم حُرُماً) تدلان على أحد أمرين:

إما الدخول في الأرض الحرام، وإما الدخول في الأشهر الحرم، إلا أن أصحاب التفاسير قصروا الأمر على الدخول في الأرض الحرام للحج أو العمرة فقط، ومنها اعتبروا أن صيد البر مُحرّم فقط في الأرض الحرام، ولكن بالنظر إلى الآية ٩٥ المائدة وبمزيد من البحث والتنقيب فيما قاله أهل القرنين الأول والثاني وتمحيصه وجدنا قرائن تدل على أنهم كانوا يعرفون أن عبارتي ((وأنتم حُرمٌ) و(ما دمتم حُرُماً) تدلان على الدخول في الأشهر الحرم، وبقراءة ما نُسب إليهم فهمنا أنهم كانوا على علم بأن تحريم صيد البر لم يكن وقفا على أرض الحرم، ونحن لا نعرف كيف تم تلبيس الأمر على الناس حتى صار الأمر على ما هو عليه في كتب الفقه والتفاسير وما ترسخ بالذاكرة الجمعية بخصوص تحريم الصيد.

تفريغ الأشهر الحُرم من معناها

حقيقة، هناك سؤال يفرض نفسه علينا تجاه ما زعموا من أن لا علاقة للصيد بالأشهر الحُرم،

وأنه وقف على الأرض الحرام، يحق لنا أن نسأله:

ما الذي أبقوه للأشهر الحُرم ؟؟ ، إذا كانوا حيّدوا الصيّد عنها، وإذا كانوا نسخوا حرمة القتال فيها؟؟؟ وما الذي بقي من اسمها؟؟؟؟

هل كان وصفها بـ (الحُرُم) مجرد ترفٍ من الله تعالى؟؟؟

أم كان الأمر كمن يبحث عن اسم لوليده، وهو لا يهمه أن يكون اسم على مسمى؟؟؟؟؟

نعم، فما انتهى إليه الفقه والتفسير في الأشهر الحرم نجمله بمقتطفات من قول علّامتين من عصرنا، يُمثلان ملخص جامع لما قاله الفقه، حيث ينتهي قولهما إلى أنه لا علاقة للأشهر الحرم بالقتال والصيد:

الإمام ابن باز: (*..وهذه الأربعة الحرم، الصيد فيها جائز، كان القتال فيها مُحرّم، وكانت الجاهلية تحذر ذلك أيضًا، ثم نُسخ عند الجمهور القتال فيها وصار القتال فيها جائزًا، والصحابة قاتلوا الروم وغير الروم ولم يحفظ عنهم أنهم تركوا القتال في الأشهر الحرم لعلمهم بأنه نسخ، أما الصيد فلا بأس في الأشهر الحرم، لكن لا يصيد في الحرم في مكة والمدينة، حرم مكة وحرم المدينة لا يصاد فيهما، ولكن في الأشهر لا بأس أن يصيد*).

الإمام ابن عيثمين: (*..صيد الطيور في الأشهر الحرم جائز ؛ لأن الأشهر الحرم إنما يحرم فيها القتال ، على أن كثيراً من العلماء أو أكثر العلماء يقولون : إن تحريم القتال في الأشهر الحرم منسوخ. ولكن إذا كانت الطيور داخل حدود الحرم فإنه لا يجوز صيدها ؛... فإذا كان الإنسان محرماً أو داخل حدود الحرم فإنه لا يحل له الصيد*") انتهى.

ولو سألنا: لماذا خص الله سبحانه أربعة أشهر بتسميتها (الأشهر الحُرم)؟؟؟ وما الغاية منها؟؟ وما الحكمة من ذلك؟؟

لكانت لدينا إجابات مرسلة بغير دليل فيها من التناقضات مما لا يقبله العقل الشيء الكثير، تُلخصها الأحكام التي استنبطوها وفق التالي:

(*.. للأشهر الحرم أحكاماً خاصة ليست لغيرها من الأشهر الأخرى، و من تلك الأحكام: ١. حرمة إبتداء قتال الأعداء. ٢. تضاعف الذنوب. ٣. تضاعف الثواب و الحسنات. ٤. زيادة الديات.*).

ففي موضوع تحريم القتال فيها قال صاحب التفسير المنير:

(*.. وكان القتال محرّماً في هذه الأشهر الأربعة على لسان إبراهيم وإسماعيل عليهما السّلام ، وإستمرّ العرب على ذلك ، ثمّ نسخت حرمتها ..*).

إذا، هم أفرغوا الأشهر الحُرم من أمر كان معمولا به قبل البعثة باعترافهم، عندما قالوا بالنسخ.

وأما عن الحكمة من تحريم القتال فنقرأ عند ابن كثير كواحد ممن يمثلون ما هو سارٍ وشائع بخصوص ذلك:

(*..وإنّما كانت الأشهر المحرّمة أربعةً: ثلاثة سرد ، وواحد فرد ، لأجل مناسك الحجّ والعمرة ، فحرّم قبل شهر الحجّ شهر وهو ذو القعدة ، لأنّهم يقعدون فيه عن القتال ، وحرّم شهر ذي الحجّة لأنّهم يوقعون فيه الحجّ ، ويشتغلون فيه بأداء المناسك ، وحرّم بعده شهر آخر وهو المحرّم ، ليرجعوا فيه إلى أقصى بلادهم آمنين ، وحرّم رجب في وسط الحول لأجل زيارة البيت*

والاعتمار به لمن يقدم إليه من أقصى جزيرة العرب ، فيزوره ثمّ يعود إلى وطنه آمناً " ..).

فكما نرى، هم رؤوها حُرما لأداء مناسك الحج والعمرة، وفي هذا التبرير تناقض فاضح لا يقبله العقل وهو ذات التبرير الذي يسوقونه في الإجابة على (الأشهر المعلومات) التي رؤوا فيها أنها ثلاثة ليستطيع الحاج القادم من بعيد تجهيز نفسه والوصول من أطراف الجزيرة والعودة إلى دياره، والرد على هذا التبرير على الوجهين هو:

إذا كان الله سبحانه قرر إعطاء الوقت اللازم للحاج القادم من "أقصى الجزيرة" للوصول إلى الحرم وأداء مناسكه بأمان بمدة ثلاثة أشهر على ما تزعمون، وحرّم القتال لذلك، فلماذا لم يُعط المعتمر في رجب ذات الزمن ولم يُحرم القتال شهرا قبله وآخر بعده؟؟؟؟ ألا يعلم سبحانه أن رحلة الحاج هي ذاتها رحلة المعتمر من اقاصي الجزيرة؟؟؟

ومن ثم، هل سبحانه حرص على أمن المعتمر في شهر رجب، ولم يحرص على أمنه في غير رجب؟؟؟ أليست العمرة تكون على مدار العام، والبيت الحرام لا يفرغ من العُمّار؟؟؟؟

إن هذه التخريجات والتبريرات ساقطة شكلا ومضمونا لأن الحرص على الأمن والأمان مطلوب في كل زمان ومكان، ورؤية أن الأشهر الحُرم كانت بهذه الصفة لأداء مناسك الحج والعمرة ساقط شكلا ومضمونا وعقلا ومنطقا.

كما ان زعم أنها سُميت كذلك لحرمة القتال، ومن بعد حُصر ذلك بمبادئة القتال دفاعا عن النفس في حال مبادرة العدو بالاعتداء، هو قول ساقط أيضا، لأن المبادئة بالقتال غير مقبولة أصلا في كل الأوقات، والقتال دفاعا عن النفس بالأصل مشروع دائما في كل زمان ومكان في كل الشرائع وحتى في الأشهر الحرم.

وأما مضاعفة الذنوب والحسنات والديات في الأشهر الحُرم، فهو ليس سوى من تخرصات الفقهاء والمفسرين من خلال قراءتهم لعبارة (.. *فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ..*) بغير دليل أمثال ابن كثير الذي قال:

(.. *" فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ " ، أي في هذه الأشهر المحرّمة ، لأنّها آكد ، وأبلغ في الإثم من غيرها ، كما أنّ المعاصي في البلد الحرام تضاعف ، لقوله تعالى:" وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ " ، الحج/٢٥ . وفي الأشهر الحُرم تغلظ الآثام ، ولهذا تغلظ فيه الدّية على المذهب الشّافعي وطائفة كثيرة من العلماء ، وكذا في حقّ من قَتل في الحرم أو قتل ذا محرم ، ثم نقل عن قتادة قوله: إنّ الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئة ووزراً من الظلم في سواها ، وإن كان الظلم على كلّ حال عظيماً ، ولكنّ الله يعظّم في أمره ما يشاء* "..).

فالعبارة *(فلا تظلموا فيهن أنفسكم)* لا تدل نهائيا على مضاعفة الذنوب والآثام، ولا مضاعفة الحسنات ولا حتى الديات، ولو كانوا قرؤوا في الأشهر الحُرم تحريم صيد البر لأدركوا دلالة العبارة من خلال الإحاطة بالآثار الكارثية للصيد الجائر على مدار العام على البيئة والإنسان، والأذى الناتج عن ذلك مما يعود على الإنسان سلباً.

اما استناده إلى عبارة *(..وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ* "، الحج/٢٥.) كدليل على ما زعم، فمضمون هذه الآية واقع من الله سواء كان الأمر في الأشهر الحُرم أو في غيرها، فسبحانه لم يقصر وعيده في هذه الآية على الأشهر الحُرم.

إن استنكارنا أقوال السابقين في الأشهر الحرم يفرض علينا بيان وجه (ظلم أنفسنا) الذي لم يقف عليها أسلافنا، وهو ما سنحاول بيان بعضه إن شاء الله، من خلال النقاط التي ستناولها لاحقاً.

الفصل التاسع

علم وفقه المقاصد الشرعية والصيد

جاء في كتاب "علم المقاصد الشرعية" للدكتور نور الدين الخادمي:

(.. لم يوجد عند السابقين تعريف واضح أو محدد أو دقيق لمقاصد الشريعة؛ وإنما وجدت كلمات وجُمَل لها تعلق ببعض أنواعها وأقسامها، وببعض تعبيراتها ومرادفاتها، وبأمثلتها وتطبيقاتها، وبحجيتها وحقيتها،..... إلا أنهم عبروا عن المقاصد بتعبيرات كثيرة دلت في مجملها بالتصريح والتلميح والتنصيص والإيماء على ألتفاتهم إلى مراعاة المقاصد واستحضارها في عملية فهم النصوص والأحكام والاجتهاد فيها والترجيح بينها. ومن تلك التعبيرات والاشتقاقات: المصلحة والحكمة العلة والمنفعة والمفسدة والأغراض والغايات والأهداف والمرامي والأسرار والمعاني والمراد والضرر والأذى وغير ذلك مما هو مبثوث في مصادره ومظانه.

وحظيت مقاصد الشريعة في العصر الحديث بعناية خاصة من قبل العلماء والباحثين؛ وذلك لأهميتها ودورها في عملية الاجتهاد الفقهي، وفي معالجة قضايا الحياة المعاصرة ... وكان من ضروب هذا الاعتناء تدوين المقاصد وتأليفها واعتبارها علمًا شرعيًا وفنًا أصوليًا له ما لسائر العلوم والفنون من تعريفات ومصطلحات وتقسيمات وغير ذلك. وقد وردت عدة تعريفات لهذا العلم نورد بعضها:

١- عرفَّها الشيخ محمد الطاهر بن عاشور بأنها: المباني والحِكَم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها؛ بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغاياتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها ... ويدخل في هذا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام؛ ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها.

٢- عرفها الفاسي بقوله: المراد بمقاصد الشريعة الإسلامية: الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها.

٣- عرفها الريسوني بقوله: إن مقاصد الشريعة هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد.

٤- عرفها الدكتور محمد بن سعد بن أحمد بن سعود اليوبي: المقاصد هي المعاني والحكم ونحوها التي راعاها الشارع في التشريع عموما وخصوصًا من أجل تحقيق مصالح العباد...).

إن ما ورد في هذا المقتطف أوضح من أن يوَّضح لكل قارئ من حيث غاية وهدف التشريع، وهذا لم يكن وقفا وحكراً على فقهاء المسلمين، لا بل هو يكاد يكون مرام كل أهل الأرض على اختلاف انتماءاتهم وأعراقهم، قبل البعثة بآلاف السنين، وصولا إلى عصرنا، من خلال الأشكال المختلفة التي جمعت أهل الاختصاص في كل عصر.

وإذا كان الإنسان قد وعى ورأى أن تكون تشريعاته خادمة له، محققة مصالحه، من قديم الزمان، فمن باب أولى أن نقرأ ذلك في كتاب الله فيما احتواه من تشريعات وأحكام، لأن الدين الذي ارتضاه الله للناس، هو لصالحهم وجاء بما يخدمهم، ويؤمن لهم الحياة الطيبة.

بمعنى أنه ينبغي أن نقرأ مقاصد التشريعات والأحكام التي وردت في كتاب الله، لأن الله سبحانه لم يضمن كتابه تلك الأحكام والتشريعات إلا لخدمة وسعادة الإنسان، وليس لغاية غير مفهومة، خاصة به تعالى عن ذلك.

فإن لم نقف على الغاية والقصد من التشريع والحكم في كتاب الله، فلا ينبغي أن نربطه باللّامعقولات وبما لا يتفق مع المنطق، وبالغيبيات من باب أن الله أعلم بمراده، أو هذا ما أراده الله وفقط، وليس لنا أن نسأل، من مثل موضوع الأشهر الحُرم، وما قيل فيها من مقاصد "واهية" في نظرنا، لا تتفق مع حقيقة أن الله شرع الدين الذي ارتضاه لخدمة الإنسان، وعلى غرار إجابة ابن باز على سؤال: (*ما هي الحكمة في تحريم الصيد على المحرم؟*)، وفق ما ورد في (*دروس شرح بلوغ المرام، كتاب الحج والعمرة*)، حيث قال: "*الله أعلم، لكن لعل فيه رفاهية، والمُحرِم ممنوع من الرفاهية كالتمتع بأهله من الزواج وقلم الأظفار ونتف الآباط، المحرم في حالة تفرغ للعبادة.*".

وحيث أن هذا السؤال بات يفرض نفسه على الباحث في هذا الموضوع، رحت إلى محرك البحث لأبحث عمن يكون قد تناوله، فوقعت على تخريجات، كلها تناقضات في ذاتها، من مثل ما ورد في الصفحة الإلكترونية (صدى البلد) بتاريخ ٢١ أغسطس تحت عنوان (*ديني: تعرّف «لماذا حرم الله على المحرم صيد البر وأباحه في البحر؟ »*)، بقلم المدعوة "أمل فوزي"، والتي لا أعرف عنها شيئا، والذي أورده حرفيا أدناه كمثال، لأعلق عليه لاحقا:

(كشف العلماء عن الحكمة من تحريم الله سبحانه وتعالى صيد البر على المحرم، وإباحة صيد البحر له، في قوله ﷻ: «أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا»

وأوضحوا أن سبب ذلك يكمن في أن صيد البحر لا يحتاج الى إراقة دم أو مطاردة، ولا ذبح وسلخ، على العكس من صيد البر، الذي فيه مطاردة وقتل وإراقة دماء وتربص، وهو ما يتنافى مع أدب الإحرام، الذي فيه السلم والسلام والرحمة والسكينة وعدم الإيذاء.

ونبهوا إلى أن هناك سببًا آخر، وهو أن المُسافر في البحر إذا احتاج إلى طعام، فلا يملك غير خيار الصيد من البحر، حيث تضيق به السُبل فيضطر

إلى اللجوء إلى صيد البحر كخيار وحيد لينجو من الهلكة، بينما مسافر البر لديه خيارات كثيرة مفتوحة حينما يمر من المدن والقرى والمحطات والاستراحات، التي تغنيه عن الصيد والوقوع في الهلكة.) انتهى النص المقتبس.

والملاحظات التي نسجلها مظهرين التناقضات:

١- لم تُعرّفنا الكاتبة على العلماء أصحاب هذا الكشف.

٢- أما أن: (.. *صيد البحر لا يحتاج إلى إراقة الدماء وذبح وسلخ...إلخ مما يتنافى مع أدب الإحرام..*) على حد ما زُعم في النص أعلاه، فالسؤال: وماذا عن إراقة الدماء وذبح وسلخ الأضاحي في موسم الحج؟؟؟

٣- وأما ما يتعلق بالسبب الآخر (*.. المسافر في البحر*)، فهذا ليس سبب، إنما هو استنتاج، ورغم ذلك نسأل: هل يكون مسافر البحر مُحرم بالحج حتى يحل له الصيد بخلاف مُحرم البر؟؟ أم أن في الحرم المكي بحر ولم نكن ندري؟؟؟ هذا فيما لو انطلقنا من قولهم أن تحريم الصيد مرتبط بالحج والحرم المكي.

٤- واما المقارنة بين احتياج مسافر البحر ومسافر البر للطعام، فهي ساقطة أصلا منطقا وعقلا، لأن منطلقهم أساسا أن التحريم مرتبط بالمكان " الحرم"، ولا علاقة للبحر لا من قريب ولا من بعيد، لتجري هذه المقارنة والمقاربة والمقايسة، كما سبق وأوردنا، إذ لو كان تحريم صيد البر لامكانية تدبّر الحاج أمر طعامه من طرق أخرى غير الصيد على ما زُعم في المقال، لاكتفى سبحانه بالكلام عن صيد البر فقط، دونما حاجة لذكر صيد البحر الذي لا وجود له بأرض الحرم.

٥- وبعد بيان صاحبة المقال طريق تدبر مسافر البر طعامه من غير الصيد وفق الزعم، يبقى السؤال ذاته دون إجابة: مالحكمة من تحريم صيد البر؟؟؟؟؟ لماذا حرّم الله على الحاج صيد البر وجعل الحاج يحصل على طعامه من طرق أخرى غير الصيد وفق هذا الزعم؟؟؟

٦- إن ما ورد في السبب الآخر، يدل أن "العلماء"، الذين زعمت الكاتبة، يتحدثون عن سفر طويل في البحر، ناهيكم عن البر، فهل كلامهم عن موضوع تحريم الصيد يتعلق بالحرم المكي؟؟؟ وهل في دخول الحرم المكي والإحرام للحج، سفر مسافات طويلة في البحر؟؟؟؟

إن هذا مثال عن تهافت التخريجات وتناقضاتها، ولا أعتقد أن أحدا من الفقهاء القدماء والمعاصرين لديه الإجابة الشافية على هذا السؤال والتي يقبلها العقل والمنطق في ضوء ما قدمنا حول المقاصد.

ومن نافلة القول الإشارة إلى أن الدين بالأصل هو المنهج والطريق، والله سبحانه رسم الخطوط العريضة للدين الذي ارتضاه في كتابه لسعادة ورفاه الإنسان في الحياة الدنيا، على شكل أحكام وتشريعات، تنتهي فعاليتها وقيمتها بانتهاء وجود الإنسان بقيام الساعة.

دين الله والتشريع الإنساني

رُبّ من قائل يقول: *(تخصون الأشهر الحُرم على أنها فترة تناسل وتكاثر الحيوانات البرية، وتزعمون أن الله حرّم صيد البر في الأشهر الحرم حفاظا على الحياة البرية، ولكن هناك الكثير من الطرق والتشريعات والقوانين التي تحمي الحياة البرية، إضافة إلى أن مواسم تكاثر هذه الحيوانات متقلب مع فصول السنة كلها)*.

وللرد على ذلك نقول:

لقد فات أصحاب هذا القول أن الله سبحانه وتعالى فطر الناس على الدين الذي ارتضاه لهم، والذي يصلح حالهم ومعاشهم بصريح قوله عز وجل:

الروم - الآية ٣٠ *فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ*

والدين بالأصل هو المنهج والطريق، والله سبحانه ضَمّن التنزيل الحكيم الخطوط العريضة والعناوين الرئيسية للدين الذي ارتضاه للناس بصيغة أحكام وتشريعات عامة.

وإنّ ما وسموه بـ (التشريعات الوضعية) ،استنكارا لها، والتي هي نتاج الاجتهاد الإنساني على مر العصور، ومنها ما هو نتاج المجالس التشريعية على اختلافاتها في عصرنا، ما هي إلا نتاج ما فُطر عليه الناس، ولا تخرج عن الخطوط العريضة والرئيسية التي ضمنها الله في كتابه، إذ أنها ليست من اختراع الإنسان، وخير مثال على ذلك هو التشريعات الخاصة بإلغاء

العبودية وتجارة الرقيق، فهذا الأمر لم يرد صراحة في كتاب الله بنص قطعي الدلالة، ولكن كل قارئ حق لكتاب الله سيُقر بأنه يدعو لذلك، وما وصلت إليه الإنسانية من تشريعات بهذا الخصوص لم يكن إلا مما فطرها الله عليه، استطاعت في مرحلة من مراحل تطورها صياغته وإظهاره على الصورة التي رأيناها، ولا يُمكن لأحد أن يقول عن إلغاء الرق والعبودية ما يستنكره فيما نقول بموضوع الصيد، بمعنى:

أن الإنسان لا يمكن له أن يجد صالحه من خارج الدين الذي فطره عليه الله، ولا يمكن له اختراع سُبل ذلك بمعزل عنه، فكل ما يصب في صالح الإنسان هو الدين، سواء وعى ذلك أم لم يعيه، وسواء كان مؤمن أو غير مؤمن، فكما أن تشريعات إلغاء العبودية والرق هي من الدين، فكذلك هي تشريعات منع الصيد الجائر، وكلاهما ورد في كتاب الله بنص واضح صريح أو تلميح، وكلاهما مما فطر الله عليه الناس.

والإنسان بفطرته وببحوثه وملاحظاته ومتابعاته وصل إلى التشريعات والقوانين التي تحمي الحياة البرية، والتي تنضوي بدورها تحت العنوان العريض (صيد البر وحماية الحياة البرية) الذي لم يهمله سبحانه في كتابه، واكتفى بذكره على الشكل الوارد دونما تفصيل، لعلمه سبحانه وتعالى باختلاف (الشهور الحُرم) وفقاً للأقاليم الجغرافية على الكرة الأرضية، وهذا ما لم يكن معلوما ومعروفا للناس في العصور الغابرة، مع التأكيد على أنهم كانوا يعلمون كل في اقليمه وبفطرتهم التي فطرهم الله عليها بتأثير الصيد الجائر على الحياة البرية، وهذا ما كان عليه أهل الجزيرة منذ القدم، فالأشهر الحُرم عندهم وسمت بذلك لحرمة الصيد، وليس لحرمة القتال كما شاع، وسنبيّن ذلك لاحقاً.

منتهى قولنا: أن الإنسان في رحلة تطوره سينتهي إلى الدين الذي فطر الله عليه الناس سواء علموا وآمنوا أم لم يفعلوا، ما دامت الغاية من التشريعات هي صالح الإنسان، وبالتالي: فالتشريعات والقوانين الخاصة بحماية الحياة البرية هي من دين الله وتنضوي تحت عنوان (صيد البر) الوارد في كتاب الله، وليست اختراع بشري من خارج فطرة الإنسان، ولم يقم الإنسان بفعل

لم يتطرق له الله سبحانه في كتابه مما رسمه بالخطوط العريضة لسعادة ورفاه الإنسان في الحياة الدنيا.

والله سبحانه وتعالى قال أن في السنة أربعة أشهر حُرم لم يُسمها ويحدد موقعها وموسمها، لعلمه باختلافها حسب الأقاليم الجغرافية، وترك تحديدها للإنسان، إلا أنه سبحانه خاطب أهل الجزيرة بالخطاب العام (أربعة حُرُمٌ)، لعلمه بأنهم يعرفونها في إقليمهم، وهم فهموا مرادها، إلا أن اللاحقين أُرتج عليهم، ولا نعرف الأسباب، فرؤوا وكأن ما كان في الجزيرة وما تم في عصر النبي هو دين الله بحرفيته ينطبق على كل الكرة الأرضية، وحتى نوضح ما حدث نُمثل بالتالي:

نفترض أن النبي قلّم الكرمة في شهر آذار (مارس)، وفعل ذلك الصحابة، وانتشر التابعون من بعدهم إلى الأمصار ناقلين هذا الفعل وميقاته على أن تقليم الكرمة ينبغي أن يكون في هذا الموسم وأن ذلك من الدين، دون علمهم باختلاف ذلك في النصف الجنوبي للكرة الأرضية، وانتشر وساد هذا الأمر على ذلك، وهذا ما حدث فعلاً بموضوع ما زُعم على أنه "اللباس الإسلامي"، حيث صار هو بمثابة أحد اركان الإسلام.

ورُبّ سائل يقول: *ولماذا سبحانه لم يوضح لهم ذلك وأن الأشهر الحرم مختلفة باختلاف الأقاليم، حتى لا يقعوا بما حصل*؟؟

ونقول: كتاب الله جامع بخطوط عريضة ورئيسية خاطب به سبحانه أهل الجزيرة بما عندهم، وليس من المنطق والعقل مخاطبة قوم بما لا يعوه ولا يعلموه بخصوص التشريعات والأحكام، وهم آنذاك عرفوا المقاصد ووعوها، وعملوا بالتفاصيل المترتبة على ذلك، ولا نعتقد بأنهم كانوا سيعون ما هو خارج علمهم من مثل الاختلاف بين نصفي الكرة الشمالي والجنوبي ومتعلقات ذلك، لو أن الله سبحانه فصّل ذلك، وما حصل وفق ما نراه أن التابعين وتابعيهم وقفوا عند التفاصيل وحرفيتها، وغضوا البصر عن المقاصد والغايات في بعض التشريعات والأحكام، فنُسي القصد والغاية مع مرور الزمن، وحصل ما حصل، مع الإشارة إلى ان الله سبحانه لم

يتعهد بفهم الناس للرسالة ونقلها وتوصيلها وتطبيقها، ويبقى ذلك من مسؤولية الناس، مع ما اعتراها من تحريف مقصود أو غير مقصود.

وأما من جهة الاستنكار بأن :(*.. مواسم تكاثر هذه الحيوانات متقلب مع فصول السنة كلها*)، فهذا قول ليس بالدقيق، ويحسمه أهل الاختصاص الذين يقومون بدراسات إحصائية للحياة البرية وتأكيد ذلك من عدمه، وقد ظهر لي عدم دقة هذا القول من خلال ذكر أحدهم وبكل ثقة مثال (*تكاثر الأرانب*)، حيث أورد أنها تتوالد على مدار العام، وعندما عدت لمحرك البحث، وجدت أن الأرانب الداجنة والأهلية فعلا تتوالد على مدار العام، إلا أن الأرانب البرية لديها موسم تكاثر واحد في الربيع، كما عصفور الدوري على سبيل المثال، وربيع النصف الشمالي خلاف ربيع النصف الجنوبي للكرة الأرضية، ولا أعتقد أن احدهما، الأرنب البري أو العصفور الدوري، ستكون فترة تناسله في استراليا في خريفها.

وكان آخر في معرض محاججته قد ذكر من الطيور(*يمام الصخرة*) على أنه يتزاوج على مدار العام، فرحت إلى محرك البحث لأجد حوالي عشرين نوعا من اليمام لم يُذكر من بينها (يمام الصخرة)، ووجدت على سبيل المثال أن (اليمامة الضاحكة) المعروفة في سوريا بـ (الست ستيت) تتكاثر في الربيع، كما وجدت اليمامة الماسية (بالإنجليزية: Diamond dove) التي تستوطن استراليا أنها تتكاثر في الربيع، ربيع استراليا.

بمعنى: إن الحديث في مواسم التكاثر للحيوانات البرية ينبغي تركه لأهل الاختصاص، مع الإشارة إلى أن الباحث في تناسل وتكاثر الكائنات الحية الحيوانية والنباتية سيجد أن ذلك يُذكر بربطه بالمواسم والفصول، وقلما يُربط بذكر الشهور، وعندما يخرج أهل الاختصاص بقول جامع على أن غالبية الحيوانات البرية، في إقليم جغرافي ما، تتناسل بأوقات مختلفة من العام دون موسم وفصل واحد، عندها يُمكن دحض مزاعمنا هذه، وبغير ذلك، فأي قول هو كلام مرسل دونما دليل وبيّنة.

مقاصد تحريم الصيد في الأشهر الحرم

كنا أسهبنا بعض الشيء في بيان مفهوم مقاصد التشريع سواء كان إلهيا أو إنسانيا، وقلنا أن الله سبحانه ذكر عناوين رئيسية وخطوط عريضة في التنزيل الحكيم مجملة للدين الخادم للإنسان والذي هو ما فطر الله عليه خلقه، وأن التشريعات الإنسانية لا تخرج عن تلك الرئيسيات، لأن الإنسان بفطرته يعمل لما يُصلح حاله.

وكنا نوهنا بأن استنكارنا أقوال السابقين في الأشهر الحرم يفرض علينا بيان وجه (ظلم أنفسنا) الذي لم يقفوا عليه، وذلك من خلال التعريج في الحديث عن أهمية الصيد ومكانته وآثاره في حياة الإنسان.

ورُبّ قائل يستنكر ويستهجن ليقول: *وأين الصيد في حياتنا المعاصرة، ففي بلادنا لا نكاد نرى مكان للصيد ولا لممارسيه؟؟؟ هل يُعقل أن يتحدث الله عن أمر استثنائي غير ذي أهمية؟؟؟*

سنحاول فيما سنورده أن نجيب، مع التنويه إلى أننا ومنطقتنا وبلادنا، لسنا العالم كله واننا لسنا سوى جزء من كلٍ واسع وكبير، ولا نشكل المقياس الأوحد الذي سنرى من خلاله دين الله ومقاصده، وربما من خلال ما سنعرض، يظهر شيء ما من احتمال (ظلم أنفسنا) في باب الصيد الجائر والذي لم يقف عليه السابقون.

علينا ألا ننسى أنه سبحانه وتعالى قال:

التوبة - الآية ٣٦ *إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ*

وما نود التركيز عليه في هذه الآية مما يتعلق بموضوعنا هو:

(... *فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ*..)

سبحانه وتعالى يُخبرنا بأن عدة الشهور هي اثنا عشر شهرا منذ أن خلق السماوات والأرض، منذ بدء الخليقة.

وكما نعلم أن الشهور معدودة بالقمر، منذ بدء الخليقة، في توالي مستمر إلى أن تقوم الساعة، والشهور مرتبطة بالمواسم والفصول.

ومن هذه الشهور، هناك أربعة حُرم، وهذا خبر صادق له موقعه، ليس فيه حشوٌ ولا ترفٌ، وسبحانه لا يُخبرنا بأنها وسمت بـ (حُرُم) في عصر البعثة أو أن وسمها بذلك كان طارئا، بل منذ خلق سبحانه الخلق، لأن السياق واحد.

إنها أربعة أشهر مرتبطة بدورة الحياة في الطبيعة والتي يتواجد فيها الإنسان والحيوان والنبات، ثلاثتهم على علاقة وثيقة في هذه الدورة، منذ بدء الخلق، وأي ضرر يلحق بأحدها يؤثر على الآخر، وهذه الأشهر الأربعة الحرم هي لحماية العناصر الثلاثة في الدورة الطبيعية، وإن النتائج السلبية المترتبة على الإخلال والتأثير سلبا عليها سيعود بالسوء على الإنسان، وهذا يعلمه الله، لأنه هو الخالق والصانع المبدع، وإن هذا السوء والإضرار الواقع من الإنسان نتيجة عدم احترام الأشهر الأربعة الحرم فيه يظلم الإنسان نفسه بنفسه (.. *فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ*..).

وسأورد مثال حتى نفهم التأثير السلبي في دورة الحياة وعلاقة العناصر الثلاثة ببعضها:

واحد من أسباب إزالة الغابات في البرازيل وحوض الأمازون، هو تأمين المراعي لتربية الأبقار التي سيُستعاض بلحومها عن لحوم الطرائد البرية، والتي سنعرف حجم استهلاكها مما سنسوقه عن استهلاك لحوم الطرائد في بعض أقاليم افريقيا.

(*يقول يقول روبرت ناسي، العالِم في مركز أبحاث الغابات الدولية " سيفور ": إن استبدال ٦ ملايين طن من لحوم الطرائد، التي يتم استهلاكها سنويًا في حوض الكونغو بلحم البقر ، على سبيل المثال، سيكون له عواقب وخيمة على البيئة، وقال "ستة ملايين طن تتعلق بإنتاج لحوم الأبقار، في البرازيل ، والتي يقدر الناس أنها مسؤولة عن ٦٠ إلى ٧٠ في المائة من إزالة الغابات في حوض الأمازون"، "لذلك نحن نتحدث عن ٢٠ أو ٢٥ مليون هكتار من الغابات تم القضاء عليها لإيجاد المراعي للماشية ،لأن الماشية لا تستطيع العيش في الغابة، فهي بحاجة إلى المراعي"*).

وفيما لو تتبعنا "الحياة البرية" في الجزيرة وبلاد الشام وشمال افريقيا، البلاد التي لم تُفعّل فيها الأشهر الحرم خلافا للفطرة "دين الله"، وفق المفهوم الذي نزعم، مقارنة ببقية بُقاع العالم، لوجدنا أنها شبه معدومة، وهذا ليس مجرد زعم وتخرصات، فقط سأذكر بعضا من الحيوانات البرية التي كانت تُصاد في الجزيرة العربية، وليتتبعها القارئ على محركات البحث ليجد أن غالبها انقرض ولم يعد له وجود، والبعض في طريقه للإنقراض، من مثل:

(النعام والحُمر الوحشية والبقر الوحشي والظباء والأرانب وطيور البر على اختلافها والضباع والثعالب وما يُصنف تحت مسمى السباع، والأيل والأروى والغزال والوعل والضب والحرباء واليربوع.).

وحتى يقف القارئ الكريم من غير أصحاب الاختصاص على موقع وأهمية الصيد البري في حياة الإنسان، سنذكر شيئا مما يعتمد عليه في عصرنا:

١- لأغراض تجارية حيث يتم صيد الحيوانات والاتجار بها حية.

٢- لأغراض طبية حيث يتم إستخدام بعض أجزاء من جسمها لعلاج بعض الأمراض لدى الإنسان وصناعة الكثير من الأدوية.

٣- الحصول عليها كمصدر للطعام مثل ما يحدث في بعض دول إفريقيا وغيرها.

٤- لأغراض الرفاهية والكماليات واللباس مثل صنع الحلي من العاج أو اصطياد النمور والأفاعي لصنع معاطف أو أحذية أو حقائب نسائية وأشياء كثيرة غير ذلك.

هذا في عصرنا، وإذا ما عرفنا أن أحد مصادر البروتين الحيواني في العصور الغابرة هو صيد الحيوانات البرية على اختلافاتها ولحومها، وقفنا على محل الصيد في حياة الناس قديما وحديثا، ولإعطاء فكرة، لغير المختصين، وممن لم يسبق لهم الإطلاع على إحصاءات في هذا الباب، سنورد شيئا من ذلك، مما يُبيّن فقط على سبيل المثال محل ومكانة الصيد البري، وأنه أمر لا يُستهان به، ولذلك حدثنا عنه الخالق العليم:

جاء في المؤتمر الإقليمي الثالث والعشرين لإفريقيا المنعقد في جوهانسبوج بجنوب افريقيا عام ٢٠٠٤ تحت عنوان (أزمة لحوم الطرائد) التالي:

(..أكدت دراسات شتى على أهمية لحوم الحيوانات البرية أو لحوم الطرائد في مجال توفير المتطلبات من البروتين الحيواني الضروري للأسر الريفية والحضرية على السواء. ومثال ذلك أن هناك ما يفيد بأن ٧٥% من إمدادات اللحوم في ليبيريا تأتي من اللحوم البرية. وفي كوت ديفوار تمكن ما يزيد على مليون صياد من الحصول على حوالي ١٢٠ ٠٠٠ طن من لحوم الحيوانات البرية في سنة ١٩٩٦. وهو ما يزيد على ضعف الإنتاج السنوي للحوم من الحيوانات الزراعية المنزلية.

وبالإضافة إلى المحصول الكفافي الذي يحصل عليه السكان الريفيون لسد احتياجاتهم من البروتين، فإن الصيد لأغراض تجارية قد أصبح أيضا نشاطا متزايد الكثافة يمارسه الصيادون التجاريون الذين يجنون أرباحا ضخمة عن طريق الإفراط في استغلال هذا المورد المتاح بسهولة.

أن ما حدث مؤخرا من إقبال سوق الاستهلاك النهمة على طلب لحوم الطرائد قد بلغ مستوى يفوق قدرة موائل الحيوانات البرية على إنتاج إمدادات كافية على نحو مستدام. ونظرا للتزايد المستمر في عدد السكان في غرب أفريقيا وأفريقيا الوسطى والمتطلبات الناجمة عن تزايد الفقر، فقد وقع كثير من المناطق والنظم الإيكولوجية والموائل وأنواع الحيوانات البرية فريسة لممارسات غير مستدامة والاستغلال المفرط واستغلال لحوم الطرائد على نحو تجاري، وكان نتاج ذلك تدهور مروع في كثير من الأنواع في العقود الأخيرة، وأصبحت المجموعات المتوافرة من كثير من الأنواع على شفا الانقراض.

في كوت ديفوار على سبيل المثال قدر الحجم السنوي لإنتاج لحوم الطرائد في سنة ١٩٩٦ بحوالي ٧٧ بليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية للبلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية، أي ما يعادل ١,٤% من الناتج المحلي الإجمالي (Caspary). ويؤكد كاسباري أن الإيرادات الناجمة خلال تلك الفترة عن إنتاج لحوم الطرائد فاقت المتحصل من عدة منتجات في القطاع الرئيسي مثل الموز أو الأناناس، واقتربت قيمتها من قيمة إنتاج الأخشاب.

وفي إحدى المحاولات الأولى لتوثيق استخدام لحوم الطرائد في غرب إفريقيا، أفاد كريمو Cremoux (١٩٦٣، كما نقل عنه نتياموا - بايدو Ntiamoa-Baidu، 1997) أن ما يقدر بـ ٦٠٠ ٣٧٣ طن متري من لحوم الطرائد قد استهلكت في السنة في وادي نهر السنغال. وقدر إجمالي استهلاك لحوم الطرائد في غانا بـ ٠٠٠ ٣٨٥ طن متري (William Oduro، مكاتبة شخصية)، وقدر آنستي Anstey (١٩٩١) أن الصيد الكفافي ينتج وحده غلة سنوية تبلغ ٠٠٠ ١٥٠ طن متري في ليبيريا. أما أديولا Adeola وديكر Decker (١٩٨٧)، فقد قدرا ، عند دراسة إنتاج لحوم الطرائد في ثلاث مناطق إيكولوجية (الغابات المطيرة، والغابات غير الدائمة، والسافانا) على مدى فترة من ستة أشهر، أن الإنتاج في ستة أشهر يبلغ ٠٠٠ ٣٢٠ ١ طن متري. وفي كوت ديفوار قدر المردود الذي يحصل عليه الصيادون الجماعيون من الحيوانات البرية في مناطق الغابات والسافانا بحوالي ٠٠٠

١٢٠ طن متري (Caspary 1999). وفي كل من نيجيريا وكوت ديفوار كانت التقديرات الخاصة بإنتاج لحوم الطرائد في منطقة السافانا أعلى إلى حد كبير منها في منطقة الغابات.

ورأى آسيبي Asibey (١٩٧٧) أن ٧٠% من الغانيين يأكلون لحوم الطرائد، ولكن ربما كان الرقم، بناء عمليات المسح الأقرب عهدا (نقلا عن Ntiamoah-Baidu 1997)، أقرب إلى ٩٠%.

ولاحظ تيليكي Teleki وآخرون (١٩٨١) أن ٥٥% من جميع الأسر في سيراليون تستهلك لحوم الطرائد بانتظام. وفي كوت ديفوار يستهلك لحم الطرائد ما يقدر بـ ٨٦% و٧٧% من السكان الريفيين والحضريين على التوالي (Caspary1999). ويرى شاردونيه Chardonnet وآخرون (١٩٩٥، كما يرد في كاسباري، ١٩٩٩) أن متوسط استهلاك لحوم الطرائد للشخص الواحد في كل المنطقة الفرعية لغرب أفريقيا يتراوح في المتوسط بين ٣٤,٤ و ٥١,٦ غرام/شخص/يوم. وعلى الصعيد الوطني، قدر كاسباري (٩١٩٩) استهلاك لحوم الطرائد بـ ٣٠,٤ غرام/شخص/يوم (في المناطق الريفية) و٨,٧ غرام/شخص/يوم (في المناطق الحضرية) من كوت ديفوار.

وفي أفريقيا الوسطى تبين عمليات مسح السوق التى أجراها ويلكي Wilkie وآخرون ما يلي:

١) أن المقيمين في بلدان حوض الكونغو يأكلون من اللحوم مقادير تعادل ما يأكله كثير من المقيمين في البلدان الصناعية الشمالية (ما يبلغ في المتوسط ٤٧ كيلوغرام/شخص/سنة في مقابل ٣٠ كيلوغرام/شخص/سنة)؛ وأن الأسر الحضرية تأكل من لحوم الطرائد أقل مما تأكله الأسر الريفية، إلا أن الطلب الحضري على لحوم الطرائد يمكن، إذا أخذ توزيع السكان في الاعتبار، أن يفوق الطلب الريفي؛

٢) أن لحوم الطرائد هي المصدر الرئيسي للحوم بالنسبة لأغلبية المقيمين في حوض الكونغو؛

٣) أن الكمية الإجمالية للحوم الطرائد المستهلكة في المناطق الحراجية والحضرية في مختلف أنحاء حوض الكونغو قد تزيد على مليون طن متري في السنة، أي ما يعادل تقريبا أربعة ملايين رأس من الماشية.).

انتهى الاقتباس، والذي رأينا من خلاله معدل استهلاك لحوم الحيوانات البرية في جزء صغير من العالم جرّاء الصيد البرّي، ولنا أن ننظر في الصيد الجائر في جميع أنحاء العالم في جميع الأبواب التي يُصرف فيها نتاج الصيد البري من غير استهلاك اللحوم، عندها ربما نفهم القصد الإلهي في تحريم صيد البر في الأشهر الحرم.

ولنا أن نورد مخاطر الصيد الجائر المتمثلة في تناقص أعداد بعض الحيوانات وتعرض الكثير للإنقراض، مما يشكل المشكلة الأكبر على الإطلاق في إختلال النظام البيئي إذ يؤدي العبث بالنظام البيئي إلى مشاكل كبيرة، حيث أن الصيد الجائر للحيوانات المفترسة، على سبيل المثال، يزيد من أعداد الفرائس مما يسبب زيادة إستهلاك النباتات مما يؤثر سلبا على كل عناصر البيئة مما يخل بالنظام البيئي.

ومثاله هو بالضبط ما حدث في مصر عندما تم التخلص من الكلاب في بعض المناطق فأدي ذلك إلي ظهور نوع من أنواع الأفاعي السامة والخطيرة، كما حدث مثل هذه الظاهرة في الصين عندما أرادت الدولة التخلص من أعداد كبيرة من طائر الغراب فأزدادت بشدة أعداد الفئران التي هي غذاء للغربان مما أثر على النباتات الزراعية وأدى إلى إنتشار مرض الطاعون بين المواطنين.

الأشهر الحُرم و" الصيد" و"القتال"

كما رأينا، وسبق أن أوردنا، لا تُذكر "الأشهر الحُرم" إلا وارتبط ذكرها بتحريم القتال بشكل رئيسي وأساسي على أنه هو الأصل، وأما تحريم الصيد البري هو استثنائي، ومقصور على موسم الحج كونه مرتبط بالمكان.

لا بل أننا وجدنا من خلال الفقه وكأن سمة " الأشهر الحُرم" كانت ترفا، أو في غير محلها.

ولنا أن نسأل: هل وسمت بـ (الأشهر الحرم) في الأصل، منذ أن خلق الله السموات والأرض، لتحريم القتال فيها، أم لتحريم الصيد، أم لتحريمهما كليهما معا؟؟؟

من خلال مناقشة هذه التساؤلات، ومناقشة ما ساقه السابقون، سنقف، إن شاء الله، على الإجابة الشافية التي تمّ طمسها وتغييبها وحرف المسمى سواء بقصد أم بغير قصد، والله المستعان:

لو أننا توجهنا إلى كتب الفقه والتفاسير لنسأل السؤال:

لماذا سُميّت بـ (الأشهر الحُرم)؟؟

سيأتي الجواب على الشكل: (*اختلف العُلماء في سبب تسمية الأشهر الحُرُم بهذا الاسم، وجاءت أقوالهم كما يأتي:*

القول الأول: سُمِّيت بذلك؛ لأنّ الله -تعالى- حرّم فيها القتال بين الناس، وجاءت بصيغة الجَمع؛ زيادةً في التحريم، وممّا يدُلّ على ذلك قوله -تعالى-: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ).

القول الثاني: سُمِّيت بذلك؛ لأنّ المعصية فيها تكون أعظم وأشدّ عقاباً، كما أنّ الطاعة تكون فيها أكثر أجراً؛ فقد جاء عن ابن كثير أنّه قال إنّ المعصية في الأشهر الحُرُم تُضاعَف أكثر من غيرها في الشُّهور الأخرى، كما أنّها تُضاعَف في البلد الحرام؛ ولذلك سُمِّيت بالأشهر الحُرُم.).

ونشير إلى أن الآية أعلاه (البقرة ٢١٧) التي يعتمدونها دليلا يسوقونه على ما يزعمون، هي بذاتها تنقض مزاعمهم، وسنبيّن ذلك لاحقا بعد أن نستكمل عرض ما يقولونه عن تاريخية الأشهر الحُرم في معرض إجابتهم على السؤال، حيث نجد:

(.. *وكان القتال محرّماً في هذه الأشهر الأربعة على لسان إبراهيم وإسماعيل عليهما السّلام ، وإستمرّ العرب على ذلك* ،..).

ولا حاجة لنورد محتويات التفاسير التي تؤكد على أن اهل الجزيرة يعرفون الأشهر الحرم بلا شك، من قديم الزمان، إلا أن اقترانها بتحريم القتال، ليس سوى زعمٌ ساقته التفاسير والمرويات المتناثرة مما أنتجه عصر التدوين من دون دليل.

سنحتفظ بزعمهم ذاك (*سُميت الأشهر الحرم لتحريم القتال فيها*) لنتابع إثبات وهن مزاعمهم، وسنذهب أولا لبيان تناقضات زعمهم من خلال إجابتهم على سؤال:

لماذا حرّم الله القتال في الأشهر الحُرم وما هي الحكمة من ذلك؟؟؟؟

في الإجابة على هذا السؤال، لن نجد سوى ما ساقه ابن كثير (٧٠١- ٧٧٢ هـ) من قول، وكأنه أول من وقف على الحكمة من ذلك، حيث يتم إيراد قوله مباشرة من قبل المشايخ والفقهاء:

(..وإنّما كانت الأشهر المحرّمة أربعةً: ثلاثة سرد ، وواحد فرد ، لأجل مناسك الحجّ والعمرة ، فحرّم قبل شهر الحجّ شهر وهو ذو القعدة ، لأنّهم يقعدون فيه عن القتال ، وحرّم شهر ذي الحجّة لأنّهم يوقعون فيه الحجّ ،

ويشتغلون فيه بأداء المناسك ، وحرّم بعده شهر آخر وهو المحرّم ، ليرجعوا فيه إلى أقصى بلادهم آمنين ، وحرّم رجب في وسط الحول لأجل زيارة البيت والاعتمار به لمن يقدم إليه من أقصى جزيرة العرب ، فيزوره ثمّ يعود إلى وطنه آمناً" ..).

وفي هذا التبرير تناقض فاضح لا يقبله العقل وهو ذات التبرير الذي يسوقونه في الإجابة على (الأشهر المعلومات) التي رؤوا فيها أنها ثلاثة ليستطيع الحاج القادم من بعيد تجهيز نفسه والوصول من أطراف الجزيرة والعودة إلى دياره، والرد على هذا التبرير على الوجهين هو:

إذا كان الله سبحانه قرر إعطاء الوقت اللازم للحاج القادم من "أقصى الجزيرة" للوصول إلى الحرم وأداء مناسكه بأمان بمدة ثلاثة أشهر على ما تزعمون، وحرّم القتال من أجل ذلك، فلماذا لم يُعط المعتمر في رجب ذات الزمن ولم يُحرّم القتال شهرا قبله وآخر بعده؟؟؟؟ ألا يعلم سبحانه أن رحلة الحاج هي ذاتها رحلة المعتمر من اقاصي الجزيرة؟؟؟

ومن ثم، هل سبحانه حرص على أمن المعتمر في شهر رجب، ولم يحرص على أمنه في غير رجب؟؟؟ أليست العمرة تكون على مدار العام، والبيت الحرام لا يفرغ من العُمّار؟؟؟؟

إن هذه التخريجات والتبريرات ساقطة شكلا ومضمونا لأن الحرص على الأمن والأمان مطلوب في كل زمان ومكان، ورؤية أن الأشهر الحُرم كانت بهذه الصفة لأداء مناسك الحج والعمرة ساقط شكلا ومضمونا.

كما ان زعم أنها سُميت كذلك لحرمة القتال، ومن بعد، حصر ذلك بمبادئة القتال دفاعا عن النفس في حال مبادرة العدو بالاعتداء، هو قول ساقط أيضا، لأن المبادئة بالقتال غير مقبولة أصلا في كل الأوقات، والقتال دفاعا عن النفس بالأصل مشروع دائما في كل زمان ومكان في كل الشرائع، والحالان لا يتوقفان على أشهر بعينها، مع الإشارة إلى ان لفظ (القتال) جاء مطلقا في كتاب الله، وخاصة في الآية (٢١٧ البقرة)، دونما تفصيل فيما إذا كان قتال دفعٍ أم قتال طلب، فكل ذلك من تفتقات الفقه التي لا دليل عليها من كتاب الله.

كما أن زعمهم الذي ورد في القول الثاني، وما يلحق به من مضاعفة الذنوب والحسنات والديات في الأشهر الحُرم، فهو ليس سوى من تخرصات الفقهاء والمفسرين من خلال قراءتهم لعبارة *(.. فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ..)* بغير دليل أمثال ابن كثير الذي قال:

(.." فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ "، أي في هذه الأشهر المحرّمة ، لأنّها آكد ، وأبلغ في الإثم من غيرها ، كما أنّ المعاصي في البلد الحرام تضاعف ، لقوله تعالى:" وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ "، الحج/٢٥ . وفي الأشهر الحُرم تغلظ الآثام ، ولهذا تغلظ فيه الدّية على المذهب الشّافعي وطائفة كثيرة من العلماء ، وكذا في حقّ من قَتل في الحرم أو قتل ذا محرم ، ثم نقل عن قتادة قوله: إنّ الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئة ووزراً من الظلم في سواها ، وإن كان الظلم على كلّ حال عظيماً ، ولكنّ الله يعظّم في أمره ما يشاء "..).

فالعبارة (فلا تظلموا فيهن أنفسكم) لا تدل نهائيا على مضاعفة الذنوب والآثام، ولا مضاعفة الحسنات ولا حتى الديات، ولو كانوا قرؤوا في الأشهر الحُرم تحريم صيد البر لأدركوا دلالة العبارة من خلال الإحاطة بالآثار الكارثية للصيد الجائر على البيئة والإنسان، والأذى الناتج عن ذلك مما يعود على الإنسان سلباً.

اما استناده إلى عبارة (..*وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ* "، الحج/٢٥.) كدليل على ما زعم، فمضمون هذه الآية واقع من الله سواء كان الأمر في الأشهر الحُرم أو في غيرها، فسبحانه لم يقصر وعيده في هذه الآية على الأشهر الحُرم.

من هذا العرض، بما أشرنا فيه من تناقضات تترتب على مزاعمهم، نصل إلى سقوط قولهم بإرجاع تسمية "الأشهر الحرم" لعلة تحريم القتال فيها، ورغم ذلك، سنتابع في بيان برهان ذلك من خلال النقطة التي أكدوا عليها من أن الأشهر الحرم وعلتها بتحريم القتال هي قديمة ومن عهد إبراهيم وإسماعيل على ما زعموا، وعلى ما ورد في تفاسيرهم، فنقول:

إن الأشياء تأخذ مسمياتها وصفاتها من خلال ماهيتها، ومما هو فيها، مما يعهده الإنسان فيها، وتصير أمرا معروفاً وشائعا على مر الزمان إلى درجة أن تصير الصفة الملازمة لشيء كاسم علم له، وهذا مما لا ينكره أحد أو يُجادل به اثنان، وعليه، وانطلاقا من زعمهم سيكون مسمى " الأشهر الحرم" و" الشهر الحرام" اسم علم عندهم، مفهومه أن (القتال مُحرّم فيها).

ولإيضاح ما نريده لنمثّل للأمر بالتالي:

هناك شهر للامتحانات المدرسية والجامعية في سوريا، نسميه " شهر الامتحان"، معروفٌ لدى كل الجهات ذات الصلة والطلاب والأهالي، ولنتصور أن الأهالي يتوجهون للجهات المختصة بالسؤال: (في شهر الامتحان، هل هناك امتحان؟؟)، أو ان مدراء التربية يتوجهون للوزير بهذا السؤال.

الأمر هو ذاته تماما في الآية التي يسوقونها كدليل على تحريم القتال في الأشهر الحرم، وعلى أنها اكتسبت صفتها تلك من حرمة القتال فيها:

البقرة - الآية ٢١٧ *يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ* ۖ

إن كانت "الأشهر الحُرم" على زعمهم، وسمت بهذا الاسم لحرمة القتال فيها، على ما درجوا عليه وعرفوه، فسؤالهم هذا لا معنى له أبدا، ويدل على غباء وسطحية، لا ينبغي لأهل اللغة والفصاحة والبلاغة، ولا يليق بهم، خاصة وان السائلين ليسوا إلا من الصحابة العاقلين الراشدين الذين يريدون معرفة الأحكام والتشريعات مما هو متعلق بحياتهم وما يعاصروه.

لا ينتفي التناقض الذي وقفنا عنده من عبارة (*يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ* ۖ) إلا بإرجاع مسمى " الأشهر الحرم" إلى أمر آخر أخذت منه الأشهر سمتها تلك، وهم يستفسرون عن موضوع (القتال) في تلك الأشهر، بمعنى: هم يعرفون أنها حُرُمٌ لأمر آخر أخذت مسماها منه، ويستفسرون عن أمر القتال فيها الذي لم يكونوا يعرفون حكمه.

ولو تتبعنا بعض مواضع ورود (يسألونك)، في كتاب الله، لرأينا أنهم يسألون عن أحكام أمور لم يقفوا عليها سابقا.

ما نخلص إليه وما نراه: إن الأشهر الحرم أخذت سمتها هذه من حُرمة صيد البر فيها من قدم الزمان، وسبحانه وتعالى أشار لمكانة هذه الأشهر الأربعة وأهميتها وعلى أنها من سنة خلقه يوم خلق السموات والأرض وأن على الإنسان احترامها لما فيه من خير له فيها، والناس من قدم الزمان وعت ذلك، وصارت هذه الأشهر معروفة بهذه السمة " الأشهر الحرم"، وبمواقيتها، وصولا إلى عصر البعثة، إلا انهم لم يكونوا يعرفون حكم القتال فيها، لذلك أتى تساؤلهم ذاك في الآية ٢١٧ البقرة عن حكمه (*يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه*).

الفصل العاشر

هل هو الهلال أم البدر؟

من المسلمات والبديهيات السائدة، والتي لم يعد هناك مجالا للنقاش فيها أن الأوائل من المسلمين والعرب قبلهم، امتداداً لعصر البعثة وما قبلها، وحيث كانوا يعيشون في زمان لا توجد فيه اتصالات ولا تقاويم مطبوعة، كانوا يعتمدون على رؤية الأهلة لتحديد بداية الشهور وعلى أشكال القمر ومنازله لتحديد أيام الشهر. إلا ان من الثابت أنه لم يكن يوجد لديهم تقويم ينص أن هذا الشهر القمري هو ٣٠ يوم أو ٢٩ يوم وبالتالي ان الشهر اللاحق يجب ان يكون العكس !.. إذ كان تتبع منازل القمر رؤيةً يحدد ذلك لكلٍ في منطقته. وأي خطأ ليوم واحد في بداية الشهر في مكان ما لأي سبب كان، ستصححه الرؤى والتتبعات اللاحقة. والنصوص التأريخية كثيرة حول اختلاف توقيت شهر رمضان وعيد الفطر والأضحى بين المدن الأسلامية بسبب ذلك!. بل نجد أن العديد من التواريخ في المصادر الأسلامية تستعمل عبارات (... ليالي مضيّن أو بقيّن من شهر ...) لاعتمادهم على شكل القمر خلال الشهر القمري وليس وفق تسلسل حسابي.

وكانت كل مدينة وبلدة وقرية تصوم وتفطر حسب تتبعها للقمر في منطقتها وبالتالي، لم يكن ذلك موحداً ويختلف يوم أو يومين من منطقة لأخرى. بل هذا ما كان عليه الحال حتى أوائل القرن العشرين عند أنتشار وسائل الاتصالات السريعة في الدول الإسلامية.

وكما نعلم أن الهلال يُشاهد بعد ولادته بليلتين أو ثلاث حسب وقت ولادته ومنطقة الراصد. وولادة الهلال هي خروجه من الخط المستقيم بين الشمس والأرض ليبدأ دورة جديدة حول الأرض. وعند ليلة مشاهدته وكذلك الليلة

التي تليها يبقى فيهما لوقت قصير ويغرب قبل ان يختفي ضوء الشمس في الشفق لتصبح نجوم المنازل مرئية.

وبالتالي فأن أول رؤية للمنازل تكون بعد تلاشي الشفق في حدود ٥٠-٦٠ دقيقة تقريباً بعد غروب قرص الشمس وتختلف هذه المدة حسب ابتعاد منطقة الراصد عن خط الإستواء.

وعندما نشاهد الهلال ونعلن أن تلك كانت أول ليلة من الشهر لا يمكن رؤية المنزلة التي ظهر بها ولا في الليلة التالية تقريباً بسبب ضوء الشمس والشفق عند الغروب وعدم تزامن غروب الشمس مع وقت ولادة الهلال والذي يختلف من شهر لآخر ومن مكان لآخر، وستكون أول رؤية للهلال مع نجوم المنازل في الليلة الثالثة بعد المشاهدة (وهي الخامسة بعد الولادة) تقريباً، وبالنظر لموقع القمر ضمن المنازل كل ليلة وحركة المنازل منزلة واحدة شرقاً يومياً كان يتم تحديد التقويم اليومي والشهري، من قبل كل الناس بمختلف قدراتهم العقلية وبأي مكان كانوا، وهذا ما يمثل التقويم المطبوع الذي ننظر إليه اليوم لمعرفة التاريخ "الهجري"!

ومن المهم معرفة أن أهل الجزيرة لم يكونوا جهلة بالفلك وكان الفلكيون العرب يعتمدون الحسابات أيضاً وورد في المصادر أنهم حددوا مقدار حركة القمر في اليوم وأنه يتأخر ستة أسباع الساعة يومياً وهذا صحيح وفق الحسابات الفلكية الحديثة! ... وبالتالي وقت ولادة القمر كانت معروفة لديهم إذ يمكنهم حسابها عند اختفاء الهلال فجر يوم ٢٨ فيعلموا أن ذلك الشهر ٢٩ يوم، أو فجر يوم ٢٩ فيعلموا أن ذلك الشهر ٣٠ يوم وعرفت ليالي المحاق بأنها آخر ثلاث ليالي من كل شهر قمري وقد تكون ليلتان. (الأنواء في مواسم العرب/ عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري المتوفي سنة ٢٧٦ هـ).

وبالتالي، يعلم الفلكيون العرب متى سيولد الهلال ومتى سيُمكن رؤيته بعد الولادة، لكن هذا العلم غير متوفر لعامة الناس ولا توجد تقاويم مطبوعة متداولة فيما بينهم. ولهذا وكغيرهم من شعوب الحضارات التي تعتمد

التقويم القمري استخدم العرب رؤية الهلال كبداية للشهر، وليس وقت ولادته، إذ يمكن لأي شخص في أي مكان تحديد وقت الرؤية.

إن هذا التقديم المطوّل يضعنا أمام صعوبة تحرّي بداية الشهر عند السابقين، فضلاً على ما نشهده في عصرنا، ويدعونا للتساؤل: هل فعلاً أن بداية الشهر كانت بولادة الهلال ومن ثم رؤيته، أم أنها كانت باكتماله بدراً؟؟

إن ما أثار هذا التساؤل لدي هو ما وقعت عليه في كتاب (كتاب نزهة المشتاق فى اختراق الآفاق) الجزء الأول (ص ٤٦)، للعالم الجغرافي "الإدريسي" (٤٩٣ - ٥٦٠ هـ)، ولا أعتقد ان أحداً من المثقفين والمهتمين من المحيط إلى الخليج يجهل معنى (عالم جغرافي) وعلاقته بالتالي بعلوم الفلك في عصره:

(.. والعلاقي في ذاته كالقرية الجامعة والماء بها من آبار عذبة ومعدن النوبة المشهور متوسط في أرضها في صحراء لا جبل حوله وإنما هي رمال لينة وسباسب سائلة وإذا كان أول ليالي الشهر العربي وآخره خاض الطلاب في تلك الرمال بالليل فينظرون فيها كل واحد منهم ينظر فيما يليه من الأرض فإذا أبصر التبر يضيء بالليل علم على موضعه علامة يعرفها وبات هنالك فاذا أصبح عمد كل واحد منهم إلى علامته في كوم الرمل الذي علم عليه ثم يأخذه ويحمله معه على نجيبه فيمضي به إلى آبار هنالك ثم يقبل على غسله بالماء في جفنة عود فيستخرج التبر منه ثم يؤلفه بالزئبق ويسبكه بعد ذلك فما اجتمع لهم منه تبايعوه بينهم واشتراه بعضهم من بعض ثم يحمله التجار إلى سائر الأقطار وهذا شغلهم دأبا لا يفترون عنه ومن ذلك معايشهم ومبادئ مكاسبهم وعليه يعولون.)

النص أعلاه يتحدث عن "البحث عن الذهب" في المنطقة الكائنة بين مصر والسودان بجغرافيا اليوم.

ما لفتني في النص هو التالي:

(.. وإذا كان أول ليالي الشهر العربي وآخره خاض الطلاب في تلك الرمال بالليل فينظرون فيها كل واحد منهم ينظر فيما يليه من الأرض فإذا أبصر التبر يضيء بالليل..)

فالإدريسي يقول: أن الباحثين عن الذهب كانوا يخرجون (*أول ليالي الشهر العربي وآخره*) و(*فإذا أبصروا التبر يضيء بالليل*)، وحتما، فهذا لا يحدث عندما يكون القمر هلالا، بل يستحيل ذلك، ولا يكون إلا والقمر بدرٌ، بحيث ينعكس ضوءه على غبار الذهب.

معنى مقال الإدريسي: أن الباحثين عن الذهب يخرجون والقمر بدرٌ، حيث يرصدون انعكاس ضوءه على غبار التبر.

والسؤال:

هل كان العالم الجغرافي " الإدريسي" لا يعرف بداية الشهر العربي ونهايته، أم كان الأمر على ما قال، وضاع الصواب مع الزمان؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟

فيما لو عدنا إلى لسان العرب تحت الجذر (ش هـ ر)، فإننا سنجد:

(.. شهر: الشُّهْرَةُ: ظُهُورُ الشَّيْءِ فِي شُنْعَة حَتَّى يَشْهَره النَّاسُ... وَقَدْ شَهَرَه يَشْهَرُه شَهْراً وشُهْرَة فاشْتَهَرَ وشَهَّرَهُ تَشْهِيراً واشْتَهَرَه فاشْتَهَر... والشَّهْرُ: القَمَر، سُمِّيَ بِذَلِكَ لشُهرته وظُهوره، وَقِيلَ: إِذا ظَهَرَ وقارَب الْكَمَالَ... ابْنُ الأَعرابي: يُسَمَّى الْقَمَرُ شَهْراً لأَنه يُشْهَرُ بِهِ،..).

من هذا نقف على أن القمر عُرف بصفة الشهر عندما يكون بدراً، وهو ما لا يمكن الشك فيه، كما هو الوضع عند ترقب الهلال عند رصد بداية الشهر، وهو ما يستطيع أياً كان، مهما كان مستوى علمه، من أهل البوادي والبلدان قديماً وحديثاً الوقوف عليه، وهو ما يجعلنا نفهم ما ساقه الإدريسي في المقتطف أعلاه حول بداية الشهر، ومن أنه يوماً ما كان البدر هو علامة بداية الشهر القمري، كون الإدريسي عالم مختص وليس من العامة، ويمكن أن نفهم من خلاله قوله سبحانه:

(*فمن شهد منكم الشهر...*) [٤٤]

ورُبّ قائل يسأل: نراكم اختلفتم في تحديد شهر رمضان وفقاً لتصحيحكم للتقويم ما بين أيلول سبتمبر، وتشرين أول أكتوبر، وها نحن نجد من يقول باختلاف بداية الشهر ما بين اعتماد الهلال والبدر، فأين الصواب مما تزعمون؟؟؟

وأرى في الرد على ذلك:

سبحانه وتعالى ذكر (رمضان)، وهذه بالأصل هي اسم صفة لفترة فصلية موسمية توافق أوائل الخريف وفق ما ثبت في أصل التسمية، والخريف فصل يمتد على فترة ثلاثة أشهر، فإن أخذنا النصف الأول من الخريف، والذي يوافق سمة "رمضان" المشتقة وفق ما بيّنا وجاء في أمهات المعاجم، ستكون فترة رمضان محققة فيه، سواء اعتمدنا الهلال أو البدر كبداية للشهر ، كون الفرق بينهما لا يتجاوز الأربعة عشر يوماً.

بمعنى: ولادة الهلال في أيلول سبتمبر، الشهر التاسع، أو اكتماله بدراً فيه، أيا منهما، يمكن اعتباره بداية رمضان شهر الصيام، والذي هو الشهر التاسع أيضا في ترتيب ما يُعرف بالأشهر القمرية " الهجرية"، والمهم هو الغاية والقصد، وليس عين الأيام، والله سبحانه اختار لنا فترة الصيام بحيث تناسب كل أهل الأرض.

---

[٤٤] ١٨٥ البقرة

رمضان والاعتدالين الربيعي والخريفي

كنا تحدثنا عن أن إعادة تصحيح التقويم ستجعل الأشهر متوافقة مع المواسم والفصول، وسيكون شهر رمضان ممتداً مراوحة وتنقلاً على شهري سبتمبر وأكتوبر، نظراً لتقارب طول النهار على الكرة الأرضية خلال هذه الفترة.

وحتماً هناك من يسأل: إذا كانت تلك الفترة من العام يتقارب فيها طول النهار في معظم أنحاء الكرة الأرضية وفق تبريركم وزعمكم، فلماذا لا يكون موعده في شهر مارس (آذار)، ففيه أيضاً يحدث هذا التقارب؟؟؟

والسؤال منطقي، لأن الاعتدالين (الربيعي والخريفي) يحدثان في (٢١ مارس –٢١ سبتمبر)، وفيهما تقارب لطول النهار على الكرة الأرضية.

وهذا ما دعاني للبحث في ذلك، حيث أخذت تسع نقاط موزعة على الكرة الأرضية من الشمال إلى الجنوب، ومن شرق خط غرينتش وغربه، وهي التالية:

روسيا - أنادير

السويد - استكهولم

بريطانية - لندن

كندا - كامبريدج باي

أمريكا - لوس أنجلوس

السعودية - الرياض

البرازيل - أراغوينا

استراليا - أديلايد

الأرجنتين - جزر الفوكلاند

وقمت بأخذ طول النهار (الشروق - الغروب) بعام ٢٠١٠ في هذه المناطق في الأيام:

١ مارس - ٢١ مارس - ٣٠ مارس - ٣٠ أبريل

١ سبتمبر - ٢١ سبتمبر - ٣٠ سبتمبر - ٣٠ أكتوبر

ووجدت التالي:

أولاً- مقارنة بين يومي الانقلابين:

- في ٢١ مارس يكون في هذه النقاط:

أطول نهار هو ١٢ ساعة و٤٣ دقيقة.

وأقصر نهار هو ١٢ ساعة و٧ دقائق.

وتفاضلهما هو ٣٦ دقيقة.

- في ٢١ سبتمبر يكون في هذه النقاط:

أطول نهار هو ١٢ ساعة و٣٤ دقيقة.

وأقصر نهار هو ١٢ ساعة و١١ دقيقة.

وتفاضلهما هو ٢٣ دقيقة.

نتيجة: فروقات طول النهار في نقاط البحث في اعتدال مارس (٣٦ دقيقة) هي أكبر منها في انقلاب سبتمبر (٢٣ دقيقة)، بمعنى أن طول النهار في فترة انقلاب سبتمبر في نقاط البحث يكون أكثر تقارباً.

ثانياً- تعقب التغيير في طول النهار أنطلاقا من الأول من مارس والأول من سبتمبر وصولا للاعتدالين (٢١ مارس) و(٢١ سبتمبر) وانطلاقاً منهما للوصول إلى نهاية أبريل وأكتوبر:

- في نصف الكرة الشمالي:

بالاتجاه من الأول من مارس نحو ٢١ يونيو (أطول نهار في النصف الشمالي) يتزايد طول النهار مروراً بـ ٢١ مارس.

بالاتجاه من الأول من سبتمبر نحو ٢١ ديسمبر (اقصر نهار في النصف الشمالي) يتناقص طول النهار مروراً بـ ٢١ سبتمبر.

- في نصف الكرة الجنوبي:

بالاتجاه من الأول من مارس نحو ٢١ يونيو (أقصر نهار في النصف الجنوبي) يتناقص طول النهار مروراً بـ ٢١ مارس.

بالاتجاه من الأول من سبتمبر نحو ٢١ ديسمبر (أطول نهار في النصف الجنوبي) يتزايد طول النهار مروراً بـ ٢١ سبتمبر.

وهذه الأمور معروفة، وليست اكتشافاً، ولكن الملاحظ في التزايد والتناقص باعتبار نقطتي الاعتدالين هي نقاط المراقبة:

إن وتيرة التزايد والتناقص وتسارعها تكون في فترة اعتدال ٢١ مارس أكبر من وتيرتها في اعتدال ٢١ سبتمبر، بمعنى: أن التغيّر في طول النهار أقل، حيث تكون قفزات التناقص في أيام اعتدال سبتمبر أقل نسبيا من قفزات الزيادة في اعتدال مارس، وهذا ما نقرأه من خلال التفاضل بين أطول نهار وأقصر نهار في نقاط الدراسة بالتواريخ المحددة، ومن من التدقيق في (أولاً) و(ثانياً) نرى في فترة اعتدال سبتمبر أن طول النهار في تغيراته أكثر تقاربا، وأن وتيرة التغيير أقل سرعة وبطئاً من مثيلتها في اعتدال مارس.

	1سبتمبر	21سبتمبر	30سبتمبر	30أكتوبر
أطول نهار	15.16	12.34	12.47	14.43
أقصر نهار	10.53	12.11	11.16	7.01
تفاضلهما	4.23	0.23	1.31	7.42
تفاضلهما	3.32	0.36	2.27	9.06
أقصر نهار	9.56	12.07	11.31	9.36
أطول نهار	13.28	12.43	13.58	18.42
	1مارس	21مارس	30مارس	30أبريل

هذه الحقيقة يعلمها مسبقاً خالق الكون، وأرى أنه سبحانه حدد فترة الصوم في فترة سبتمبر، بحيث يصوم من يريد في ذات الفترة ويكون طول النهار وتغيراته على الجميع أكثر تقارباً مما هو عليه في اعتدال مارس، كل من أراد الصيام يصوم نهارا بطول متقارب في جميع أنحاء الكرة الأرضية دون وجود تلك التفاوتات الكبيرة بالنسبة لمثيلتها في اعتدال سبتمبر، التي نلمسها في اعتدال مارس، لا كما هو واقع الآن بنتيجة دوران الأشهر القمرية، والتخريجات المحدثة التي لا أصل لها ولا تتناسب عقلا ومنطقا مع العدل في الامتحان والاختبار.

أخيرا، ما يجعلنا نجزم بأن بداية رمضان توافق ولادة هلال أو بدر سبتمبر أيلول يُمكن أن نلخصه بالتالي:

١- دلالة مسمى رمضان المأخوذ من فترة بداية الخريف بالجزيرة العربية بدلالة المطر الرمضي، إضافة إلى توافق مسميات الأشهر الأخرى مع مواسمها وفق ما عرضنا له.
٢- كون ترتيب شهر رمضان بين الأشهر القمرية التي نعرف متوافق مع ترتيب شهر سبتمبر أيلول في السنة الشمسية المعمول بها، فكلاهما هو الشهر التاسع.
٣- التحقيقات والتتبعات التي أوردنا، والتي أفضت إلى أن رمضان في عصر البعثة كان يوافق بدايات خريف الجزيرة العربية.
٤- كون وتيرة التغيّر في طول النهار في سبتمبر وأكتوبر أقل منها في مارس وأبريل.

الفصل الحادي عشر

كنت قد أشرت في الفصل السادس، عند الحديث عن الأدلة والقرائن التي تؤكد ثبات الأشهر وارتباطها بالفصول والمواسم في عصر النبي وأنها لم تكن دوارة على ما نحن عليه، إلى تحقيقين على ذات سياق ما قمت به في "تحقيق معركة بدر وموقع رمضان" الذي نشرته على صفحتي بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠١٥، قام بهما المهندس عبد الرحمن قدور للتوثّق من القول بثبات الأشهر في عصر النبي، حيث كان قد اختار أحداث غير التي اخترتها أنا في تحقيقي، وسأورد التحقيقين كما نشرهما الأستاذ عبد الرحمن قدور على صفحته وبتاريخهما رغم طول التحقيق الثاني وتضمُّنِه لبعضٍ من التحقيق الأول من باب الأمانة في النقل، وللوقوف على شيء من الإضافات وتقدم البحث مع مزيد من البحث:

التحقيق الأول بتاريخ ٢٠١٦/٠٧/١٠

بحث حول توقيت شهر رمضان المبارك

****

بسم الله القائل في كتابه :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٨٥ البقرة)

كَثُرَ في الآونة الأخيرة الحديث عن توقيت شهر رمضان المبارك ما بين مُتَبِعٍ لما ألفينا عليه آباءنا تقليداً (الجمهور وأنا منهم) ، وما بين قائل بثبات توقيته في فصل معين وتوقيت معين ، وبالتالي ثبات الأشهر الهجرية بشكل كاملٍ وموازٍ للتقويم الشمسي (ما يعرف بالميلادي) عن طريق الكبس (أي إضافة شهر لكل اثنين وثلاثين شهراً) وذلك بغية الحفاظ على ثبات تواتر الأشهر القمرية بشكل موازٍ للمواسم ولمثيلاتها من الأشهر الشمسية بحيث يأتي ربيع الأول والثاني في فصل الربيع مثلا ، وبحيث تكون الأشهر

الحرم التي يحرم فيها القتال والصيد موافقة لمواسم تكاثر الحيوانات وتؤدي الغرض من الحرمة التي أراده الله لها... وقس على ذلك .

ومن أبرز القائلين بثبات هذا الشهر الباحث (نيازي عز الدين) وله كتاب بهذا الخصوص اسمه (النسيء وتقاويم العالم) ولم يتسنى لي الاطلاع عليه لعدم وجوده على النت ، والدكتور (محمد عناد سليمان) وله أيضا أبحاث ومناظرات على الفيس بوك بهذا الخصوص ، وغيرهم الكثير ممن لا أعلم ، وطبعا عندهم من الأدلة المقنعة والمنطقية الكثير وقد اطلعت على قسم منها ولم يتسنى لي الاطلاع على القسم الأكبر.

وتابعت بشكل متقطع مناظرة بهذا الخصوص بين الأستاذ (محمد عناد سليمان) والشيخ (متولي ابراهيم صالح) لم يكتب لها النجاح في توحيد الرؤى على ما أذكر ، لذا قررت أن أبحث بنفسي في هذا الجانب وأغوص في كتب المتون والسير لأقف على صحة هذا الادعاء من عدمها ، ليكون موقفي منه مبنيا على قناعة ثابتة وليكون بحثي دليل نفي أو إثبات من بين الأدلة الكثيرة التي سيقت بهذا الخصوص ، لذلك قررت العودة إلى السنوات الأُوَلِ لهجرة الحبيب المصطفى ﷺ مستخدما منهجا بحثيا واضحا وسهلا لجميع من أراد أن يقرأ هذا البحث دون تَحيُّزٍ لأي من الرأيين ، عليّ أن أصل إلى الحقيقة . لذلك اخترت محطات محددة ومتباعدة نسبيا لسنين تحمل في طياتها أحداثا ووقائع إسلامية مشهورة ، فاخترت لذلك السنوات

(الثانية - التاسعة – والخامسة عشرة للهجرة) لأسبر الأدلة الواردة على توقيت هذا الشهر المبارك في هذه السنوات وأستنتج منها الدليل القاطع بهذا الخصوص ، فما بين السنة الثانية للهجرة والسنة الخامسة عشرة يوجد لدينا مدة زمنية طويلة نسبياً قدرها ثلاث عشرة سنة (١٣ سنة) أي لو أن شهر رمضان قد أتى مقابلاً للشهر التاسع الميلادي (أيلول ، سبتمبر) مثلاً في السنة الثانية للهجرة ومع مراعاة الفرق بين السنتين (الهجرية والشمسية) والذي يقدر بما يزيد عن العشرة أيام (١٠,٦٣٨يوم) فإنه يجب أن يأتي ما بين الشهرين الرابع والخامس شمسيا (نيسان/ أيار – ابريل / مايو) أي بانحراف يقارب الخمسة أشهر .

وبناء على هذه الفرضيات باشرت البحث والتحري فوصلت إلى ما يلي :

أولا : السنة الثانية للهجرة

وهي السنة التي فرض الله فيها الصيام على المؤمنين ، وقد تتبعت فيها غزوتين حدثتا في هذه السنة واستقرأت منهما زمن حلول شهر رمضان المبارك لذلك العام .

- غزوة العشيرة :

وهي غزوة حدثت في السنة الثانية للهجرة وهي من الغزوات التي سبقت غزوة بدر ، فقد ورد في البداية والنهاية لابن كثير ما يلي :

((قَالَ وَخَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَعَرَّضُ لِعِيرَاتِ قُرَيْشٍ ذَاهِبَةً إِلَى الشَّامِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَسَلَكَ عَلَى نقب بني دينار، ثم على فيفاء الخيار، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ بِبَطْحَاءِ ابْنِ أَزْهَرَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ السَّاقِ فَصَلَّى عِنْدَهَا فَثَمَّ مَسْجِدُهُ، فَصُنِعَ لَهُ عِنْدَهَا طَعَامٌ فَأَكَلَ مِنْهُ وَأَكَلَ الناس معه، فرسوم أثافي البرمة معلوم هناك، وَاسْتَسْقَى لَهُ مِنْ مَاءٍ يُقَالُ لَهُ الْمُشَيْرِبُ ثُمَّ ارْتَحَلَ فَتَرَكَ الْخَلَائِقَ بِيَسَارٍ وَسَلَكَ شُعْبَةَ عبد الله، ثم صب للشاد حتى هبط ملل ، فَنَزَلَ بِمُجْتَمَعِهِ وَمُجْتَمَعِ الضَّبُوعَةِ ثُمَّ سَلَكَ فَرْشَ مَلَلٍ حَتَّى لَقِيَ الطَّرِيقَ بِصُخَيْرَاتِ الْيَمَامِ،، ثُمَّ اعْتَدَلَ بِهِ الطَّرِيقُ حَتَّى نَزَلَ الْعَشِيرَةَ مِنْ بطن ينبع فأقام بها جمادى الأولى وليال مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ.)) انتهى الاقتباس

نستنتج من هذه الرواية أن غزوة العشيرة كانت زمنيا في أوائل الصيف حين خروج القوافل إلى الشام وأنها كانت ممتدة زمنيا تقريبا ما بين النصف الثاني من جمادى الأولى وحتى النصف الأول من جمادى الثانية .

أي أن شهر جمادى الثانية في ذلك العام كان يوافق تقريبا بداية فصل الصيف ، أي ما بين منتصف الشهر السادس وأوائل الشهر الشمسي السابع من ذلك العام لأن فصل الصيف كما هو معلوم : يبدأ من ٢١ حزيران/يونيو (شهر ٦) وينتهي في ٢١ أيلول/سبتمبر (شهر٩)

وبالتالي فإن رمضان في ذلك العام سيأتي تقريبا بناء على هذه الرواية في بداية الشهر العاشر (اكتوبر)

- غزوة بدر الكبرى :

وهذه الغزوة لا إشكال على تاريخ حدوثها فهناك إجماع على أنها حدثت في السنة الثانية للهجرة وبالتحديد في السابع عشر من شهر رمضان المبارك

و كان السبب المباشر لهذه الغزوة هي اعتراض قافلة قريش بقيادة أبي سفيان (رحلة الصيف وهي لبلاد الشام) وأن القافلة كانت عائدة من بلاد الشام أي أنها كانت في أواخر الصيف تقريبا ، خاصة وأن المؤرخين ذكروا أنه ليلة الغزوة هطل المطر بشكل مفاجئ على أرض بدر وبالتالي يمكن تحديد زمن حدوثها ميلاديا بالفترة الواقعة بين الشهر التاسع (سبتمبر) والعاشر (اكتوبر) وبالتالي تتطابق معنا الروايات بأن رمضان لعام اثنين للهجرة كان ما بين الشهرين التاسع والعاشر ميلاديا .

إذا من حيث النتيجة شهر رمضان للسنة الثانية هجريا وهي السنة التي فرض فيها الصيام كان زمنه محصوراً بين شهري (سبتمبر/ ايلول و أكتوبر/ تشرين أول) وفق التقويم الشمسي (الميلادي)

ثانياً – السنة التاسعة للهجرة

- غزوة تبوك :

ورد في صحيح مسلم باب توبة كعب ابن مالك وصاحبيه ما نصه " وَغَزَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ "

وفي صحيح البخاري باب خرص التمر

{ غزونا مع النبي صلى الله عليه و سلم غزوة تبوك فلما جاء وادي القرى إذا امرأة في حديقة لها فقال النبي صلى الله عليه و سلم لأصحابه (اخرصوا) . وخرص رسول الله صلى الله عليه و سلم عشرة أوسق فقال لها (أحصي ما يخرج منها)}

الشرح :

(وادي القرى) مدينة قديمة بين المدينة والشام . (اخرصوا) قدروا . (أوسق) جمع وسق وهو مكيال معين كان لديهم . (أحصي) عدي واحفظي قدر ما يخرج منها

وفي مكان آخر من صحيح البخاري ورد ما نصه :

{(لقد تاب) عفا وصفح . (على النبي) في اذنه للمنافقين في التخلف عن غزوة تبوك . (والمهاجرين والأنصار) فيما وقع في قلوبهم من الميل إلى القعود وعدم الخروج إلى غزوة تبوك . (إلى قوله) تتمة الآيات { والأنصار الذي اتبعوه ساعة العسرة من بعد ما كاد أن يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم . وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إلى الله هو التواب الرحيم . يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله / التوبة ١١٧ - ١١٩ / . (اتبعوه) اتبعوا أمره ولبوا دعوته وخرجوا معه . (ساعة العسرة) وقت الضيق والشدة فقد كانوا في قلة من المركب والطعام والشراب إلى جانب شدة الحر وبعد المسافة وكثرة العدو مع طيب الثمار والظلال في المدينة . (كاد يزيغ) قارب أن تميل قلوب بعضهم عن الحق فيقعدوا عن الخروج مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ولكنهم تداركتهم رحمة الله تعالى وعنايته فصبروا واحتسبوا أجرهم عند الله تعالى وندموا على ما هموا به }

من تدبر هذه الروايات الصحيحة نصل إلى حقيقة مفادها أن غزوة تبوك كانت في وقت موسم التمر أي في الشهر الثامن (أغسطس / آب) والذي يوافق شدة الحر وفق ما ورد في رواية البخاري .

إضافة الى الإجماع على أن غزوة تبوك كانت في السنة التاسعة للهجرة وفي شهر رجب تحديدا وعليه فإن رمضان في ذلك العام كان يوافق تقريبا بدايات الشهر العاشر ميلاديا .

نلاحظ أنه خلال السنوت السبع (من السنة الثانية وحتى التاسعة للهجرة) أن شهر رمضان قد حافظ على توقيته دون أي تغيير يذكر.

ثالثا - السنة الخامسة عشرة للهجرة

معركة اليرموك :

ذكر البلاذري صاحب كتاب فتوح البلدان أن معركة اليرموك وقعت في ١٢ رجب سنة ١٥ هـجري

وورد في مصنف أبي شيبة ما نصه :

(حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «شَهِدْتُ الْيَرْمُوكَ فَأَصَابَ النَّاسُ أَعْنَابًا وَأَطْعِمَةً فَأَكَلُوا وَلَمْ يَرَوْا بِهَا بَأْسًا»)

والمعلوم أن موسم العنب هو في فصل الصيف وتحديدا ما بين الشهرين السابع و الثامن (تموز / جولاي – آب / أغسطس) من كل عام .

وبغض النظر عن اختلاف المؤرخين في سنة وقوعها (١٣-١٤-١٥) للهجرة إلا أنه لا خلاف على وقت حدوثها وأنها كانت صيفا .

إضافة إلى دليل آخر ذكره الأستاذ نيازي عز الدين على ما أذكر حول تطابق تاريخ حدوثها مع التاريخ السرياني لها ، حيث وجدت نصوص سريانية تؤكد أنها حدثت بتاريخ : ٢٠/٨/٦٣٦ م والذي يقابل تماما على التقويم الهجري تاريخ ١٢ - رجب - ١٥ هـ الذي ذكره البلاذري في كتابه فتوح البلدان .

وبغض النظر عن دقة التطابق بين التاريخين من عدمها نستنتج مما سبق من الأدلة أن شهر رمضان لسنة ١٥ هجري كان يوافق الشهر العاشر ميلاديا .

خلاصة البحث :

لا يخفى على القارئ المنصف لما سبق من الأدلة أن شهر رمضان المبارك خلال الفترة الممتدة من السنة الثانية للهجرة وحتى السنة الخامسة عشرة لم يتغير موعده وأنه كان دائما يأتي في نهاية فصل الصيف بغض النظر عن دقة تاريخ حلول هذا الشهر مع الشهر الميلادي المقابل له فإنه

بشكل تقريبي شبه دقيق ينحصر حلوله بين شهري سبتمبر واكتوبر حصرا ، وعدم الدقة في تحديد بدايته ناجم عن عدم الدقة في تأريخ الوقائع المرافقة له والتي سقناها على وجه التقريب بغية الدلالة فقط على ثبات حركته وحلوله في آخر فصل الصيف تحديداً ، على الأقل خلال الفترة الممتدة من السنة الثانية للهجرة وحتى خلافة سيدنا عمر رضي الله عنه .

وقبل أن أختم أحب التنويه إلى أن آية النسيء والتي تُشْكِلُ على معظم الناس ، وهي قوله تعالى :

(إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ ۚ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) (التوبة ٣٧)

لا علاقة لها بموضوع الكبس بغية التقويم (زيادة الشهر بغية موافقة التقويم الشمسي وموائمة الفصول) في التقويم القمري وانما تتحدث عما كان يفعله العرب في الجاهلية من تلاعب في الكبس بأن يُحِلُّوا أحد الأشْهُرِ الحرم بغية الغزو أو غيره من الغايات ...

وقد كان النسئ في بنى فقيم بن عدي بن عامر وكان أبو ثمامة وهو "جنادة بن أمية الكناني" من نسأة الشهور على قبائل معد ، وكان يقف عند "جمرة العقبة، ويقول: اللهم إني ناسئ الشهور وواضعها مواضعها ولا أعاب ولا أحاب (أجاب)، اللهم إني قد أحللت أحد الصفرين وحرمت صفر المؤخر، وكذلك في الرجبين، يعني رجبًا وشعبان، ثم يقول: انفروا على اسم الله تعالى.

وأخيرا فهذا البحث موجه لأهل الاختصاص بغية الإفادة منه كوني قد سلكت فيه منهجا تأصيليا مختلفا أثبتُّ فيه بطريقةٍ شبه دقيقة ثبات شهر رمضان وبقية الأشهر القمرية في حياة رسول الله ﷺ وبعد مماته وحتى خلافة سيدنا عمر ، وقد لا أكون وفقت في حشد الكثير من الأدلة لقلتها ، وصعوبة ذلك وقصر مدة بحثي ، ومحدودية اطلاعي على كامل السيرة النبوية العطرة وكتب المتون ، ولكن أظن بأن الباحث عن الحقيقة سيعتمد بحثي هذا منطلقا للتأسيس عليه والتأصيل على نفس المنهج للوصول الى

الحقيقة المطلقة في هذه القضية الشائكة . كما أني لا أحل حراما أو أحرم حلالا بهذا البحث وإنما أقدمه لأجل الحقيقة فقط ، وأنا على مذهب الأمة حاليا حتى يثبت العكس ، كما أني لا أمانع في دحض ما تقدمت به من أدلة إن ثبت بطلانها ، والله من وراء القصد .

اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه ، وهيئ لهذه الأمة أمر رشد يعز فيه أهل طاعتك و يذل فيه أهل معصيتك ، وقَصِّر عنا ألسنة الجاهلين واكفف أذاهم ، فإنك تعلم أنني أبتغي وجهك والذبَّ عن صحيح دينك.

عبد الرحمن عبد القادر قدور

١٠-٧-٢٠١٦ م الموافق لـ ٤- ١٠- ١٤٣٧ هـ

https://www.facebook.com/alfawps/posts/1333601560002476?hc_location=ufi

التحقيق الثاني بتاريخ ٢٠١٧/٠٥/١٠

شـهر رمضـان بيـن الثبـات والـدوران :

(بحث حول توقيت هذا الشهر المبارك)

****

هل صام رسول الله ﷺ شهر رمضان كما نصومه اليوم ؟؟!!

سُؤالٌ قد يبدو غريباً لدى الكثيرين ، ولكن من تابع الأبحاث القائلة بثباته في فصل واحد يعلم المقصود من هذا السؤال ، كما أنَّ البعض قد يعتبره نوعاً من التشكيك أو الترفِ الديني ، ولكن نظرته للأمور ستتغير بعد اطلاعه على هذا البحث بِعين المنصف والباحث عن الحقيقة لا بعين من وصفهم تعالى بقوله :

(إنَّا وجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وإنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ) ، فالموضوع عَامٌّ وهامٌّ ويَخُصُّ المسلمين أجمعين ، ويتعلق بركنين أساسيين هما الحج والصيام ومدى صِحَّةِ أدائهما ، وقد أخذ مني ما يقرب السنة من البحث المضني ، والتقصي ومقارنة الأدلة والرَّدِ على الإشكالات التي تدور برؤوس البعض والتي أثير بعضها من خلال الردود على بحثي السابق .

وأعلم بأن هذا البحث سيشكل إرباكاً عَقَدياً لدى الكثيرين ، كون الأدلة التي ستساق فيه جُلُّها من كتاب الله وكتب الصحاح ، إضافة إلى تحقيقات حسابية لا تحتمل الخطأ ، إلا عند من لُقِّنَ بأن (١+١=٣) وبالتالي فإن إقناعه بغير هذه النتيجة أمرٌ مستحيل .

وكنت قد وثَّقتُ في بحثي السابق من العام الماضي عِدَّةَ وقائع تاريخية مشهورة تَدلُّ على ثبات شهر رمضان المبارك وبقية الأشهر القمرية بشكل موازٍ للأشهر الشمسية ، وطلبت حينها من الأخوة العلماء (دين، تاريخ ، فلك) التثبت من الأدلة الواردة في البحث بِغْيَةَ نفيها أو تأكيدها ، إلا أنني لم أجد اهتماماً كبيراً بهذا الموضوع رُغم حساسيته ، إلا من قبل بعض الأخوة المؤيدين لفكرة الثبات ، أو من قبل الأخوة الذين يعيشون في الدول الإسكندنافية والذين يصومون ما يزيد عن العشرين ساعة يومياً ، وقد ألتمس عُذراً للآخرين الذين قرؤوا البحث فلم يجدوا فيه مكاناً للطعن ، ولكنهم استنكروا عَلَيَّ بصمت البحث في مثل هذا الموضوع ، كونه بقناعتهم قد وصلنا بالتواتر العملي ولا يجوز البحث فيه أساسا بغض النظر عن صحة الأدلة .

وبما أنني بدأت هذه المهمة الصعبة وفتحت باب التحقيق التاريخي للوقائع ، فقد قررت أن أستمر في هذا المجهود لوحدي لأحقق المسألة بدقة أكبر ، وخاصة في عَهد النبوة المباركة ، فحاولت استقراء معظم الوقائع التاريخية المساعدة على هذا البحث ، وقررت مناقشة كلَّ الاحتمالات الواردة في الثبات وعَدمه .

وبغض النظر عن قناعتي الشخصية في الموضوع ، فإنَّ ما أسعى إليه هو الحقيقة المطلقة بعيداً عن قناعات الناس المتشكلة بحكم الاتِّباع ، فعندما تكون المعطيات صحيحة لا بد أن تكون النتائج صحيحة كذلك ، ولا أخفي على أحد بأن ما توصلت إليه من استقراءٍ لوقائع التاريخ خلال تلك الحقبة (من السنة الثانية وحتى العاشرة هجرياً) يَصُبُّ في اتجاه واحد وهو ثبات شهر رمضان خلال تلك الفترة دون أدنى شكٍّ .

وأُقَدِّرُ الحرج الذي سيقع فيه السادة العلماء ورجال الدين ، كونهم أمام أمرين أحلاهما مُرٌّ ، فلا هم قادرين على إنكار الروايات الصحيحة التي تؤكد الثبات ، ولا هم قادرين على القبول بهذا الثبات ومخالفة ما تواترت عليه الأمة قروناً طويلة من إلغاء شهر التقويم ، وبالتالي حركة الشهور الهجرية على مدار العام الميلادي وفصوله .

وسأبدأ أولاً بوضع أسس البحث وبيان الطريقة التي اتبعتها لذلك ، وكذلك خطوات البحث ، من حيث سوق الأدلة من كتاب الله وكتب الصحاح وغيرها من المراجع التاريخية التي وَثَّقَتْ لتلك الفترة ، ثم أَخْلُصُ بعد ذلك لمناقشة كل الاحتمالات الواردة بشأن الثبات وعَدَمِه .

وحتى تصل الفكرة لعامة الناس سأحاول أولاً شرح الفرق بين السنتين الهجرية والميلادية ، وما يترتب على هذا الفرق من عدم ثبات أشهر السنة الهجرية بشكل موازٍ لفصول السنة ، وأحدد الأعوام التي تتطابق فيها الأشهر في السنتين وهو أمر مُهِم في هذا البحث ، فاتني الانتباه إليه في البحث السابق ، وسأحاول تبسيط مفهوم النسيء الذي كانت تستخدمه العرب في جاهليتها وما هو المحرم فيه قدر الإمكان ...

فبسم الله أبدأ وبه أستعين :

أسس البحث :

****

- السنة المعتمدة في التأريخ الإسلامي هي السنة الهجرية .

- الأشهر المعتمدة في التأريخ الإسلامي هي الأشهر القمرية .

- اليوم المعتمد في كل التواريخ (هجري أو ميلادي) هو اليوم الشمسي .

- عدد أيام السنة الميلادية (٣٦٥,٢٤٢١٩٩٠٧) يوم

- عدد أيام السنة الهجرية (٣٥٤,٣٦٧٠٥٥٥) يوم

- الفرق بين السنتين الهجرية والميلادية (١٠,٨٧٥١٤٣٥١٩يوم تقريباً)

- السنة القمرية تعود لتلتقي مع السنة الشمسية في نقطة البداية نفسها بعد (٣٣,٥٨٥٠٤٦٣٤) سنة شمسية ، ويمكن اعتبار كل نقطة عودة إلى البداية "دورة رئيسية " مقدارها بالتحديد (٣٣,٥٨٥٠٤٦٣٤) سنة شمسية .

- ما سبق يعني أنَّ كل (٣٣) سنة قمرية = (٣٢) سنة شمسية تقريباً ، وبالتحديد الدقيق (٣٢,٠١٦٨٥٠٦) سنة شمسية

- وبما أن دورة الالتقاء بين أشهر السنتين وتطابقهما مدتها (٣٣,٥٨٥٠٤٦٣٤) فهذا يعني أننا نحتاج إلى هذه الدورة كاملة ليعود شهر رمضان إلى محاذاة الشهر الشمسي الموازي له (الشهر التاسع) أيلول / سبتمبر (لأنه من المعلوم لدى الجميع أن رمضان هو الشهر التاسع (٩) من الأشهر القمرية ، وأيلول / سبتمبر هو الشهر التاسع (٩) من الأشهر الشمسية)

- هذا التطابق (بدون استخدام التقويم) يفترض أنه قد حدث للمرة الأولى كما تدلُّ على ذلك برامج التحويل بين السنتين ، عام (١٩) للهجرة تقريباً ، أي أن شهر رمضان حينها كان يوازي شهر سبتمبر ، دون الحاجة إلى تقويم ، بمعنى آخر لو أننا استخدمنا أي برنامج للتحويل بين السنتين الهجرية والشمسية (أي أن البرنامج يأخذ بعين الاعتبار الفرق بين السنتين ١٠,٨٧٥١٤٣٥١٩ يوم) سنجد أن شهر رمضان لعام (١٩ هجري) يوافق شهر سبتمبر لعام (٦٤٠ ميلادي) وبفارق أيامٍ معدودة فقط (يومين أو ثلاثة) حيث أن أول شهر رمضان المبارك (١) رمضان لعام (١٩ هـ) ، يوافق (٢٨) الثامن والعشرون من شهر أغسطس آب لعام (٦٤٠ م) وبالتالي فإن جُلَّ شهر رمضان لعام (٦٤٠ ميلادي) كان في الشهر التاسع منه .

هذه الأسس والمعلومات قد لا تهم الكثير من الناس ولكنها ضرورية لفهم دورة التاريخ للباحثين ، وما هي الأعوام التي يجب أن نُركِّزَ البحث حولها في دراستنا الاستقرائية لوقائع التاريخ ، وللتوضيح بشكل أكبر أقول بأن سنة (١٩) للهجرة وما حولها لا تُفيدُ دِراسةُ وقائِعها بحثنا ، لأن السنتين (الهجرية والميلادية) ستكونان متطابقتين أصلاً وستأتي الأشهر متطابقة

أيضاً بفارق بسيط ، وبالتالي ستكون الفصول والمواسم متطابقة ، كما حدث ذلك منذ فترة (عام ٢٠٠٨ ميلادي) حين كان شهر رمضان بتاريخ (٢) سبتمبر .

(طبعاً كل هذا الكلام صحيح في حال إلغاء العمل بالتقويم فقط ، كما هو معمولٌ به في أيامنا هذه)

طريقة البحث :

****

اتبعت في بحثي هذا الطريقة الاستقرائية لوقائع التاريخ المثبتة والموثقة بشكل صحيح في كتاب الله أولاً وفي كتب المتون ثانياً ثم التفت بعد ذلك إلى كُتب التاريخ والسير لتدعيم الأدلة إن أمكن ، مع شبه ندرةِ النصوص التي توثق الأحداث وتربط بينها وبين المناخ السائد حينها أو المواسم ، خاصة في الفترة التي تَلَتْ وفاة رسول الله ﷺ ، واعتمدت الحيادية المطلقة بغية الوصول للحقيقة فقط .

خطوات البحث :

سأبدأ بحثي الجديد هذا بنفس أسلوب البحث السابق، اعتباراً من السنة الثانية للهجرة وهي السنة التي فَرَضَ الله فيها الصيام على المؤمنين ، مُضافا إليه بعض التدقيقات الحسابية التي تثبت أو تنفي وجود التقويم .

أولاً : السنة الثانية للهجرة

وقد تتبعت فيها غزوتين حدثتا في هذه السنة واستقرأت منهما زمن حلول شهر رمضان المبارك لذلك العام .

- غَزْوَةِ العُشَيْرَةِ أَوِ العُسَيْرَةِ :

وهي غزوة حدثت في السنة الثانية للهجرة وهي من الغزوات التي سبقت غزوة بدر ، فقد ورد في (البداية والنهاية) وفي (سيرة ابن هشام) ما يلي والنص هنا لابن كثير (البداية والنهاية) :

((قَالَ وَخَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَعَرَّضُ لِعِيرَاتِ قُرَيْشٍ ذَاهِبَةً إِلَى الشَّامِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَسَلَكَ عَلَى نقب بني دينار، ثم على فيفاء الخيار، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ بِبَطْحَاءِ ابْنِ أَزْهَرَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ السَّاقِ فَصَلَّى عِنْدَهَا فَثَمَّ مَسْجِدُهُ، فَصُنِعَ لَهُ عِنْدَهَا طَعَامٌ فَأَكَلَ

مِنْهُ وَأَكَلَ الناس معه، فرسوم أثافي البرمة معلوم هناك، وَاسْتَسْقَى لَهُ مِنْ مَاءٍ يُقَالُ لَهُ الْمُشَيْرِبُ ثُمَّ ارْتَحَلَ فَتَرَكَ الْخَلَائِقَ بِيَسَارٍ وَسَلَكَ شُعْبَةَ عبد الله، ثم صب للشاد حتى هبط ملل ، فَنَزَلَ بِمُجْتَمَعِهِ وَمُجْتَمَعِ الضَّبُوعَةِ ثُمَّ سَلَكَ فَرْشَ مَلَلٍ حَتَّى لَقِيَ الطَّرِيقَ بِصُخَيْرَاتِ الْيَمَامِ،، ثُمَّ اعْتَدَلَ بِهِ الطَّرِيقُ حَتَّى نَزَلَ الْعَشِيرَةَ مِنْ بطن ينبع فأقام بها جمادى الأولى وليال مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ.)) انتهى الاقتباس

كما أنَّ صاحب (السيرة الحلبية) فصل فيها فقال :

((غزوة العشيرة

أي وبها بدأ البخاري المغازي، ويدلُّ له ما جاء عن زيد بن أسلم وقد قيل له :

ما أول غزوة غزاها رسول الله ﷺ؟ فقال: ذات العشيرة. وأجيب عنه بأن المراد ما أول غزوة غزاها وأنت معه.

ثم غزا رسول الله ﷺ في شهر جمادى الأولى. وفي سيرة الدمياطي الآخرة من تلك السنة.

أي وفي الإمتاع في جمادى الآخرة: ويقال جمادى الأولى، يريد عيراً لقريش متوجهة للشام. يقال إن قريشا جمعت جميع أموالها في تلك العير لم يبق بمكة لا قرشي ولا قرشية له مثقال فصاعدا إلا بعث به في تلك العير إلا حويطب بن عبد العزى، يقال إن في تلك العير خمسين ألف دينار أي وألف بعير. وكان فيها أبو سفيان، أي قائدها. وكان معه سبعة وعشرون وقيل تسعة وثلاثون رجلا منهم مخرمة بن نوفل، وعمرو بن العاص، وهي العير التي خرج إليها حين رجعت من الشام. وكان سببا لوقعة بدر الكبرى كما سيأتي)) انتهى الاقتباس .

نستنتج من هذه الروايات أن غزوة العشيرة كانت زمنيا في أوائل الصيف حين خروج القوافل إلى الشام وبالتحديد قافلة قُريش بقيادة أبي سفيان أثناء توجهها للشام ، وأن زمن وقوعها كان ما بين النصف الثاني من جمادى الأولى وأوائل جمادى الثانية .

أي في بداية فَصل الصيف ، وتحديداً ما بين منتصف الشهر السادس وأوائل الشهر الشمسي السابع من ذلك العام لأن فصل الصيف كما هو معلوم : يبدأ من (٢١) حزيران/يونيو (شهر ٦) وينتهي في (٢١) أيلول/سبتمبر (شهر ٩)

وبالتالي فإن رمضان في ذلك العام سيأتي تقريبا بناء على هذه الروايات ما بين الشهر التاسع والعاشر ميلادياً

- غزوة بدر الكبرى :

وهذه الغزوة لا إشكال على تاريخ حدوثها ، فهناك إجماع على أنها حدثت في السنة الثانية للهجرة وبالتحديد في السابع عشر من شهر رمضان المبارك.

وأن السبب المباشر لهذه الغزوة هو اعتراض قافلة قريش بقيادة أبي سفيان (رحلة الصيف إلى بلاد الشام) حين عودتها ، ورحل قريش إلى اليمن وبلاد الشام موثقة قرآنياً بقوله تعالى :

(لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ * إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ)

نستنتج مما سبق أن غزوة بدرٍ كانت في أواخر الصيف تقريبا ، خاصة وأن المؤرخين ذكروا أنه في ليلة الغزوة هطل المطر بشكل مفاجئ على أرض بدر وبالتالي يمكن تحديد زمن حدوثها ميلاديا بالفترة الواقعة بين الشهر التاسع (سبتمبر) والعاشر (اكتوبر) وبالتالي تتطابق معنا الروايات بأن رمضان لعام اثنين للهجرة كان ما بين الشهرين التاسع والعاشر ميلاديا .

إذا من حيث النتيجة شهر رمضان للسنة الثانية هجريا وهي السنة التي فرض فيها الصيام كان زمنه محصوراً بين شهري (سبتمبر/ ايلول و أكتوبر/ تشرين أول) وفق التقويم الشمسي (الميلادي)

ملاحظة هامة :

لو عدنا لبرامج التحويل بين السنتين الميلادية والهجرية وهي كثيرة (وسأضع رابطا لأحدها في أول تعليق) ووضعنا تاريخ غزوة بدر أي (١٧- رمضان – لعام ٢ هجري) لوجدنا أن يقابل ميلادياً (٨- مارس – لعام ٦٢٤ ميلادي) أي أن غزوة بدر بناءً على ذلك كانت في أواخر فصل الشتاء وشدة البرد ، وهذا مستحيل بأن تكون عودة قافلة الشام بذلك التاريخ ، أي أن تكون رحلة قافلة الشام في فصل الشتاء ونحن نعلم ماذا يعني فصل الشتاء في بلاد الشام من حيث شدة البرد وتساقط الثلوج والأمطار وبالتالي استحالة أن يغامر أي تاجرٍ مهما كان فاشلاً ببضاعة قافلته المحملة على ظهور الإبل ، فكيف بأبي سفيان..!!

إضافة إلى أن بعض الروايات تؤكد على شدة الحر في يوم بدر ، فقد روى البخاري وغيره ما نصه :

((حدثني عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :

استقبل النبي صلى الله عليه و سلم الكعبة فدعا على نفر من قريش على شيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأبي جهل بن هشام فأشهد بالله لقد رأيتهم صرعى قد غيرتهم الشمس وكان يوما حاراً)) البخاري

ثانياً – السنة التاسعة للهجرة

- غزوة تبوك :

قال تعالى :

(فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَن يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ) (٨١) التوبة

وقد أجمع المفسرون والفقهاء كلهم على أن المقصود بهذه الآية هم المتخلفون عن غزوة تبوك ، وهذه الآية تؤكد أن غزوة تبوك كانت في شدة الحر .

وورد في صحيح مسلم باب توبة كعب ابن مالك وصاحبيه ما نصه " وَغَزَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ "

وفي صحيح البخاري باب خرص التمر

{ غزونا مع النبي صلى الله عليه و سلم غزوة تبوك فلما جاء وادي القرى إذا امرأة في حديقة لها فقال النبي صلى الله عليه و سلم لأصحابه (اخرصوا) . وخرص رسول الله صلى الله عليه و سلم عشرة أوسق فقال لها (أحصي ما يخرج منها)}

الشرح :

(وادي القرى) مدينة قديمة بين المدينة والشام . (اخرصوا) قدروا . (أوسق) جمع وسق وهو مكيال معين كان لديهم . (أحصي) عدي واحفظي قدر ما يخرج منها

وفي مكان آخر من صحيح البخاري ورد ما نصه :

{(لقد تاب) عفا وصفح . (على النبي) في اذنه للمنافقين في التخلف عن غزوة تبوك . (والمهاجرين والأنصار) فيما وقع في قلوبهم من الميل إلى القعود وعدم الخروج إلى غزوة تبوك . (إلى قوله) تتمة الآيات { والأنصار الذي اتبعوه ساعة العسرة من بعد ما كاد أن يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم . وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إلى الله هو التواب الرحيم . يا

أيها الذين آمنوا اتقوا الله / التوبة ١١٧ - ١١٩ / . (اتبعوه) اتبعوا أمره ولبوا دعوته وخرجوا معه . (ساعة العسرة) وقت الضيق والشدة فقد كانوا في قلة من المركب والطعام والشراب إلى جانب شدة الحر وبعد المسافة وكثرة العدو مع طيب الثمار والظلال في المدينة . (كاد يزيغ) قارب أن تميل قلوب بعضهم عن الحق فيقعدوا عن الخروج مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ولكنهم تداركتهم رحمة الله تعالى وعنايته فصبروا واحتسبوا أجرهم عند الله تعالى وندموا على ما هموا به }

من تدبر هذه الروايات الصحيحة نصل إلى حقيقة مفادها أن غزوة تبوك كانت في وقت موسم التمر والذي تبدأ بواكيره في أوائل الصيف أي ما بين الشهرين السابع والثامن ميلادياً ، والذي يوافق شدة الحر وفق ما ورد في رواية البخاري ، وفي كتاب الله أيضاً .

إضافة الى الإجماع على أن غزوة تبوك كانت في السنة التاسعة للهجرة وفي شهر (رجب) تحديداً ، وعليه فإن رمضان في ذلك العام كان يوافق تقريبا الشهر التاسع ميلادياً (سبتمبر / ايلول) .

نلاحظ أنه خلال السنوات السبع (من السنة الثانية وحتى التاسعة للهجرة) أن شهر رمضان قد حافظ على توقيته دون أي تغيير يذكر .

ونستنتج من تطابق وقوع شهر رمضان في السنتين الثانية والتاسعة للهجرة أن التقويم بين السنتين كان معمولاً به في تلك الفترة ، وهذا ما أدى إلى حدوث خللٍ في نتائج التحويل بين السنتين ، كونه في حال تقويم السنة الهجرية بأية طريقة كانت (إضافة شهر كل ثلاث سنوات ، أو إضافة أيام على بعض الأشهر) فإنه سيحصل شبه تطابق بين أشهر السنتين وسيكون الشهر التاسع الهجري (رمضان) موازٍ للشهر التاسع الميلادي (سبتمبر) تقريباً وبالتالي فإن برامج التحويل بين السنتين ستعطي نتائج خاطئة كما حدث في حالتنا هذه .

ثالثا - السنة الخامسة عشرة للهجرة

معركة اليرموك :

ذكر البلاذري صاحب كتاب فتوح البلدان أن معركة اليرموك وقعت في ١٢ رجب سنة ١٥ هـجري

وورد في مصنف أبي شيبة ما نصه :

(حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «شَهِدْتُ الْيَرْمُوكَ فَأَصَابَ النَّاسُ أَعْنَابًا وَأَطْعِمَةً فَأَكَلُوا وَلَمْ يَرَوْا بِهَا بَأْسًا»)

والمعلوم أن موسم العنب هو في فصل الصيف وتحديدا ما بين الشهرين السابع و الثامن (تموز / يوليو – آب / أغسطس) من كل عام .

وبغض النظر عن اختلاف المؤرخين في سنة وقوعها (١٣-١٤-١٥) للهجرة إلا أنه لا خلاف على وقت حدوثها وأنها كانت صيفا .

إضافة إلى دليل آخر ذكره الباحثون ، عن وجود نصوص سريانية تؤكد أنها حدثت بتاريخ ٦٣٦/٨/٢٠ م والذي يقابل تماما على التقويم الهجري تاريخ ١٢ - رجب - سنة ١٥ هـ الذي ذكره البلاذري في كتابه فتوح البلدان .

نستنتج مما سبق من الأدلة أن شهر رمضان لسنة ١٥ هجري كان يوافق الشهر العاشر ميلادي تقريبا.

نقاش الأدلة والاحتمالات الناتجة عنها :

****

كل الأدلة التي سبق وذكرناها وخاصة بين السنتين الثانية والتاسعة للهجرة ، هي أدلة صحيحة لا خلاف عليها إلا عند مُتَكبِّرٍ أو معاند ، وهي تُؤكد بما

لا يدع مجالاً للشك بأن شهر رمضان (وبالتالي كافة الأشهر الهجرية) كانت ثابتة وموازية للأشهر الشمسية (الميلادية) ، من السنة الثانية للهجرة وحتى السنة التاسعة على أقل تقدير .

هذا الثبات في هذه المرحلة المهمة (حياة الرسول ﷺ) له احتمالين اثنين لا ثالث لهما :

- إما أن الروايات الواردة في صحاح الكتب والتي يؤكد عليها القرآن نفسه غير صحيحة

- وإما أن التقويم وتصحيح مسار السنتين بحيث تتطابق شهورهما وتلائم مسمياتها فصول السنة كان معمولاً به خلال تلك الفترة (من الثانية وحتى العاشرة للهجرة) كما أثبتناه ، وكما انتبه إليه من قبلنا الفلكي الشهير (محمود باشا الفلكي) في كتابه (نتائج الأفهام في تقويم العرب قبل الإسلام) : حيث قال في الصفحة التاسعة من كتابه ما نَصُّه :

((فمن المعلوم أن سير الأشهر العربية القمرية الإسلامية لم يتخلله قط نسيء ، أي زيادة في شهرٍ في آخر السنة منذ العام العاشر من الهجرة إلى الآن)) انتهى الاقتباس .

ونفهم من كلامه أن التقويم على الأشهر القمرية كان معمولاً به قبل السنة العاشرة للهجرة ، وبالتالي فقد حُرِّمَ في السنة العاشرة وما بعدها ، وهذا الطرح معقولٌ ومقبولٌ من الناحية النظرية (طرح تحريم التقويم بعد السنة العاشرة للهجرة) ، وقد يَجعل البعض من رواية حجة الوداع داعماً قوياً لهذا الرأي ، حيث ورد فيها :

(عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

" إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ. السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ؛ ثَلاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ) رواه البخاري.

حيث يُفهم من هذه الرواية واستدارة الزمان كهيئته ، أن رمضان في السنة العاشرة للهجرة كان مطابقاً لشهر سبتمبر وأن ذو الحجة كان في شهر ديسمبر ، لسببين اثنين قويين :

أولهما : ثباته في السنوات السابقة كما برهنا في بحثنا ، وكما ذكره صاحب كتاب (نتائج الأفهام في تقويم العرب قبل الإسلام)

وثانيهما : قول رسول الله ﷺ بأن الزمان استدار كهيئته .

وهذا الحديث صحيح لا شك فيه ، وهو لا يعني عِلمَ غيبٍ ، ولا يتطلب معرفة الرسول ﷺ لعلوم الفلك ، وإنما يفهم هذا الحديث على أنه توصيفٌ لحالةٍ معروفة لدى الجميع وهي إما انتهاء الدورة الفلكية الرئيسية السابقة (كل ثلاث وثلاثون سنة نصف تقريباً) وعودة تطابق الأشهر الشمسية مع القمرية في السنة العاشرة للهجرة ، أو انتهاء الدورة الفرعية للتقويم (إضافة شهر كل ثلاث سنوات) بحيث أن التاسع من ذي الحجة (الشهر ١٢ هجري) كان موازياً للتاسع من كانون الأول / ديسمبر (الشهر الثاني عشر شمسي) ، وأنه اعتبارا من السنة القادمة (١١ هـ) يجب تقويم السنة من جديد بإضافة شهر التقويم بحيث يصبح التاسع من ذو الحجة لسنة (١١ هـ) موازياً للتاسع من كانون الأول / يناير سنة (٦٣٢) ميلادي ، لتبدأ بعدها دورة التناقص الفرعية اعتباراً من السنة الثانية عشرة بمعدل ((١٠,٨٧٥١٤٣٥٢٤) يوم) لكل سنة .

من هذا المنطلق نناقش احتمال إلغاء التقويم من عدمه (والذي يطلق عليه اصطلاحاً النسيء مع تحفظنا على مفهوم النسيء) اعتباراً من السنة العاشرة للهجرة .

في هذه الحالة ، المنطق يقول بأن سنة عشرة للهجرة هي سنة (حيادية) إن صح التعبير (أي أنها السنة التي تطابقت أشهرها القمرية مع الأشهر الشمسية تقريباً ومع فصول السنة أيضاً) ، وليس السنة (التاسعة عشرة) كما تبين برامج التحويل بين السنتين .

((وسأبرهن على ذلك حسابياً في مسألة خاصة آخر البحث)) .

وهذا المفهوم يقودنا إلى أن دوران الأشهر القمرية على فصول السنة بتناقصها التدريجي المعلوم ، قد بدأ اعتباراً من السنة الحادية عشرة للهجرة .

بتعبير آخر إن حجة الوداع والتي خطب فيها رسول الله ﷺ خطبته الشهيرة ، والتي ورد من ضمنها الحديث الذي ذكرناه حول استدارة الزمان ، كانت في التاسع من ذي الحجة (الشهر ١٢ هجري) لعام (١٠) للهجرة ، والذي يفترض أن يقابل اليوم التاسع من ديسمبر (الشهر ١٢ شمسي) لعام (٦٣١) ميلادي .

وبالتالي سيكون (١) رمضان لسنة (١٠ هجري) موافقاً لـ (١) سبتمبر ميلادي أو حوله بقليل .

وأنه اعتباراً من العام التالي (١١ هجري) الموافق لـ ٦٣٢ ميلادي ، سيبدأ تناقص شهور السنة الهجرية عن مثيلاتها من السنة الميلادية (الشمسية) أي سيصبح (١) رمضان موافقاً لـ (٢٠) أغسطس / آب تقريباً ... وهكذا دواليك .

أظن أن الصورة قد وضحت في أذهان من يعتقد بأن تحريم (التقويم) قد بدأ بعد السنة العاشرة للهجرة ، ولنبدأ بمناقشة منطقية هذا الاحتمال .

إذا كان هذا الاحتمال صحيحاً فيفترض أنه إذا قمنا بعملية تحويل بين التاريخين بأي طريقة كانت ، أو للسهولة بأي برنامج تحويل (سأضع رابطاً لبرنامج في التعليق الأول) فيجب أن تتطابق معنا النتائج مع الافتراض السابق تماماً ، كون برامج التحويل مبنية ومبرمجة على احتساب الفارق المعروف بين السنتين (١٠٫٨٧٥١٤٣٥١٩) .

أي يجب أن يكون (١) رمضان في السنة (١١) للهجرة ، موافقاً لــ (٢٠) أغسطس آب من عام (٦٣٢) ميلادي

ولكن النتائج التي ستظهر معنا ستكون صادمة أيضاً ونَافيةً بشكل قطعي لهذا الاحتمال ، فمن يضع تاريخ (١) رمضان لسنة (١١ هجري) سيفاجئ بأنه يقابل (٢٣) نوفمبر لعام (٦٣٢ هجري) أي بفارق من التأخير (وليس

التقديم) يقارب الثلاثة أشهر تقريباً وهذا مستحيل ، وبالتالي فهذا الافتراض مرفوضٌ جُملة وتفصيلاً ، لأن المنطق يقول بأنه في سنة (١١) للهجرة يجب أن يتراجع شهر رمضان عن سنة (١٠) للهجرة ما يقرب من الـ (١١) يوم ، لا أن يتأخر حوالي الثلاثة أشهر ليأتي بتاريخ (٢٣) نوفمبر .

وهذا التدقيق الذي ذكرناه ، هو ما غاب عن ذهن (محمود باشا الفلكي) !!!

حيث يُفهم من كلامه بأن النسيء ألغي سنة (١٠) للهجرة واستمر إلغاؤه حتى زماننا هذا ، وأعتقد جازماً بأنه لو خطر بباله احتساب تاريخ هلال رمضان للسنة الحادية عشرة للهجرة ، لعلم يقيناً بأن ما ألغي سنة (١٠) للهجرة هو النسيء وليس التقويم .

إذاً وبعد استبعاد الاحتمال السابق يتبقى لدينا احتمالين اثنين لا ثالث لهما :

- إما أن كل الروايات التي استشهدنا بها ، بما في ذلك الموثق منها قرآنيا و في صحاح الكتب خاطئة ولا يمكن الوثوق بها والاعتماد عليها في تحديد الوقائع التاريخية (المعارك والغزوات)، وهذا طرحٌ خطيرٌ جداً ، ولا أظن أن أحداً يوافقني عليه ، لأنه ينسف مصداقية الروايات والعلوم التي بنيت عليها من أساسه .

- وإما أن التقويم بين السنتين الهجرية والميلادية كان معمولاً به بإحدى الطُرقِ المعروفة لدى العرب والتي ذكرت بأكثر من شكل ، وفي كثير من كُتب السلف.

الآن وبعد استبعاد امكانية تحريم التقويم في حياة رسول الله ﷺ يتبقى لدينا إشكالية فهم بعض الآيات القرآنية الواردة في سورة التوبة ، يقول تعالى في الآية (٣٧) من سورة التوبة :

(إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٣٧)

المشكلة الحاصلة في فهم هذه الآية هي اعتبار أن (التقويم) هو (النسيء) المقصود في هذه الآية ، فالتقويم لُغَةً يَعني تعديل اعوجاج الشيْ وإعادته

للأصل الذي كان عليه ، فتقويم الأسنان مثلاً ، يعني إعادتها إلى الحالة الطبيعية المعهودة عند كل البشر وهي انتظام الأسنان وفق ترتيبها وصورتها الطبيعية المعروفة .

وتقويم قضيب معدني مِعْوَجٍ ، يعني إعادته إلى وضع الاستقامة التي كان عليها قبل اعوجاجه .

وتقويم السنة الشمسية يكون بإضافة يوم واحد على شهر فبراير كل أربع سنوات لكي لا يحصل انزياح في فصولها على مدار الزمن .

وأما النسيء المقصود في هذه الآية فهو التأخير بغية التلاعب.

قال محمود باشا الفلكي في الصفحة السادسة من كتابه (نتائج الأفهام في تقويم العرب قبل الإسلام) :

((النسيء معناه التأخير ، قال اللغويون وأرباب التفسير أن النسيء معناه تأخير حرمة شَهْرٍ مُحَرَّمٍ إلى آخر ، ويزعم المؤرخون أن النسيء معناه ضم شهر ثالث عشر إلى السنة القمرية لتصير شمسية)) انتهى الاقتباس

مع الانتباه والتركيز على قوله (يَزْعُمُ المؤرخون) ، أي أنه زعمٌ لا دليل عليه ، وإنما المعنى الحقيقي للنسيء هو ما ذكره اللغويون وأرباب التفسير (تأخير حُرمة شَهْرٍ مُحَرَّمٍ إلى آخر)

مما سبق نستنتج أن النسيء هو الشكل المُحَرَّمُ للتقويم ، وليس تحريم التقويم بحدِّ ذاته ، وبعبارة أخرى النسيء هو التقويم المذموم الذي تَطرَّقَ الله له في هذه الآية .

(((وليس كلُّ تقويم نسيء)))

أي لو أضفنا شهراً للسنة الهجرية كل ثلاث سنوات مثلاً ، في توقيت لا يُخِلُّ بترتيب الأشهر الحرم (أي يفصل بينها) فهذا لا إشكال فيه لأنه تقويمٌ للسنة القمرية وليس نسيئاً يُحِلُّ شهراً حراماً أو يحرم شهراً حلالاً .

وقد ذكر ابن عاشور أيضاً في تفسيره ما نَصُّهُ :

((والنسيءُ عند العرب تأخير يجعلونه لشهرٍ حرامٍ فَيُصَيرونَهُ حلالاً ويحرّمون شهراً آخر من الأشهر الحلال عوضاً عنه في عامه .

والداعي الذي دعا العرب إلى وضع النسيء أنّ العرب سَنَتهم قمرية تبعاً للأشهر ، فكانت سنتهم اثني عشر شهراً قمرية تامة ، وداموا على ذلك قروناً طويلة ثم بدا لهم فجعلوا النسيء .

وأحسن ما روي في صفة ذلك قول أبي وائل أنّ العرب كانوا أصحاب حروب وغارات فكان يشقّ عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متوالية لا يغيرون فيها فقالوا لئن توالت علينا ثلاثة أشهر لا نُصيب فيها شيئاً لنهلِكَنّ)) انتهى الاقتباس

فهل هناك أوضح من هذا التعريف للنسيء ؟؟!!

والآية شديدة الوضوح بهذا الخصوص أيضاً لمن أراد التدبر ومعرفة حقيقة النسيء ، فقد ذكر الله تعالى عِلَّة تحريمه بقوله :

(يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ) أي أن تقويمهم للسنة القمرية كان عن طريق التلاعب بحرمة الأشهر الحُرُم لحاجةٍ في أنفسهم وهي استحلالُ الغزوِ كما ذكر المفسرون ، وأما التقويم بطرق أخرى خارج الأشهر الحُرُم ، فلم يتطرق الله ولا رسوله لها بتحريمٍ .

ونذكر من طرق التقويم لدى العرب ما أورده محمود باشا الفلكي في الصفحة (٣٢) من كتابه (نتائج الأفهام في تقويم العرب قبل الإسلام) :

الطريقة الأولى : ضم تسعة شهور لكل أربع وعشرين سنة

الطريقة الثانية : ضم سبعة شهور لكل تسعة عشر سنة

الطريقة الثالثة : ضم شهر واحد كل سنتين

الطريقة الرابعة : ضم شهر لكل ثلاث سنوات (وهي الأكثر شيوعاً وترجيحاً)

وبغض النظر عن الطريقة المتبعة في التقويم ، فما أردت توضيحه هو الفهم الراسخ والخاطئ للنسيء .

وأغرب ما في القضية أن هذه الآية أُسيءَ استخدامُ (فهمها الخاطئ) مَرَّتين :

مرةً كذريعةٍ لتحريم التقويم (باعتبار أنه النسيء) وما ترتب على هذا التحريم من حركة الأشهر القمرية على فصول السنة .

ومرَّةً أخرى بنسخ الحكم الأساسي (الذي حَرَّم الله النسيء لأجله) وهو استحلال حُرمة الأشهر الحُرم !!!

وباستحلال حرمة الأشهر الحُرُمِ ، فلا حُرمةَ حالياً عند المسلمين للأشهر الحُرم ، لا من حيث تحريم بدأ الاقتتال فيها ، ولا من حيث تحريم صيد البر أيضاً ، حيث أصبحت هذه الأشهر الآن تماماً كبقية أشهر السنة لا تختلف عنها في شيء ، لا في التحليل ولا في التحريم ، وإذا كان الله قد وصف التلاعب بحرمة هذه الأشهر بزيادة الكفر فلا أدري صراحةً بماذا نصف إلغاء حُرمتها بشكل كاملٍ اليوم ، علماً بأن سورة التوبة التي وردت فيها هذه الآية هي من أواخر السور نزولاً على الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، فقد نزلت بعد غزوة تبوك أي في أواخر السنة التاسعة للهجرة . يضاف إلى ذلك بأنَّ الرسول ﷺ قد أكد على حُرمتها قبل وفاته بأشهر معدودات (حوالي الأربعة أشهر) حين قال : (السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ، ثَلاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ ، وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ)

ولا أعرف صراحة بعد كلِّ هذه الأدلة القوية كيف اسْتُحِلَّتْ حُرمة الأشهر الحرم إلى زماننا هذا ؟؟!!!

إشكالية أخرى تتضمنها آية أخرى في سورة التوبة وهي قوله تعالى :

(إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ) (٣٦)

حيث اعتبر البعض أن الله قد حصر عدد أشهر السنة باثني عشر شهراً لا تزيد ساعةً ولا تنقصُ أخرى ، مُتناسين أن مَفهوم (العِدَّة) قرآنياً لا يعني الحصر الدقيق وانما التقريبي ، فالعدة قرآنيا هي مجموع ما يعد على وجه التقريب لا على وجه الدقة ، قال تعالى :

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ)

فهل العدة هنا تعني مدةً محددة لا تزيد ولا تنقص ؟؟ !!!

أم أن عِدَّةَ النساء تأخذ أشكالاً عِدَّة تبعاً لحالة المرأة (حَاملٌ ، من ذوات الحيض ، لا تحيض) ... الخ

وقد أوضحت سابقاً المفهوم الصحيح لكلمة العِدَّة في بحث منفصل سأضع رابطه في التعليق الأول أيضاً .

أخيراً وقبل أن أختم أَوَدُّ أن أنوه لملاحظتين هامتين أضعها على صيغة تساؤلات وأحاول الإجابة عنهما :

- هل السنة شمسية أم قمرية وهل يمكن استخدام الأشهر القمرية (الشرعية) المستخدمة في المناسك والمُعْتَمِدةُ على ظهور الهلال في الحياة اليومية والحسابات الدقيقة (أنظمة الكمبيوتر ، شركات الطيران ... الخ)

- أيهما أنفع للناس ثبات الأشهر القمرية أم دورانها على فصول السنة كما هو الحال اليوم .

وسأجيب على التساؤل الأول (هل السنة شمسية أم قمرية)

يقول تعالى في سورة يونس :

هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٥)

هذه الآية الكريمة وبكل أسف أسيء فهمها كالكثير من آيات كتاب الله حيث اعتبرت آية تشريعية ، وبناءً على هذا الفهم حُصرت علاقة السنين والحساب بالقمر فقط ، لعائدية الضمير على القمر في قوله (وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ

لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ) وأهمل الشطر الأول من الآية (هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً) بشكل كامل .

ولا خلاف بيننا على أن الأشهر قمرية وعلى أن السنة تساوي اثني عشر شهرا قمريا تقريبا ..

الخلاف يأتي من إنكار دور الشمس في ذلك ، فاليوم (وهو العنصر الفاعل في الحسابات الفلكية) هل يمكن معرفته من الشمس أم من القمر..؟؟ بالتأكيد من الشمس ولا علاقة للقمر به لا من قريب ولا من بعيد ، فهل ننكر دور اليوم في الحسابات الفلكية كونه شمسي ؟؟!! ولأن الآية ذكرت القمر في علم السنين والحساب فقط .... ولولا الشمس أساسا هل هناك سنة قمرية ..!! فالقمر كما الأرض تابعان للشمس .

الآية الكريمة آية إخبارية تُذَّكر الناس بفضل الله عليهم وجعله للقمر مصدرا لمعرفتهم بعدد الشهور التي يحتسبون تواريخهم بواسطتها . فأول ما عرف الانسان الشهور هو بملاحظة ومتابعة القمر وليس الشمس لأنهم لم يكونوا يعرفون دورة الأرض حول الشمس أساسا ولا المدة التي تستغرقها بالقياس الدقيق كما نعرفها نحن اليوم بعد تقدم علوم الفلك.

ثم قاموا بربط هذه الشهور بمواسم السنة وفصولها وقاموا بتسمية الشهور تِبعاً لهذه الفصول ...

ومع مرور السنين وجد الإنسان أن تسمياته للأشهر تبعا للفصول بدأت تتغير فلا الربيع بقي ربيعا كما أسموه ولا غيره من الأشهر . فعلم أن هناك خللاً وجب إصلاحه بالتقويم ، ومن هنا بدأ مفهوم التقويم (إعادة الشيء إلى أصله) بإضافة (أيام أو شهر) . حسب الطريقة المتبعة .

فالموضوع ليس فرضا إلهيا كما توهم البعض بأن تكون السنة اثنا عشر شهرا قمريا لا تزيد يوما ولا تنقص وإنما هو موضوع اختياري متروك للإنسان ومصالحه ، وبما أن معظم الناس تحب الإفساد بغية الحفاظ على مصالحها الشخصية ، قاموا باستغلال موضوع التقويم بطريقة تخالف تعاليم الله بخصوص الأشهر الحرم التي حُرِّمَ فيها عليهم القتال والصيد فبدؤوا بالتلاعب بحرمات الله وإضافة هذا الشهر (شهر التقويم) بين الأشهر

الحرم لفصلها عن بعضها البعض واستحلال القتال والصيد فيها وأسمو عملية التلاعب هذه بالنسيء (التأخير) .. وهذه العملية هي التي حرمها الله في كتابه ووصفها بزيادة الكفر (إنما النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ).

المطلوب من الإنسان المسلم أن يصوم شهر رمضان كاملاً ، فسواء كان هذا الشهر ثابتا في فصل واحد او متنقلا عبر الفصول . فلن يتغير عدد أيامه وانما سيتغير طول النهار والليل وهذه العملية مرتبطة أساسا بالشمس وليس بالقمر كما يعلم الجميع .

أعود وأكرر لأهمية الموضوع بأن هذه الآيةٌ إخبارية بامتياز ، تُذَّكِرُ الناس بفضل الله عليهم في خلقه للشمس والقمر وما يُستفاد منهما ويخبرهما عن طبيعة كلٍّ منهما ، ولا علاقة لها بتشريع أو سواه ، يعني لا تَفْرِضُ على الناس سَنةً معينة بحدِّ ذاتها ، ولا تفرض عليهم التعامل بشهرٍ شمسي أو قمري (إلا في النُسُكِ والعبادات) كالصوم والحج ، وإلا لاستحال اليوم التعامل بالأشهر القمرية بناءً على رؤية الأهلة ، وسأضرب على ذلك مثالاً للتوضيح من واقع استخدام المملكة العربية السعودية للسنة الهجرية والأشهر القمرية .

تصور أن يَحجز إنسانٌ ما للسفر بالطائرة بتاريخ (٣٠) رمضان الساعة الثامنة مساء مثلاً ، وإنسان آخر على نفس الطائرة بتاريخ (١) شوال الساعة الثامنة مساءً أيضاً ، وعند رؤية الهلال تبين بأن رمضان هو (٢٩) يوماً فقط . ماذا سيحدث للراكب الذي حجز بتاريخ (٣٠) رمضان ؟؟

هل يُلغى حجزه ، أم يؤجل لليوم التالي في نفس الساعة ، فيتضاعف عدد الركاب في الطائرة ، وبالتالي ستضطر الشركة لتأمين طائرة أخرى لحل المشكلة قد لا تكون متوفرة لديها أساساً ، وسيضطر الركاب الذين حجزوا بتاريخ (١) شوال إلى تقديم سفرهم يوماً كاملاً ... وإلى ما هنالك من إشكالات قد تنتج عن التعامل بالشهر القمري (الشرعي) .

بالتأكيد لن يحدث لا هذا ولا ذاك ، لأنه لا يمكن الاعتماد على الأشهر القمرية (الشرعية) في هذا المجال ولا في غيره أساساً ... مما اضطر المملكة العربية السعودية لاستحداث تقويم موازٍ للتقويم الشرعي يعتمد على الحسابات الفلكية الثابتة ولا علاقة له بالأهلة أسموه (تقويم أم القرى) وهو التقويم الرسمي المعمول به في المملكة ، وهذا التقويم لا يُعَوَّلُ عليه في تعيين المناسبات الشرعية التي تعتمد على رؤية الهلال كما ذكرنا ، أي أنَّ مَثَلَهُ كمثل التقويم الميلادي من حيث الشرعية.

هذا الموضوع قد لا يعرفه الكثيرون أو قد لا ينتبهون إلى مدى شرعية هذا الفعل (بمنظورهم) من عدمها .

فهذا الفعل مُخالف لما درج عليه السلف ولما توهم البعض بأنه فَرضٌ إلهي بأن نستخدم الأشهر القمرية (التي تبدأ برؤية الهلال وتنتهي بها أيضا) في تعاملاتنا اليومية .

(الشهر القمري الشرعي يبدأ في اليوم الذي يظهر فيه الهلال وينتهي في اليوم الذي يسبق الهلال الذي يلي)

فلا أدري صراحة كيف قبل فُقهاؤنا بالعصر الحديث الكيل بمكيالين ، القول بأن الشهر القمري الشرعي هو الملزم والأساس في التعاملات الإسلامية ثم العمل بالتقويم الحسابي الثابت الذي لا يعتمد على رؤية القمر ، وإنما على الحسابات الفلكية ، فهل الله جلَّ وعلا لا يعلم عندما أنزل هذه الآية بأن الشهر القمري الشرعي لا يصلح لمواكبة تقدم البشرية حتى يُلزمهم باعتماده ؟!

(تعالى الله عن هذا القول عُلوَّاً كبيراً)

وإذا أضفنا إلى ذلك بأن التأريخ الهجري أوجده عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في السنة السابعة عشرة للهجرة ، وبالتالي فهو ليس تشريعا إسلامياً مُلزماً ، تبين لنا كما سبق وذكرنا بأن فهم هذه الآية على أنها آية تشريعية هو فهم خاطئ ، بل هي آية إخبارية تماما كقوله تعالى :

(هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا...)

طبعاً لا أريد لأحدٍ أن يفهم من كلامي بأنني أطالب بإلغاء التأريخ الهجري أو أنني أقلل من قيمته كون سيدنا عمر ابن الخطاب هو من استحدثه ، بالعكس تماماً ، أنا أعتزُّ بتاريخي وبرجالاته وبأفعالهم ، وأشجع على العمل به ولكن على أن لا يُعتبر تشريعاً إسلامياً ملزما يجب العمل به ، وقد يُكَفَّرُ بعض المتشددين تارك العمل به .

يضاف إلى ما قُلناه آية أخرى تدعم فرضيتنا باستخدام الشمس والقمر معاً في الحسابات الفلكية الخاصة بحياتنا اليومية وهي قوله تعالى في سورة الرحمن :

(الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ)

حيث أورد الطبري في تفسيره ما نصه :

(حدثني يونس، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال: قال ابن زيد ، في قوله: (الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ (قال : يحسب بهما الدهر والزمان لولا الليل والنهار ، والشمس والقمر لم يدرك أحد كيف يحسب شيئا لو كان الدهر ليلا كله، كيف يحسب، أو نهارا كله كيف يحسب.)

ثم رجح ذلك بقوله :

(وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: معناه: الشمس والقمر يجريان بحساب ومنازل، لأن الحسبان مصدر من قول القائل : حسبته حسابا وحسبانا ، مثل قولهم : كفرته كفرانا ، وغفرته غُفْرانا . وقد قيل : إنه جمع حساب، كما الشهبان: جمع شهاب.)

(انتهى الاقتباس من تفسير الطبري)

وأكَّدَ على هذا المعنى كُلٌّ من القرطبي وابن عاشور أيضاً

إذا ليس هناك إلزام إلهي باستخدام سنة دون أخرى وإنما هو موضوع متروك للبشر أنفسهم ، كل يعمل بما يناسبه ، على أن لا يتعدى حدود ما أوجب الله .

السؤال الثاني : أيهما أنفع للناس ثبات الأشهر القمرية أم دورانها ؟؟

لا شك في أن ثبات الأشهر القمرية (وبالتالي رمضان ، ما بين الشهر التاسع والعاشر) هو الأفضل والأنسب لأهل الأرض جميعاً حيث تتساوى فيه تقريباً عدد ساعات الليل والنهار في معظم أرجاء المعمورة المأهولة ، بحيث يصوم مُعظم سكان الأرض ما يقارب الـ (١٢) ساعة تقريباً ، وهو قمة العدل ، بل هو جوهر الرسالة المحمدية المتمثل بقوله تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) وقوله (وما جعل عليكم في الدين من حرج) .

الأمر الآخر ، أن الثبات لا يتعارض مع صوم شهر رمضان بناءً على رؤية الهلال ولا مع مدة الشهر ، فسواءً صُمنا في سبتمبر أو في فبراير ، فصيامنا سيكون شهراً قمرياً كاملا يبدأ برؤية الهلال وينتهي بها ، فلا أدري أين الإشكالية في ذلك ، خاصة إذا علمنا بأن الرسول الأعظم قد صام رمضان طيلة حياته تقريباً ، ما بين شهري سبتمبر وأكتوبر !!!!

مسألة خاصة حول السنة العاشرة للهجرة

وهي مسألة مهمة جداً في بيان خطأ إلغاء التقويم :

****

كل من يريد أن يعرف السنة الهجرية المقابلة لسنة ميلادية معينة يلجأ عادة إلى برامج التحويل بين السنتين ويضع فيها التاريخ الهجري ليعطيه البرنامج التاريخ الميلادي المقابل وبدقةٍ شبه متناهية إذا ألغينا التقويم بين السنتين ، لذلك سأطلب من أي قارئٍ لهذا البحث بأن يبحث عن السنة والشهر الميلاديان الموافقان لتاريخ (١) رمضان لعام (١٩) هجري

بالتأكيد سيأتيه الجواب على النحو التالي

(٢٨) أغسطس / آب لعام (٦٤٠) ميلادي

ماذا يعني هذا التاريخ ؟؟!!

هذا التاريخ يعني أن سنة (١٩) للهجرة كما سبق وأسميتها هي سنة (حيادية) تطابق فيها توقيت شهر رمضان المبارك (شهر ٩ هـ) مع شهر سبتمبر / أيلول (شهر ٩ ميلادي) .

نأتي الآن لتدقيق صحة هذه النتيجة :

نحن نعلم أن أقرب تطابق حدث بين أشهر السنتين في عصرنا الحديث كان سنة (٢٠٠٨) ميلادي حيث كان فيها تاريخ (٩) ذو الحجة لسنة (١٤٢٩ هـ) يقابل (٧) ديسمبر لعام (٢٠٠٨) شمسي .

نحتفظ بهذا التاريخ قليلاً في أذهاننا لأننا سنعود إليه .

- ذكرنا في مقدمة البحث أن دورة الالتقاء بين أشهر السنتين وتطابقهما هي (٣٣,٥٨٥٠٤٦٣٤) سنة شمسية أي أننا نحتاج إلى هذه الدورة كاملة ليعود شهر ذو الحجة إلى محاذاة الشهر الشمسي الموازي له (الثاني عشر) كانون أول / ديسمبر (لأنه من المعلوم لدى الجميع أن ذو الحجة هو الشهر الثاني عشر من الأشهر القمرية ، وكانون الأول / ديسمبر هو الشهر الثاني عشر من السنة الشمسية)

وهذه المعلومة بديهية ومعروفة لدى جميع الفلكيين أو المهتمين بهذه القضية وهي ناتجة عن تقسيم عد أيام السنة الشمسية (٣٦٥,٢٤٢١٩٩٠٧٤) على الفارق بين السنتين وهو (١٠,٨٧٥١٤٣٥٢٤) يوم فيكون الناتج (٣٣,٥٨٥٠٤٦٣٤) سنة شمسية وهي الدورة الطبيعية للتلاقي بين أشهر السنتين مع وجود فارق بسيط .

وجدنا سابقاً أن السنة العاشرة للهجرة (١٠ هـ) تقابل ميلادياً عام (٦٣١ م)

وبالتالي وبعملية حسابية بسيطة نجد ما يلي :

٢٠٠٨ ــ ٦٣١ = ١٣٧٧ سنة وهي المدة الفاصلة بين التاريخين

نقوم بتقسيم هذا الناتج على طول الدورة الفلكية اللازمة لحدوث التطابق (٣٣,٥٨٥٠٤٦٣٤) فيكون الناتج (٤١,٠٠٠٠٣) كاملة دون بواقي .

أي أننا لو عدنا بالزمن بأثر رجعي (٤١) دورة فسنحصل على السنة التي حدث فيها التطابق بين السنتين الميلادية والهجرية لأول مرة ، وبالتأكيد سنعود لعام (٦٣١) ميلادي الموافق لسنة عشرة للهجرة ، أي أنه في سنة عشرة للهجرة كان شهر ذو الحجة يقابل شهر كانون الأول / ديسمبر وبالتالي فإن شهر رمضان (شهر ٩) كان مُطابقاً للشهر التاسع الميلادي (سبتمبر / أيلول) وهذا ما عَناهُ رسول الله ﷺ بقوله (إن الزمان استدار كهيئته)

ماذا تعني هذه النتيجة لنا :

١- هذه النتيجة تؤكد إضافة إلى الأدلة الصحيحة السابقة والتي سُقناها خلال البحث أن رسول الله ﷺ كان يصوم شهر رمضان منذ بداية فرضه (السنة الثانية للهجرة) وحتى السنة العاشرة منها في توقيت ثابت وهو شهر سبتمبر / أيلول الميلادي ، وبلا أدنى شك .

٢- أن سنة (١٩) للهجرة التي تشير برامج التحويل إلى أنها هي السنة (الحيادية) أي التي تتطابق فيها أشهر السنتين ، هي نتيجة غير صحيحة حكماً فيستحيل أن تتطابق أشهر السنتين خلال تسعة أعوام مرةً أخرى إلا إذا استخدمنا التقويم بواسطة الدورة الصغرى أي بإضافة شهر لكل ثلاث سنوات وبالتالي فإن برامج التحويل على الزمن الطويل غير دقيقة والسبب أنهم لم يراعو في برمجتها وجود التقويم في بدايات التأريخ الهجري .

٣- إذا أخذنا بحديث رسول الله ﷺ وبالنتائج الحسابية الدقيقة التي أكدت أن سنة (١٠) للهجرة هي السنة الصحيحة لحدوث التطابق ، وافترضنا جدلاً أن تحريم التقويم قد بدأ بعد السنة العاشرة للهجرة فهذا يعني أن رمضان لسنة (١١) للهجرة كما سبق وذكرنا يفترض أن يأتي في شهر (أغسطس / آب) وبالتحديد في (٢٠) أغسطس ، ولكن برامج التحويل تقول بأنه قد أتى بتاريخ (٢٣) نوفمبر ، فما هو الحل ؟؟!!

هذه المسألة برسم المسائلة والتدقيق وبيان الإشكال الحاصل فيها مِن قِبَلِ من لا يؤمنون بوجوب استخدام التقويم بين السنتين (إعادة مطابقة الأشهر الشمسية مع القمرية).

- ملاحظة أخيرة قبل أن أختم هذا البحث وهي بخصوص تكرار استشهادي بكتاب (نتائج الأفهام في تقويم العرب قبل الإسلام) لمحمود حمدي الفلكي المعروف بمحمود باشا الفلكي ،

فقد كررت الاستشهاد بأقواله رغم اختلافي معه بموضوع (إلغاء النسيء وبالتالي التقويم بين السنتين القمرية والشمسية) ، لأنه الوحيد -(من بين الذين قرأت لهم)- الذي انتبه إلى ثبات شهر رمضان والأشهر القمرية حتى السنة العاشرة للهجرة على أقل تقدير ، رغم عدم انتباهه لاستحالة الغاء التقويم بعد هذه السنة وفقاً للمثال الذي أوردناه في بحثنا حول أن رمضان للسنة الحادية عشرة للهجرة يفترض أن يأتي بتاريخ (٢٠) أغسطس آب ، بدلاً من (٢٣) نوفمبر التي تعطيها برامج التحويل ، وهذا مستحيل كما سبق وذكرنا .

إضافة إلى ذكره للمعنى الصحيح للنسيء (كما قال به اللغويون والمفسرون) وليس كما فهمه الناس وبعض الفقهاء .

يضاف إلى ذلك أنه من المتأخرين (توفي عام ١٨٨٥ ميلادي) ، أي بعد اختراع الطباعة وانتشار الكتب ، مما يسهل عليه الاطلاع على المراجع التراثية بشكل أفضل ، وبالتالي سيكون حكمه على الأمور من زاوية أوسع.

أخيرا فهذا البحث موجه لأهل الاختصاص وأهل المنهج العلمي في البحث والتقصي وفيه كمٌّ من المعلومات الحسابية قد يصعب فهمها على القارئ العادي ،

ولكن أظن بأن الباحث عن الحقيقة سيعتمد هذا البحث منطلقا للتأسيس عليه والتأصيل على نفس المنهج للوصول الى الحقيقة المطلقة في هذه القضية الشائكة . كما أني أكرر بأني لا أحاول أن أُحل حراما أو أحرم حلالا بهذا البحث ، وإنما أقدمه لأجل الحقيقة فقط ، وأنا على مذهب الأمة حاليا حتى يثبت العكس ، مع نية صيام شهر رمضان في موعده الحقيقي ، شهر سبتمبر لهذا العام احتياطاً لحين البت في هذه القضية الشائكة ، والتي تحتاج إلى لجنة من جميع التخصصات للبت بها ، فجهد الفرد الواحد لا يكفي

لإظهار الحقيقة كاملة وإنما يساهم فيها ، فأرجو الله أن يكون بحثي هذا مقدمة لحثٍّ أصحاب القرار على دراسة هذا الموضوع وإيلائه المزيد من الاهتمام .

اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه ، وهيئ لهذه الأمة من أمرها رشداً ، وقَصِّر عنا ألسنة الجاهلين واكفف عنا أذاهم ، فإنك تعلم أنني أبتغي وجهك وأجاهد في سبيل استبيان صراطك المستقيم .

عبد الرحمن عبد القادر قدور

١٠-٥ -٢٠١٧ م الموافق لـ ٤- ١٠- ١٤٣٧ هـ

https://www.facebook.com/alfawps/posts/1664958103533485

الفهرس